جامعة الزاوية

إدارة الدراسات العليا والتدريب

كليـــــــة الشريعة

قسم الدراسات الإسلامية

الإسلام ومكافحة الأوبئة والأمراض

إعداد الطالب: ناجي علي امحمد أبو خريص

إشراف الدكتور: صالح المختار التومي

الدرجة العلمية: أستاذ دكتور

(2024/2023م)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الإجازة العالية الماجستير بتاريخ 2024/05/02م

الموافق 2 جمادى الأول، 2024 هـ قسم الدراسات الإسلامية كلية الشريعة جامعة الزاوية

﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾

الشعراء: الآية80

الإهـــــــــــــداء

أُهدي هذا البحث المتواضع إلى والديَّ الكريمين

ثم إخوتي وأخواتي

إلى زوجتي وأبنائي

إلى أصدقائي

ثم إلى جميع أساتذتي وطلبة العلم

شـــكر وتقـــــــــدير

أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان إلى أستاذي المشرف الدكتور صالح التومي

على ما قدمه لي من توجيهات ونصائح جعلت هذا البحث يخرج بهذه الصورة

والشكر موصول إلى كل من ساعدني وأرشدني إلى معلومة أو فائدة علمية

المقدمة:

إن الشريعة الإسلامية قد استوفى مضمونها جميع مصالح العباد الدنيوية والأخروية؛ فشرع الله تعالى لعباده أحكاماً وآداباً تنظم لهم أمورهم، فإن كل عصر من العصور له سماته وخصائصه، وإن المنهج العلمي هو السمة البارزة من سمات عصرنا الحاضر، ومن نعم الله علينا –نحن المسلمين– في هذا العصر أن تكْثر الدراسات العلمية المتعلقة بالقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة في مجالات الحياة بصورة عامة.

وأخبر بها النبي ﷺ في الأمور الطبية التي اكتُشف كثير منها اليوم، لقد نزلت نوازل وآفات كثيرة على الإنسان، ومن تلك النوازل الأوبئة والأمراض، وقد حدثت في تاريخ البشرية كثير من الأوبئة، وانتشرت وعمت بها البلوى فلم تخلُ الشريعة السمحاء من مكافحة هذه الأوبئة والأمراض فقد وضعت لها حلولاً وعالجتها، ولهذا كثرت الحاجة إليها بعد تضرر الناس منها، وكثُرَتْ التساؤلات من الناس عنها ومعرفة أحكامها.

وذلك بعد تفشي الأوبئة، وكثرة انتشارها في هذه الأزمنة، في شتى بقاع الأرض، وعلى الرغم من التقدم الطبي والعلمي الدي أحرزته المجتمعات المعاصرة إلا أنها بقيت عاجزة عن مكافحة انتشار هذه الأوبئة الذي اجتاحت جميع مناحي الحياة، الأمر الذي تطلب ضرورة الاهتمام بمكافحة هذه الأوبئة والحد من مخاطرها، فاستعنت بالله في هذه الدراسة على عرض هذه الاوبئة والأمراض وكيف عالجها الإسلام، مع الحرص على الإيجاز والاختصار، والبعد عن التفصيل والإكثار، والله أسأل العون والإمداد، والتوفيق والسداد.

أولاً. أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة دوافع جعلتني أبحث في هذا الموضوع أذكر منها:

1. كثرة الأمراض والأوبئة المنتشرة في هذا الزمان والتي لم يكن لها ذكر في السابق.
2. كيفية التداوي والوقاية من الأوبئة والأمراض في ضوء الكتاب والسنة.
3. إن هذا العلم أصبح طريقاً عصرياً من طرق الدعوة إلى الله بلغة العلم، فأحببت إبراز هذا الطريق وإظهاره.

ثانياً. أهداف البحث:

1. يهدف هذا البحث إلى بيان كيفية مكافحة الأوبئة وعلاجها وعلاقتها بالمقاصد الشرعية وكيف يمكن اتباع الإجراءات قبل وقوع الوباء وبعده.
2. أهمية الإيمان بالقضاء والقدر في الصبر على الأذى الناتج من هذا المرض.
4. الاستفادة من البحث من جانبين:

أ. **الجانب العلمي:** ويتمثل في بيان أخبار الرسول ﷺ وسبقه بهذه الأخبار كل البحوث والدراسات العلمية.

ب. **الجانب العملي:** ويتمثل في الإفادة من الناحية العملية في التداوي.

ثالثاً. أهمية البحث:

1. أن هذا البحث يعد إضافة إلى رصيد أبحاث الباحثين في بيان العلاج من الاوبئة.
2. أن هذا العلم يفيدنا من جانبين:

أ. جانب علمي من حيث دراسته.

ب. جانب عملي من حيث تطبيقه.

3. وفي هذا البحث إظهار لشمولية الإسلام في كل جوانب الحياة.

رابعاً. إشكالية البحث:

الوقاية ومعانيها في ضوء الكتاب والسنة والمقاصد الشرعية في ظل التعامل مع الأوبئة وتحقيق مقاصدها وهل يتنافى الإيمان بالقضاء والقدر مع الإصابة بالوباء، والتداوي وأساليبه والوقاية قبل وقوع الوباء وبعده.

خامساً. منهج البحث:

اقتضت طبيعة هذا البحث اتباع المناهج التالية:

1. **المنهج العلمي التكاملي:** والذي يجمع بين المنهج الوصفي والمنهج التحليلي.
2. **المنهج التاريخي:** والذي اتبعته في سرد الأزمنة التي انتشرت فيها الأوبئة.

سادساً. هيكلية البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يتم تقسيمه إلى مقدمة ثم أربعة فصول كل فصل يحتوي على مبحثين ثم الخاتمة.

1. **الفصل الأول:** الإسلام ومكافحة الأوبئة والأمراض وفيه مبحثان:

أ. المبحث الأول: التعريف ببعض المصطلحات.

ب. المبحث الثاني: مكافحة الأمراض والوقاية منها في ضوء الكتاب والسنة. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الوقاية في ضوء القرآن الكريم.

المطلب الثاني: الوقاية في ضوء السنة النبوية.

2. **الفصل الثاني:** الإيمان بالقضاء والقدر وعلاقته بمكافحة الأوبئة وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الإيمان بالقضاء والقدر وعلاقته في التعامل مع الوباء وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالقضاء والقدر والأدلة من القران والسنة

المطلب الثاني: وجوب الإيمان بالقدر وتأثيره على مكافحة الأوبئة.

المبحث الثاني: المقاصد الشرعية العامة وعلاقتها بالأوبئة ويشمل.

المطلب الأول: مفهوم المقاصد الشرعية وعلاقتها بفقه نوازل الأوبئة.

المطلب الثاني: قاعدة رفع الحرج ودفع الضرر، وتطبيقاتهما في مكافحة الأوبئة.

3. **الفصل الثالث:** التداوي من الأمراض وفيه مبحثان:

المبحث الأول: النظافة وأثرها في مكافحة الأوبئة والأمراض وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترسيخ الشريعة الإسلامية لأهمية النظافة ووسائل تحقيقها.

المطلب الثاني: دور النظافة العامة في مكافحة الأوبئة والأمراض.

المبحث الثاني: طرق التداوي وأساليب العلاج وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مشروعية التداوي.

المطلب الثاني: العلاج النبوي، وبيان أمثلة منه.

4. **الفصل الرابع:** الإجراءات الوقائية وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التحصينات الوقائية قبل وقوع الوباء وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترسيخ الإسلام لأهمية الوقاية.

المطلب الثاني: أمثلة لبعض التحصينات قبل وقوع الوباء.

المبحث الثاني: مشروعية الحجر الصحي وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الأدلة على مشروعية الحجر الصحي.

المطلب الثاني: الوقائع التاريخية للحجر الصحي والإحاطة بالوباء

رابعا: الدراسات السابقة:

- البعد الإنساني في تنفيذ العقوبات الشرعية، جمال أحمد الكيلاني، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، التي تضمنت تعريف التدابير الشرعية.
- أثر العذر والجائحة في عقدي البيع والإجازة وما يقابلهما في القانون المدني، نزار أحمد عويضات، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2003. التي تضمنت تعريف الجائحة.
- التدابير الوقائية ضد الأوبئة في التشريع الإسلامي دراسة الدكتور عبد الحميد جمعة في رسالته للدكتوراه "التي نشرت في كلية الشريعة بجامعة الأزهر عام 2014، وتضمنت الرسالة بحثًا في تعريف الأوبئة وأنواعها المختلفة، وجمع المعلومات المتعلقة بالأوبئة من الكتاب والسنة والتراث الإسلامي، وتحليلها بما يتعلق بالتدابير الوقائية اللازمة لمواجهة هذه الأوبئة.
- القرآن الكريم ومعالجة أزمات الصحة العامة "دراسة الدكتورة فاطمة بنت محمد في رسالة الدكتوراه الخاصة بها ،التي نشرت في كلية الدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى عام 2007، وتناولت الرسالة دراسة آيات القرآن الكريم التي تتعلق بالصحة والأمراض، وتحليلها وفقًا للتفسير الإسلامي، بالإضافة إلى دراسة مواقف النبي محمد صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الأوبئة.
- السنة النبوية ومعالجة الأوبئة المعاصرة "دراسة الدكتور عبد الله العتيبي في رسالة الدكتوراه الخاصة به ، التي نشرت في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة أم القرى عام 2010، وتناولت هذه الرسالة دراسة سنة النبي محمد صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الأوبئة، ودراسة المواقف والأحاديث النبوية ذات الصلة بالأوبئة والتدابير الوقائية اللازمة لمواجهتها.
- التوجيه الطبي الإسلامي لمكافحة الأوبئة ، دراسة الدكتور عبد الله السدحان، رسالة دكتوراه نشرت في كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود عام 2012، وتناولت هذه الرسالة دراسة التوجيهات الطبية الإسلامية التي تساعد في مواجهة الأوبئة والحفاظ على صحة المجتمع، وتحليلها وفقًا للتراث والكتاب والسنة.

الفصل الأول:

الإسلام ومكافحة الأوبئة والأمراض

المبحث الأول: التعريف ببعض المصطلحات.

المبحث الثاني: مكافحة الأمراض والوقاية منها في ضوء الكتاب والسنة.

- **المطلب الأول: مكافحة الأمراض في ضوء القرآن الكريم.**
- **المطلب الثاني: الوقاية في ضوء السنة النبوية.**

المبحث الأول:
التعريف ببعض المصطلحات:

ظهر الإسلام في شبه جزيرة العرب، فأخرج الناس من الظلمات إلى النور، ومن ضيق الكفر إلى سعة الإسلام، فأنشأوا دولة إسلامية مبنية على عبادة الله وحده ومكارم الأخلاق، وبين لهم الحلال والحرام فما من شر إلا حذر منه وما من خير إلا أمر به، حتى جعلهم على محجة بيضاء ليلها كنهارها، وأصلح بذلك القلوب قبل الأبدان وأكد على طب الأبدان، فخرجوا ينشرون هذه التعاليم وما تحمله من رسالة تدعو إلى كل فطرة سليمة، وإلى كل أخلاق فاضلة، حاملين لواء القرآن والسنة الذي فيهما التشريع ونظام متكامل يحقق مصالح الإنسان في الدرين، قال تعالى : ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [1] وقال عن السنة التي هي شارحة للقرآن ومفسرة له ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [2] ، وكل ما جاء فيهما يتوافق مع ما تم التوصل إليه في مكافحة الأمراض والأوبئة وغيرها، وجاء ليدل على قدرة الله سبحانه وتعالى، فيرد الغافلين إلى فطرتهم التي فطرهم عليها.[3]

والصحة والوقاية التي يدعو إليها الأطباء في هذا الزمن وقبله قد ذكر الإسلام أصولهما ويتضح ذلك جلياً من حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ[4]، ولا هامَةَ[5] ولا صَفَرَ [6]، وفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كما تَفِرُّ مِنَ الأسَدِ.)[7].

---

(1) سورة الأنعام الآية (38).

(2) سورة النحل الآية (44).

(3) ينظر: الطب الإسلامي، أحمد طه ريان، مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1985، ص(24).

(4) وهو ما يُتَشاءمُ به من الفَأْل الرديء وفي الحديث أَنه كان يُحِبُّ الفأْلَ ويَكْرَهُ الطِّيَرَةَ قال ابن الأَثير وهو مصدرُ تطَيَّر طِيَرَةً وتخَيَّر خِيَرَةً قال ولم يجئ من المصادر هكذا غيرهما قال وأَصله فيما يقال التطَيُّرُ بالسوانح والبوارِح من الظبَاءِ والطَّيْرِ وغيرهما، (ينظر: لسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري. الناشر: دار صادر – بيروت ط 3 / 1414هـ،مادة (طير)، (508/4).

(5) الهامة هي الهوامّ والهوامُّ الحيَّاتُ وكلُّ ذي سَمٍّ يَقْتُلُ سَمُّه وأَما ما لا يَقْتُلُ ويَسُمُّ فهو السَّوامُّ مشدَّدة الميم لأَنها تَسُمُّ ولا تبلُغ أَن تَقتل مثل الزُّنْبورِ والعقرب وأَشباهِها (ينظر: لسان العرب مادة همم ، 619/12)

(6) صفر دَوَابُّ البَطْن وقال أَبو عبيد سمعت يونس سأَل رؤبة عن الصَّفَر فقال هي حَيَّة تكون في البطن تصيب الماشية والناس قال وهي أَعدى من الجَرَب عند العرب (ينظر لسان العرب ، مادة صفر ، 460/4).

(7) أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب الجذام، رح (5380)، دار ابن كثير، ط3 ،1407 هـ.(2158/5)

وكذلك من حديث إبراهيم بن سعد[1] قال سمعت أسامة بن زيد يحدث سعداً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا سَمِعْتُمْ بالطَّاعُونِ بأَرْضٍ فلا تَدْخُلُوها، وإذا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بها فلا تَخْرُجُوا مِنْها فَقُلتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ سَعْدًا، ولا يُنْكِرُهُ؟ قالَ: نَعَمْ.)[2].

وبالنظر في هذا الحديثين يظهر لنا أن الإسلام نظام كامل متكامل، وأنه لم يترك شيئا فيه مصلحة الناس إلا وأمرهم به، ولا شيئا يضرهم إلا ونهاهم عنه، وهذا دليل على أن أحكامه وقوانينه ليست من تأليف البشر مهما أنكر ذلك الكافرون والملحدون، وإن كانوا يطبقونا هذه القضايا في حياتهم اليومية عندما تأتي عليهم الأوبئة والأمراض الفتاكة، ومن ذلك جائحة (كورونا) التي أصابت العالم بأسره ليست ببعيدة منا، وقد رأينا كيف طبقوا هذا التعاليم وهي عندنا وفي ديننا مندو خمسة عشر قرنا، وهذا دليل على أن الشريعة الإسلامية اهتمت بعلاج الأوبئة والأمراض قبل وقوعها، وتقع المسؤولية في هذا الأمر أولا على الإنسان نفسه، بما يلزم من عدم التعرض لأسباب انتقال المرض والمساهمة في انتشاره، كما تقع على الدولة ثانيا بما يلزم عليها من وضع التدابير الوقائية، كفرض الوقاية الصحية ونحوها.

وتكمن خطورة المرض في انتقاله بالعدوى من شخص مصاب إلى آخر سليم، ما يؤدي إلى حالة من الخوف من احتمال انتقاله وانتشاره، حتى وإن كان لم يحدث ذلك في حقيقة الأمر، والذي يعالج حالة الخوف هذه أو يخففها هو إمكانية القضاء عليه بمعرفة أسباب المرض، وطرق انتقاله، ومدى القدرة على علاجه.

وتعتبر الوقاية ومكافحة الأمراض المعدية والوبائية التي تفضي الإصابة بها – في الغالب– إلى الموت؛ من أهم أسباب حفظ النفس البشرية الذي تقتضيه الضرورة الشرعية؛ ولأن الفوائد العامة التي تترتب على هذه التدابير الوقائية أفضل بكثير من المحاذير والمخاطر، مما يبرز عظمة هذا الدين، وعالميته، وصلاحيته لكل زمان ومكان.

---

(1) إبراهيم بن سَعْد بن أَبي وقاص، واسم أَبي وقاص: مالك بن وُهَيب وقيل: أُهيب بن عبد مناف بن زُهْرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، القرشي، الزُهري ولد سنة ثمان ومائة وقبل مات سنة أربع وثمانين . وهو ابن خمس وسبعين سنة . .(أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، تح: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود دار الكتب العلمية ط1 1415هـ – 1994 م ، 452/1.)

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رح (5396)،(2164/5)

ومن هنا يجدر بنا أن نتعرف على بعض المصطلحات والوقوف على مفاهيمها من ناحية لغوية واصطلاحية:

الوقاية:

لغة: هي وَقَاهُ الله وَقْياً ووِقَايَةً ووَاقِية، أي: صانه، وَقَيْتُ الشيء أَقِيهِ إذا صُنْتُهُ وسَتَرتُه عن الأذى، والوِقَاء والوَقاء والوِقاية والوَقاية والوُقاية والواقية: كل ما وقيتَ به شيئاً. والتوقية: الكلاءة والحفظ، وتوقاه: حذره، وتجنبه"[1]. ومنه قوله تعالى :﴿ فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ ﴾[2]، وقوله تعالى :﴿ وَمَا لَهُم مِّنَ اللهِ مِن وَاقٍ ﴾[3] وقوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾[4].

ويظهر من التعريف أن الوقاية من ناحية اصطلاحية: هي المحافظة والصيانة سواء كانت حسية أو معنوية، ولهذا لما سئل أبو هريرة رضي الله عنه: ما التقوى؟ قال: أخذت طريقا ذا شوك عدلت عنه أو جاوزته أو قصرت عنه قال: ذاك التقوى.[5]

ويفهم من هذا الأثر أن الوقاية هي التقوى وهي الحذر والمحافظة على النفس من كل أذى.

أما من ناحية طبية :بأنها أنشطة صحية هدفها الحماية من الأمراض وضمان مستوى صحي مقبول"، "واتخاذ إجراءات للمحافظة على النفس البشرية من الأمراض والآفات والوصول بها إلى طريق النجاة مما يؤذيها ويضرها.[6]

---

(1) لسان العرب: مادة (وقي)، (401/15).

(2) سورة الإنسان: الآية (11).

(3) سورة الرعد: الآية (34).

(4) سورة النحل، الآية (81).

(5) أخرجه البيهقي في الزهد، باب الورع والتقوى، رح (963)، .مؤسسة الكتب الثقافة بيروت، ط1996/3م، إسناده ضعيف لضعف هشام بن زياد كما ذكره الزيلعي في نصب الراية لأحاديث الهداية ، دار الحديث، سنة النشر 1357هـ، (62/3).

(6) ينظر: التدابير الوقائية من الأمراض والآفات في ضوء القرآن الكريم: آمنة أحمد عبدالوارث: جامعة الأزهر/ سوهاج، مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية، العدد 40، ص (1458).

المكافحة:

لغة: تعني" المواجهة، والمباشرة، والمدافعة، والمكافحة في الحرب: المضاربة تلقاء الوجوه"[1]. وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أنه سئل: (أَتُقَبِّلُ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَأَكْفَحُهَا)[2].

وهي مصادفة الوجه للوجه. من رواه اكفحها أراد بالكفح اللقاء، والمباشرة للجلد، وكل من واجهته، ولقيته كفة فقد كافحته كفاحا ومكافحه[3] ومنه أيضا قوله ـ ﷺ ـ لجابر رضي الله عنه ـ" ما لي أراكَ منكسِرًا ؟ قلتُ : يا رسولَ اللَّهِ استُشْهِدَ أبي قُتِلَ يومَ أُحُدٍ ، وترَكَ عيالًا ودَينًا ، قالَ : (أفلَا أبشِّرُكَ بما لقيَ اللَّهُ بِهِ أباكَ ؟) قلتُ : بلَى يا رسولَ اللَّهِ قالَ : ما كلَّمَ اللَّهُ أحدًا قطُّ إلَّا من وراءِ حجابِه وأحيى أباكَ فَكَلَّمَهُ كِفاحًا فقالَ : يا عَبدي تَمنَّ عليَّ أُعْطِكَ قالَ : يا ربِّ تُحييني فأقتلَ فيكَ ثانيةً قالَ الرَّبُّ تبارك وتعالَى : إنَّهُ قد سبقَ منِّي أنَّهم إليها لَا يُرجَعونَ قالَ : وأُنْزِلَت هذِهِ الآيةُ : (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا) الآيةَ (4).

أما **المكافحة عند الأطباء** :هي الطرق والوسائل والإجراءات الخاصة بالوقاية من الإصابة بعدوى المستشفيات، أو تلك المصاحبة للقيام ببعض أعمال الرعاية الصحية[5].

ويظهر من التعريفات أن المكافحة هي مواجهة الأوبئة بأي طريقة ووسيلة متاحة، والوقاية من الإصابة من الأمراض أو الحد منها.

الفرق بين الوقاية والمكافحة:

من خلال التعريفات السابقة يتبين أن الوقاية والمكافحة، لغوياً واصطلاحياً بينهما فرق يمكن تحديده في النقاط التالية:

- الوقاية: تعني اتخاذ التدابير والإجراءات التي من شأنها أن تحافظ على الإنسان، وعلى النفس البشرية من الأمراض، وحمايته من التعرض للمرض.

---

(1) لسان العرب: مادة كفح (84/13).

(2) أخرجه الترمذي ،كتاب تفسير القران،باب من سورة ال عمران رق ، طبعة بيت الافكار الدوليه (230/5) وصحه الالباني في صحيح الترغيب والترهيب ر. ح 2225 ، (2 /246) ،

(3) لسان العرب ، مادة (كفح)، (84/13)

(4) ينظر: تحفة الأحوذي بشرح الترمذي، للمباركفوري، دار الكتب العلمية، تاريخ النشر 1353 هـ (286/8).

(5) ينظر : موقع المركز الوطني لمكافحة الأمراض، نشر بتاريخ 6/19/ 2022م.

- المكافحة: تعني المواجهة للمرض، ويعني ذلك أن المرض قد وقع فعلاً، ثم تتم التدابير اللازمة للمواجهة، وحتى لا ينتشر المرض.
- الوقاية تأتي أولاً، فإن لم تُوجد الوقاية، وانتشر المرض، تأتي مرحلة المواجهة الحتمية باتخاذ التدابير والإجراءات التي تناسب الحالة.

المرض:

لغة: "اسم جنس: بمعنى السقم، هو نقيض الصحة، والممراضُ: الرجل المِسقامُ، والتمارض: أن يرى من نفسه المرض وليس به، والمرض في القلب يصلحَ لكل ما خرج به الإنسان عن الصحة في الدين، والمرض هو إظلام الطبيعة، واضطرابها بعد صفائها واعتدالها".[1]

اصطلاحا: "عبارة عن ضعف في القوى يترتب عليه خلل في الأفعال. وهو خروج البدن عن الاعتدال الخاص. وهو ضربان: جسمي وروحاني: وهو عبارة عن الرذائل كجهل وجبن ونفاق وغيرها. سميت به لمنعها عن إدراك الفضائل كمنع المرض للبدن عن التصرف الكامل أو لمنعها عن تحصيل الحياة الآخروية أو لميل النفس به إلى الاعتقادات الردية كما يميل المرض إلى الأشياء المضرة"[2].

وعرفه الجرجاني[3]:" بأنه ما يعرض للبدن فيخرجه عن الاعتدال الخاص"[4].

ومفهوم المرض عند الأطباء هي الأمراض المعدية التي عرفوها بأنها كل مرض ينتقل فيها المرض من المريض إلى السليم فيعديه فيصاب بنفس المرض.[5]

---

(1) لسان العرب ، مادة (مرض)، (7 /231).

(2) التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف: محمد عبد الرؤوف المناوي، عالم الكتب القاهرة، ط1/ 1990 ص (302).

(3) علي بن محمد بن علي الجرجاني، الحسيني، الحنفي، ويعرف بالسيد الشريف أبو الحسن عالم، حكيم، مشارك في انواع من العلوم.ولد بجرجان، وتوفي بشيراز.من تصانيفه الكثيرة : حاشية على شرح التنقيح للتفتازاني في الاصول، شرح التذكرة النصيرية في الهيئة، حاشية على تفسير البيضاوي، حاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية في فروع الفقه الحنفي،(معجم المؤلفين لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة دمشق،مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت (218/7).

(4) التعريفات للجرجاني، تح: إبراهيم الأبياري، ط1405/1هـ، ص (268)

(5) ينظر: التدابير الوقائية لمكافحة الأمراض المعدية والوبائية من منظور الفقه الإسلامي والطب الحديث، حسن عبد الفتاح السيد محمد. بحث منشور، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر سنة النشر 2015م، ص (12).

العدوى:

لغة: اسم الإعداء كالرعوى والبقوى من الإرعاء والإبقاء، بأن يصيبه مثل ما يصاحب الداء، وهنا مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره أو هو انتقال الداء من المريض بها لصحيح بواسطة ما، ومنه قوله ﷺ "لا عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ"[1] أي لا ينتقل الداء من صاحبه إلى غيره[2].

اصطلاحا: لا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي، ويكاد يتطابق المعنيان، ، وعرفها أبو البقاء الكفوي[3] فقال: هي ما يعدي الجسد من الأمراض[4].

الوباء:

لغة: "الطاعون بالقصر والمد والهمز، وقيل هو كل مرض عام، وجمع الممدود أوْبية، وجمع المقصور أوْباءٌ، وقد وبئت الأرض توْباً وَبَأ، وبُوأت وباء ووباءة" [5].

اصطلاحا: عرفه ابن النفيس[6] بأنه: فساد يعرض لجوهر الهواء لأسباب سماوية أو أرضية، كالماء الآسن، والجيف الكثيرة [7] .

النظافة:

لغة: "النظافة: مصدر التنظيف، والفعل اللازم منه نظف الشيء بالضم نظافة فهو نظيف: حسن وبهو، ونظفه ينظفه تنظيفاً أي: نقاه"[8].

اصطلاحاً: هي مجموعة من الممارسات المترافقة بأعمالنا اليومية والمرتبطة بالنظافة والعناية الشخصية المتصلة بمعظم نواحي الحياة للحفاظ على الصحة والمعيشة الصحية[9].

---

(1)أخرجه البخاري، في صحيحه: كتاب الطب، باب الفأل رح (5380) ،(5/ 2171)

(2) لسان العرب ، مادة (عدو). (39/15).

(3) أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي 538 هـ، من أشهر مصنفاته كتاب الكليات،(ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، مؤسسة الرسالة. ط3/ 1405 هـ، ص (93).

(4) معجم الكليات في المصطلحات واالفروق اللغويه . ابوالقاء الكفوي ،تح عدنان درويش ، مؤسسة الرسالة – بيروت 644/1

(5) لسان العرب ، مادة (وبأ)، (15/ 377).

(6) علي بن ابي الحزم القرشي ابن النفيس، ولد ومات في دمشق، له كتب كثيرة منها الموجز في الطب،(ينظر: الأعلام للزركلي (271/3).

(7) ينظر: التدابير الحسية الوقائية من الوباء في الإسلام، حنين بنت عادل خيمي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، العدد 37. ص (530).

(8) لسان العرب ، مادة (نظف)، (14 /294).

(9) ينظر :دليل التثقيف الصحي عدنان اسحاق واخرون . وزترة الصحة 2019.ص 9

والصحة تتحقق بكون البيئة الجسدية في أصح مظهر وأقومه وأجمله وأقوى عماد، وبهذا تصان البيئة والمجتمع من انتشار الأمراض والضعف والهزال[1].

الفيروسات:

هي فئة من الميكروبات تتصف بكونها مسببة للعدوى، وتمر من فتحات المرشحات، وتحتاج إلى خلايا حية حتى تنتشر بسرعة كبيرة، وهي كائنات دقيقة تنقل الأمراض عند دخولها لجسم الإنسان وتتكاثر فيه، وتتلف أجهزته العضوية، وقد تؤدي للوفاة. ويصعب القضاء عليها لقدرتها على التبلور لأكثر من مرة دون فقدان قدرتها على التطفل[2].

التباعد الاجتماعي:

هو ممارسة تهدف للحفاظ على مسافة جسدية أكبر من المعتاد عن الأشخاص الآخرين، أو تجنب الاتصال المباشر بالأشخاص أو الأشياء في الأماكن العامة أثناء تفشي مرض معد، من أجل تقليل الإصابة به أو انتقال العدوى.[3].

عزل المرضى:

إن عزل المريض المصاب بالفيروس واجب شرعاً، وأما بخصوص المشتبه بحمله للفيروس أو ظهرت عليه أعراض المرض أثناء الحجر المنزلي، فيجب عليه التقيد بما يسمى بالتباعد الاجتماعي عن أسرته والمخالطين له من عامة الناس، وكذلك لا يجوز لمن ظهرت عليه أعراض المرض أن يخفي ذلك عن السلطات الطبية المختصة وكذلك عن المخالطين له[4].

---

1)) ينظر: التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها عبد الله قاسم الوشلي، مجلة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 44، ص(371).

(2) الفيروسات، دوروثي إتش كروفورد، ترجمة: أسامة فاروق حسن. مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة القاهرة، سنة النشر 2014م، ص (14).

(3) ينظر :فيروس كورونا يفرض التباعد الاجتماعي، فريد بلحاج،، مقال منشور على موقع فلسطين اليوم، وقد صدر بتاريخ 2020/3/31م، وعلى موقع : www.paltoday.ps/ar

(4) توصيات ندوة فيروس كرونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبية واحكام شرعية منظمة التعاون الإسلامي تاريخ النشر، 202/4/20.

والأصل في هذا ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من من حديث إبراهيم بن سعد[1] قال سمعت أسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا سَمِعْتُمْ بالطَّاعُونِ بأَرْضٍ فلا تَدْخُلُوها، وإذا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بها فلا تَخْرُجُوا مِنْها فَقُلتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ سَعْدًا، ولا يُنْكِرُهُ؟ قالَ: نَعَمْ.)[2] .

التداوي:

لغة: " يُجعل من باب دَوِيَ يدْوي دَوَى، فهو دوٍ إذا هلك بمرض باطن، وقد قيل : وما دُوّي إلّا ثلاثاً حتى مات أو بُرُأ أي مرض"[3].

واصطلاحاً: استعمال ما يكون به شفاء المريض بإذن الله تعالى من عقار طبي، أو رقية شرعية، أو علاج طبيعي كالتدليك ونحوه [4].

وهذا التداوي مأمور به شرعا وأمر به النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: (.....تداوَوا عبادَ اللَّهِ فإنَّ اللَّهَ سبحانَهُ لم يضع داءً إلَّا وضعَ معَهُ شفاءً إلَّا الْهرمَ قالوا يا رسولَ اللَّهِ ما خيرُ ما أعطِيَ العبدُ قالَ خُلُقٌ حسنٌ)[5].

السلامة:

لغة: السلام والسلامة : البراءة، وتسلم منه: تبرأ منه[6]، وقال ابن الأعرابي[7]: السلامة العافية.[8] .

---

(1) براهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني.نزيل بغداد.روى عن أبيه وشعبة وصالح بن كيسان.وعنه إسماعيل بن موسى الفزاري وسلمان بن داود الهاشمي وزكريا بن عدي وخلق، وهو من أكثر أهل المدينة حديثاً في زمانه.

مات سنة ثلاث وثمانين ومائة – أو أربع أو خمس – عن بضع وسبعين سنة.(ينظر طبقات الحفاظ للسيوطي، ،دار الكتب العلمية – بيروت ط1 ، 1403 هـ ص (20).

(2) سبق تخريجه، ص 9.

(3) لسان العرب مادة (داوى)، (334/5).

(4) ينظر: التداوي بالخلايا الجذعية في ميزان الشريعة الإسلامية، حسين عبيد عون الله، مجلة الدراسات العربية، جامعة المنيا، مصر، العدد 3، 2017م، (35/ 1446).

(5) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل معه شفاء، رح (3562)، (1137/2) قال الذهبي: صحيح على شرط الشيخين، ينظر :المستدرك على الصحيحين للحاكم تعليق الذهبي، (220/4)، دار الكتب العلمية بيروت، ط1411/1هـ.

(6) القاموس المحيط الفيروز ابادي بيروت . الرساله 1407 هـ ص1448

(7) ابن الأعرابي: هو أبو عبد الله محمد بن زياد بن الأعرابي الهاشمي، وهو إمام لغة، له مصنفات أدبية كثيرة، ولد سنة 150هـ، ومات بسامراء 231هـ، وهو من أعلام أهل الكوفة. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، (687–688)

(8) لسان العرب ، (مادة سلم)، (241/7).

اصطلاحاً: هي العلم الذي يهتم بالحفاظ على سلامة الإنسان وصحته، وتوفير بيئة آمنة وخالية من مسببات الحوادث أو الأمراض [1].

الصحة:

لغة: "صحح: الصح والصحة والصحاح خلاف السقم، وذهاب المرض، وقد صح فلان من علته واستصح"[2].

اصطلاحا: هي "حالة تكامل الجسم من الناحية البدينة والنفسية والعقلية والاجتماعية وليس مجرّد خلوّه من الأمراض"[3].

الطب:

لغة: "طبب: الطب : علاج الجسم والنفس، رجل طب وطبيب: عالم بالطب، تقول ما كنت طبيباً، ولقد طببت بالكسر، والمتطبب الذي يتعاطى علم الطب، وقالوا: تطيب له: سأل له الأطباء، وجمع القليل: أطبة، والكثير: أطباء"[4]. وجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فرأى بين كتفيه خاتم النبوة، فقال: إنْ أَذِنتَ لِيّ عَالَجْتُهَا، فَإِنّي طَبَيّب، فَقَال لَهُ النَّبَي صلى الله عليه وسلم: "طَبّيُبَهَا الذّي خَلَقَها"[5].

اصطلاحا: "علم يُعرف به حفظ الصحة وبرء المرض"[6].

البيئة:

لغة "بوأ: باء إلى الشيء يبوء بوءا: أي رجع، وتبوأت منزلاً"[7].

---

(1) ينظر: السلامة المهنية في المنشآت التعليمية، حمزة الجبالي. دار اسامة للنشر والتوزيع، ط1/2006م، ص (5).

(2) لسان العرب ، (مادة صحح)، (202/8).

(3) ينظر: مبادئ الصحة العامة، المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، صالح محمد صالح، ط1، كلية التربية، جامعة العريش، 2022/2021م، ص (3).

(4) لسان العرب ، (مادة طبب)، (84/9).

(5) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل باب في الخضاب، رح (4207)، (86/4) وصححه الألباني في السلسة الصحيحة، مكتبة المعارف – الرياض سنة النشر 1995، (1537/4).

(6) التوفيق على المهمات التعاريف ص (225).

(7) لسان العرب لابن منظور، (مادة بوأ)،42/1.

اصطلاحا: هي المحيط الذي يعيش فيه الإنسان، وتتحكم فيه العوامل الاجتماعية والاقتصادية وهو يتكون من المحيط الطبيعي والاجتماعي، أو هي كل ما يحيط بالإنسان أو الحيوان أو النبات من مظاهر وعوامل تؤثر في نشأته وتطوره ومختلف مظاهر حياته [1].

الحجر الصحي:

لغة: هو المنع، حَجَرَ عليه، يحجُرُ حَجْراً، وحُجْرا وحِجْرا وحُجْرانا منع منه[2].

اصطلاحا: فهو "تدبير احترازي يقتضي منع اختلاط مرضى الأمراض المعدية بجمهور الأصحاء [3].

الطاعون:

لغة: "والطاعون بوزن فاعول من الطعن، عدلوا عن أصله ووضعوه دالاً على الموت العام كالوباء، ويقال طعن فهو مطعون وطعين إذا أصابه الطاعون، وإذا أصابه الطعن فهو مطعون، والطاعون هو الوباء"[4].

اصطلاحا:

الطاعون قُروحٌ تخرج في الجسد، فتكون في الآباط أو المرافق، أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن، ويكون معه ورم وألم شديد، وتخرج تلك القروح مع لهيب ويسود ما حواليه أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان القلب والقيء[5].

الجائحة:

لغة: " جوح: الجوح: الاستئصال من الاجتياح، جاحتهم السنة جوحاً وجياحة وأجاحتهم واجتاحتهم: استأصلت أموالهم وهي نجوحهم جوحًا وجياحةً، وهي سنة جائحة: جدبة، وجحت الشيء أجوحه"[6].

---

(1) ينظر: البيئة ومشكلاتها، قراءة سوسيولوجية في المفهوم والأسباب، أبو سالم زينة، مجلة الرواق، العدد الثالث، جامعة قسطنطينة، 2016، ص (58-60).

(2) لسان العرب ،(مادة حجر)، (40/4)،

(3) ينظر: الموسوعة الطبية الفقهية: احمد كنعان، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2007م، ص(704).

(4) لسان العرب ، (مادة وبأ)، (189/1).

(5) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر، ط2، 1414هـ، (204/14).

(6) لسان العرب ،(مادة جوح)، (431/2،).

اصطلاحا:

هي "ما أتلف من معجوز عن دفعه عادةً قدراً من ثمر أو نبات بعد بيعه"[1]

التدابير الشرعية:

التدابير:

لغة: "دبر الأمر وتدبره: نظر في عاقبته، واستدبره: رأى في عاقبته ما لم ير في صدره، وعرف الأمر تدبراً: أيّ :بآخره، والتدبير في الأمر: أن تنظر إلى ما تؤول إليه عاقبته، والتدبر : التفكر فيه"[2].

الشرعية:

لغة:" شرع: شرع يشرع شرعاً وشروعاً: تناول الماء بفيه، وشرعت الدواب في الماء تشرع شرعاً وشروعاً أيّ: دخلت، والشريعة والشراع والمشرعة: المواضع التي ينحدر منها الماء، وبها سمّى الله ما شرع لعباده شريعة الصوم والصلاة والحج والنكاح وغيره"[3].

التدابير الشرعية:

اصطلاحا: إجراء كافة التدابير الشرعية والإصلاحات الاجتماعية والسياسية والتربوية والبحثية والأمنية والتشريعية؛ لتكون عاصما للأفراد والجماعات من الانزلاق في مهاوي الجريمة؛ وذلك لاستئصال الإجرام. [4]

---

(1) حاشية العدوي للعدوي دار الفكر بيروت 1994 ، 2 /281

(2) لسان العرب ،(مادة دبر)، (273/4).

(3) لسان العرب ، .(مادة شرع)، (175/8).

(4) ينظر: البعد الإنساني في تنفيذ العقوبات الشرعية، جمال أحمد الكيلاني، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2017م. ص (79. 80).

المبحث الثاني:

مكافحة الأمراض والوقاية منها في ضوء القرآن والسنة:

المطلب الاول: الوقاية في ضوء القرآن الكريم:

مما لا شك فيه أن من أهم المقومات التي يطلب منا الإسلام الحفاظ عليها وصيانتها، المحافظة على الصحة، إضافة إلى المقومات الأخرى، وهي الضروريات الخمس التي جاء الشرع وأكدّ في المحافظة عليها وهي: النفس ،والدين ،والنسل، والعقل، والمال، وأمّا عن مفهوم الحفاظ على الصحة، وكيفية توظيفها من خلال القرآن الكريم، والحديث الشريف، ومن خلال الفهم الصحيح لفهم الشريعة الإسلامية الصحيحة فلن يتغير مفهومها أو يستبدل مفهومها بمفهومٍ آخر.

والجدير بالذكر أن منهج القرآن الكريم والسنة النبوية هو منهج وقائي، قبل أن يكون منهجاً علاجياً؛ ولذلك فمن تمسك بالحفاظ على التعاليم الإسلامية وفق ما ورد في القرآن الكريم، والسنّة النبوية المطهرة، فإنه يحمي نفسه ومجتمعه من كل ألوان الشر والأذى بكل ألوانه، حاضراً كان أم مستقبلاً.

فإن من التعاليم الإسلامية السامية أنه لا يوجد خير إلّا دلتنا عليه، ولا يوجد شر إلّا حذرتنا منه، ومن تلك التعاليم العظيمة ما يدعو الأفراد إلى الحفاظ على صحتهم الجسمانية؛ ولهذا فقد ظهر مفهوم الطب الوقائي كأحد أهم عناصر الصحة العامة، وإذا أمعنا النظر في الآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية، لاحظنا كيف دعت العديد من الآيات الكريمة، والأحاديث النوية الشريف إلى مكافحة الأمراض.

"لقد مثّلت الدعوة إلى الوقاية من الأمراض قاعدة مهمة من القواعد الشرعية التي أرساها الإسلام منذ أربعة عشر قرناً من الزمان، قامت تلك الأسس على مجموعة من الأوامر والنواهي، والعبادات التي أمرنا الله تعالى بها، وقد تخفى الحقيقة فرضيتها، والغاية من الالتزام بها، لأن المسلم يلتزم بها امتثالاً لأمر الله تعالى" [1].

(1) ينظر: تفوق الطب الوقائي في الإسلام، د عبد الحميد القضاة، منشورات الجامعة الإسلامية إسلام آباد، باكستان، 1987، ص(5، 6).

فمن منهج التشريع الإسلامي هو الوقاية من الأمراض لحماية الأفراد والمجتمعات، وهذا يظهر جليًا لمن تتبع الأحاديث النبوية التي جاءت في المحافظة على الصحة والبيئة من تلك الأمراض، وهنا يظهر البون شاسعاً بين الوقاية من الأمراض، وبين الإصابة بها ثم محاولة علاجها.

"فإن الله تعالى قد دعا في العديد من آيات القرآن الكريم للمحافظة على الصحة البدنية، وقد أمر أيضاً بالحفاظ على باطن الإنسان وعقيدته من أمراض الشهوات والشبهات وكيفية الوقاية منها، ولم يغفل الإسلام أيّ ظاهرة من الظواهر التي تسبب الأمراض إلّا وضحها، وكشف عن كيفية الوقاية منها، وقد وضعت الشريعة الإسلامية القواعد العامة لكيفية الحفاظ على الصحة والحياة، وكيفية الوقاية من الأمراض، وحثّت آيات القرآن الكريم على تنمية القوة عند المؤمن، ومن أهمها كيفية الحفاظ على صحة الأبدان وقوته"[1]، قال تعالى :﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّة ﴾[2].

وحينما نتأمل في فرضية الله تعالى للصيام في شهر رمضان، في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ علَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[3]

فإنّ في الصوم مشقة للجسم، وحرمان للنفس من الشهوات، فترة طويلة، من طلوع الفجر إلى مغرب الشمس؛ ولهذا كانت معاناة المرضى والمسافرين في نهار رمضان شديدة؛ فقد أباح الله تعالى لهم الفطر في رمضان.

"وقد شرّع الله تعالى ما يخفف من بعض المشقة، كالإفطار لعُذر، والتعجيل بالفطر، وتأخير السحور، كما في قوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَر﴾[4]، والآية الكريمة بمثابة رخصة تحمى المسلم من أن يضعف

(1) ينظر: حقائق الإيمان والإعجاز، محمد راتب النابلسي، مقال منشور على موقع موسوعة النابلسي بتاريخ 2008/8/27م www.nabulsi.com

(2) سورة الانفال الآية (66).

(3) سورة البقرة: الآية (183).

(4) سورة االبقرة الايه (185)

بدنه، ويحفظ عليه صحته، كانت بمثابة الرخصة له، وقد جاء نهي النبيّ صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم[1] حماية للمسلم مما يؤدي إلى ضعف بدنه أو هلاك له"[2].

ومن سمات الدين الإسلامي النظافة؛ ولهذا فقد حثّ الإسلام في العديد من المواضع على الاهتمام بالنظافة لأثرها الكبير على صحة المسلم وسلامته، نحو قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾[3]

وقد أولى القرآن اهتماماً كبيراً بالنظافة الشخصية، ومنها المحافظة على سنن الفطرة، والمحافظة على نظافة البيئة، وقد جعل الوضوء شرطاً لصحة الصلوات ولمس المصحف.

وجدير بالذكر أن تلك التدابير العملية التي أرسى الإسلام دعائمها تحقق الحماية والوقاية للإنسان، قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلى الْكَعْبَينِ﴾[4].

والنبيّ صلى الله عليه وسلم وضع لأمته الوضوء الذي يحقق مبدأ السلامة، قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾[5].

فهذه الآية تدعو إلى غسل الأطراف والأعضاء عن الصلوات إذا حدث ناقض للمسلم، وقد يكون سبب ذلك سرعة توسخها، وهذا من ضمن الأخذ بأسباب الحذر والحيطة، حتى يتحقق مبدأ الوقاية، ولضمان البعد عن العلل والأمراض.

وتتجلى أسمى معاني الوقاية، فيما جاء في القرآن الكريم، في معنى الوقاية، وفي فضلها، وتفصيل الآيات التي تدعو إلى الوقاية، من الفعل (وقى)، ومشتقاته التي تكررت

---

(1) الوصال في الصوم هو«الترك في ليالي الصيام لما يفطر بالنهار بالقصد»، فيصدق على الإمساك في جميع الليل أو بعضه،" فتح الباري شرح صحيح البخاري كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، ر.ح: (1860). دارالريان للتراث. ص. 238.

(2) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، تح أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، ط2/ 1384هـ، (7/ 191).

(3)سورة البقرة، الآية (222).

(4) سورة المائدة، الآية (6).

(5) سورة المائدة، الآية (6).

(258) مرة، وقد ورد لفظ الوقاية في القرآن الكريم في تسعة عشر موضعاً[1]، ومن تلك المواضع قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قوا أنفسكم وأهليكم نَاراً ﴾[2] وقوله تعالى : ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾[3] وقال تعالى : ﴿ فَوَقَاهُمُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾[4].

ونذكر بعض المواضع التي تدل على الوقاية في القرآن الكريم، والمعاني التي تدل عليها تلك الآيات، ومن تلك المواضع:

1. الوقاية المعنوية وهي الوقاية من الشرك قال تعالى : ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾[5]، وأيضا قوله تعالى :﴿وَلَا تَجْعَلوا مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ إِنِّي لَكُمّ نْذِيرٌ مُّبِينٌ﴾[6]، ﴿لاَّ تَجْعَل مَعَ اللهِ إِلَهاً آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُوماً مَّخْذُولاً﴾[7].
2. ومنها الوقاية من الخلاف والتفريق. وهذا جاء في قوله تعالى : ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾[8]، وقال تعالى : ﴿لاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُواْ ﴾ [9].
3. وفي الوقاية من قول الزور (والتزوير عموما). قال تعالى :﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾[10].
4. وفي الوقاية من خطر العدو قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَانفِرُواْ ثُبَاتاً أوِ انفِرُواْ جَمِيعاً﴾[11] وقوله تعالى : ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللّهُ إِلَيْكَ﴾[12]
5. وفي الوقاية من خطر العدو قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَانفِرُواْ ثُبَاتاً أوِ انفِرُواْ جَمِيعاً﴾[13] وقوله تعالى : ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللّهُ إِلَيْكَ﴾[14]

---

(1) المعجم المفهرس لألفاظ القران الكريم. عبد الباقي. محمد فؤاد. مادة (وقي)، دار الحديث، القاهرة، مصر ط2/ 1988م. ص (758,761).

(2) سورة التحريم، الآية (6).

(3) سورة النحل، الآية (81).

(4) سورة غافر، الآية (45).

(5) سورة الحج، الآية (30).

(6) سورة الذاريات، الآية (51).

(7) سورة الاسراء، الآية (22).

(8) سورة ال عمران، الآية (103).

(9) سورة ال عمران، الآية (105).

(10) سورة الحج، الآية (30).

(11) سورة النساء، الآية (70).

(12) سورة المائدة، الآية (49).

(13) سورة النساء، الآية (70).

(14) سورة المائدة، الآية (49).

6. وكذلك الوقاية من الخمر والميسر: قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[1]
7. والوقاية من سوء الظن: قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾[2]
8. وفي الوقاية من الربا قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[3]
9. وفي الوقاية من الفواحش: قال تعالى : ﴿ وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِّنى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاء سَبِيلاً [4]

المطلب الثاني: الوقاية في ضوء السنة النبوية:

أولت السنة النبوية بالاهتمام بالوقاية الصحية إهتماماً كبيراً، وذلك لما يترتب على هذا الجانب من أثار كبيرة على صحة الإنسان، وعلى حياته ، ولهذا فقد دعت المسلمين إلى التحلي بخصال الفطرة السليمة كمبدأ للوقاية من الأمراض التي تنتج عن عدم النظافة الشخصية، و أكّد النبيّ عليه الصلاة والسلام على النظافة الكلية العامة للبدن، مثل: نظافة الفم والبدن، لحماية المسلم من الإصابة بالأمراض، ونعرض فيما يلي لبعض الأحاديث النبوية التي تدلّ على أهمية النظافة الشخصية للمسلمين، وأهمية الوقاية من الأمراض[5] .

فإذا كان الإسلام قد جعل الغسل من الحدث الأكبر واجباً، ملزماً لكل مسلم، فإنه كذلك قد دعا إلى الحرص على الاغتسال بصفة عامّة للحرص على الصحة البدنية للمسلم، ولتحقيق الوقاية العامة للمسلم من الأوبئة والأمراض والأضرار، ولهذا فقد حدد مقدار الفترة الزمنية التي يُستحب للمسلم ألّا يتجاوزها بغير اغتسال، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (حَقٌّ لِلَّهِ على كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ في كُلِّ سبعة أَيَّامٍ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ)[6]، ونلاحظ كيف أوصى النبيّ صلى الله عليه وسلم بالسواك لنظافة الفم والمحافظة على الأسنان،

---

(1) سورة المائدة، الآية (90).
(2) سورة الحجرات، الآية (12).
(3) سورة البقرة، الآية (278).
(4) سورة الاسراء، الآية (32).
(5) ينظر: الوقاية من كل داء. ابن المقصد العبدلي،، دار الكتاب والسنة، ط2/1435هـ، ص (238).
(6) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم، رح (896)،(582/2)

وقد تعددت المواضع التي حثّ الرسول صلى الله عليه وسلم صحابته بالمداومة على استخدام السواك، ومنها ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مع كل صلاه)[1] .

كما نلاحظ كيف نهى النبيّ صلى الله عليه وسلم عن النفخ في أواني الطعام والشراب وعن التنفس فيها، فمما ورد عن أبي سعيد الخدري، أن النبي صلى الله عليه وسلم (، فقال رَجُلٌ: القَذاةُ[2] أراها في الإناءِ؟ قال: أهرِقْها. قال: إنِّي لا أُروى مِن نَفْسٍ واحِدةٍ. قال: فأبِنِ القَدَحَ إذَنْ عن فيكَ")[3] فتلك الأخلاق النبوية السامية.

كما حثّنا النبيّ صلى الله عليه وسلم على تناول الطعام الطيب، وتحريم الأطعمة الخبيثة، مثل لحوم الخنازير والدم وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما سمعتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلمَ عامَ الفتحِ بمكةَ يقولُ: إنَّ اللهَ ورسولَه حرَّم بيعَ الخمرِ والميتةِ والخنزيرِ والأصنامِ، فقِيلَ له: يا رسولَ اللهِ! أرأيت شحومَ الميتةِ، فإنها تُدهنُ بها السفنُ والجلودُ، ويستَصبِحُ بها الناسُ؟ فقال : هيَ حرامٌ، ثم قال : قاتل اللهُ اليهودَ، لما حرَّم عليهم الشحمَ جمَّلُوه فباعوه وأكلوا ثمنَه، يُحذِّرُ أمَّتَه أنْ يفعَلوا مثلَ ذلكَ[4].

وتُعتبر لحوم الميتة من أولى الخبائث التي حرمها الله تعالى على عباده المؤمنين، فمن الآيات التي تنصّ صراحة على تحريم أكل الميتة، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ﴾[5].

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة. باب السواك يوم الجمعة، رح (874)،(303/1)

(2) القذاة هو ما يقع في العين والماء والشراب من تراب او تبن او وسخ او غير ذلك، اراد اجتماعهم يكون على فساد قلوبهم فشبه بقذى العين والماء والشراب (النهايه في غريب الحديث والاثر ابن الاثير : تح طاهر احمد الزوي – محمود محمد الطنجي .المكتبه العلميه – بيروت 1399 هـ –1979 م 30/4)

(3) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الاشربة، باب كراهية النفخ في الشراب، رح (1887)،(303/4) طبعة بيت الأفكار الدولية وصححه ابن الملقن في البدر المنير، دار الهجرة، الرياض ط1425/1هـ، (443/6)

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب بيع الميته والاصنام، رح (2148)،(779/2)

(5) سورة المائدة، الآية (3).

وفي سياق خطورة الامتلاء بالطعام والشراب فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم يحثنا في غير موضع على الاعتدال في المأكل والمشرب، فعن المقدام بن معدي كرب[1] يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مَا مَلأ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بحَسْبُ ابن ادَمٍ اكلات يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كان لا محال؛ فَثُلُثٌ لطَّعَامِه، وَثُلُثٌ لِشَّرَابِه، وَثُلُثٌ لِنَّفَسِه)[2].

ولا يخفى على أحد تلك الأضرار الصحية التي تسببها تناول تلك الأطعمة الضارة؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد اتخذ المنهج الوقائي في الطعام والشراب، لينأى بنفسه وبالمجتمع الإسلامي عن كل ما يضر النفس أو البدن، مثل: النهي عن أكل الميتة والدم، وشرب الخمر الذي يحقق دماراً لصحة الإنسان، ويقع تحت مظلة تحريم الخمر كل مسكر كالمخدرات بأنواعها المختلفة، مثل: الحشيش، أو غيره مما يتسبب في ذهاب عقل الإنسان عن الوعي فعن أم سلمة، قالت: (نَهَى عن كلِّ مُسْكِرٍ، ومُفَتِّرٍ[3])[4].

كما نهى الله سبحانه وتعالى عن جماع المرأة أثناء فترة الحيض، أو أثناء فترة النفاس، فقال تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾[5] وهذا له من الفوائد الصحية العديدة، وقد جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهُنَّ، وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾[6]) حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْآيَةِ. فَقَالَ

---

(1) المقدام بْن معدي كرب بْن عَمْرو بْن يَزِيدَ بْن معد يكرب بْن سيار عَبْد اللَّهِ بْن وهب بْن ربيعة بْن الحارث بْن معاوية بْن ثور بْن عفير الكندي أَبُو كريمة، وقيل: أَبُو يَحْيَ وهو أحد الوفد الَّذِينَ وفدوا عَلَى رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من كنده، يعد فِي أهل الشام، وبالشام مات سنة سبع وثمانين، وهو ابن إحدى وتسعين سنة.(اسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ، دار الكتب العلمية ،(240/5)

(2) اخرجه الترمذي في سننه، كتاب الزهد، باب كراهية كثرة الاكل، رح (2380)، (251/3)وصححه الذهبي في تعليقه على المستدرك (367/4).

(3) المفتر: كل شراب يورث الفتور والخدر في الأطراف، وهو مقدمة السكر، نهي عن شربه لئلا يكون ذريعة إلى السكر(معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود للخطابي، المطبعة العلمية – حلب، ط1 /1315 هـ ،(4 / 267)

(4) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الأشربة، باب النهي عن كل مسكر، رح (3686)،(327/3) مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت ط1 1423هـ – 2002 م وضعفه الالباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، رح (6077)،(2/1)

(5) سورة البقرة الآية (220).

(6) سورة البقرة: الآية (220)

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ. فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ؟ فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ [1] وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ [2] فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، أَفَلَا نُجَامِعُهُنَّ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا، فَاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إلى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا، فَسَقَاهُمَا، فَعَرَفَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا)[3].

لقد جاء أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بالابتعاد عن النساء، واعتزالهن إنّما يكون لموضع الأذى فقط، وقد جاءت الأبحاث الطبية الحديثة تؤكد صحة ما ذهب إليه الشرع الحنيف، حيث أن جماع المرأة الحائض في أثناء فترة الحيض تضر الرجل والمرأة كليهما، وتتسع دوائر التحريم لتشمل تحريم اللواط والاستمناء، لما لها من آثار ضارة على صحة الفرد، قال أبو هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ)[4].

ومما يؤكد حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على الوقاية من الأمراض، وذلك بالبعد عن مسبباتها، فقد أمرنا بنظافة المساكن والطرق، وإماطة الأذى عنها، والحرص على رفع النجاسات والأوساخ منها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ قالوا: وَما اللَّعَّانَانِ يا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ: الذي يَتَخَلَّى في طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ في ظِلِّهِمْ)[5].

---

(1) اسيد ين خضير ابن سماك بن عتيك بن نافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل .بن جشم بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس الانصاري ، اختلف في كنيته فقيل فيها خمسة اقوال يكنى ابا عيسى كان احد العقلاء من اهل الراي ومن احسن الناس صوتا بالقران وحديثه في استماع الملائكة قراءته حين تفرت الفرس ؛ توفي في شعبان سنة عشرين وقيل احدى وعشرين وحمله عمر بن الخطاب بين العمودين حتى وضعه بالبقيع وصبى عليه . ينظر الاستيعاب لابن عبد البر تح: علي محمد البجاوي دار الجيل، بيروت – لبنان ط1 ، 1412 هـ 1992م (92/1)

(2) عباد بن بشر ابن وقش بن زغبة بن زعوراء بن عبد الأشهل . يكنى ابا بشر ويكنى ابا الربيع شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها (الاستيعاب لابن عبدالبر (801/2)

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل راس زوجها، رح (302)، تح : محمد فؤاد عبدالباقي ،دار احياء التراث العربي بيروت. 1955 م (67/1)

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب لا يشرب الخمر، رح (6782)،(2489/6)

(5) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال، رح (269)،(226/1)

وقد أمرنا صلى الله عليه وسلم بالابتعاد عن الأمراض المعدية، مع الإيمان اليقيني بأن كل شيء يحدث إنّما هو بقدر الله تعالى مع الأخذ بأسباب التوكل على الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا عَدْوَى، ولا غُولَ[1]، ولا صَفَر[2][3].

لقد وضع النبيّ صلى الله عليه وسلم منهجاً للحفاظ على المجتمع، وكيفية مكافحة الأمراض، واتخاذ كافة التدابير التي تضمن عدم إصابته بالأمراض المعدية وغير المعدية، وهذا هو ما يتميز به منهج السنة النبوية من التكاملية الشاملة في الحفاظ على الأفراد والمجتمعات، فمن أخذ بتلك التعليمات فإنه سيحيا حياة أمنة، وصحية ونظيفة في جوانب حياته المختلفة.

وللأهمية البالغة للوقاية في المنهج النبويّ الشريف فإننا نلاحظ أن لفظ (الوقاية) بمشتقاتها، قد ورد في السنّة النبوية في أربعة عشر موضعاً[4]، ومن تلك المواضع ما يلي:

1- عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – أن النبي ﷺ قال: (إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ" قال: " يقال حينئذ: هُديت وكُفيت ووقُيت، فتتنحى له الشياطين، فيقول شيطان آخر: كيف لك برجل قد هدي وكفى ووقي)[5].

2- عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: أن النبي صلى الله عليه وسلم: (مَن وقاهُ اللهُ شرَّ ما بينَ لِحييهِ، وشرَّ ما بينَ رِجليهِ، دخلَ الجنَّة)[6].

3- عن عبد الله رضي الله عنه قال بيْنَما نَحْنُ مع النبيّ صلى الله عليه وسلم في غَارٍ بمِنًى، إذْ نَزَلَ عليه: (والمُرْسَلَاتِ) وإنَّه لَيَتْلُوهَا، وإنِّي لَأَتَلَقَّاهَا مِن فِيهِ، وإنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بهَا؛ إذْ وثَبَتْ

---

(1) الغول: أحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولا: أي تتلون تلونا في صور شتى، وتغولهم أي تضلهم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبي صلى الله عليه وسلم وأبطله، وقيل: قوله: لا غول . ليس نفيا لعين الغول ووجوده، وإنما فيه إبطال زعم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله، فيكون المعنى بقوله: لا غول . أنها لا تستطيع أن تضل أحدا، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير :تح طاهر الزاوي – محمود محمد الطناحي،المكتبة العلمية، بيروت 1399 هـ -1979ك (397/3)

(2) صفر ، فالصفير للطائر ، وقولهم : ما بها صافر من هذا ، أي كانه يصوت(صح (294/3)

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامه، رح (2437)،(1740/4)

(4) المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، ص (294).

(5) أخرجه ابو داود، في سننه كتاب الادب، باب ما يقول اذا خرج كم بيته، رح (5095)،(325/4) وصححه الالباني في صحيح الترغيب والترهيب ر مكتبة المعارف الرياض ط1 ،2000 ر ح (1605)،(121/2)

(6) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الزهد باب ما جاء في حفظ اللسان، رح (2409)، (606/4)سكت عنه الذهبي، وصححه الالباني في صحيح الترغيب والترهيب رح (2413)،(2/1)

عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقالَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم اقْتُلُوهَا. فَابْتَدَرْنَاهَا، فَذَهَبَتْ، فَقالَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم: وُقِيَتْ شَرَّكُمْ كما وُقِيتُمْ شَرَّهَا).[1]

4- عن أبي أيوب أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما من نبيٍّ ولا من خَليفةٍ -أو قال إمامٍ- إلَّا وله بِطانَتانِ: بطانةٌ تأمُرُه بالمعروفِ، وبِطانةٌ أُخرى لا تَألُوه خَبالًا، فمَن وُقِيَ شَرَّ بِطانَتِه الثانيةِ فقد وُقِيَ، وهو منَ التي تَغلِبُ عليه منهما. [2].

ومن المواضع التي ذُكر فيها معاني مختلفة للوقاية ولكن بغير لفظها ومن ذلك:

1- عن جابر بن عبدالله[3] رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (إذا كانَ جُنْحُ اللَّيْلِ -أوْ أمْسَيْتُمْ- فَكُفُّوا صِبْيانَكُمْ؛ فإنَّ الشَّياطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فإذا ذَهَبَ ساعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخُلُّوهُمْ، فأغْلِقُوا الأبْوابَ، واذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ؛ فإنَّ الشَّيْطانَ لا يَفْتَحُ بابًا مُغْلَقًا، وأَوْكُوا قِرَبَكُمْ واذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ واذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، ولو أنْ تَعْرُضُوا عليها شَيئًا، وأَطْفِئُوا مَصابِيحَكُمْ.[4]

2- وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بن العاص رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَقَالَ» :(مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ)"[5].

إن المنهج النبوي في دعوته للوقاية، والحفاظ على الصحة العامة للفرد والمجتمع ليشبه في كثير من جوانب دعوته القرآن الكريم؛ لأن الحديث الشريف بمثابة ترجمة وتفصيل للقرآن الكريم؛ فهو من ناحية يدعو إلى التمسك بالمنهج الوقائي وتطبيقه في حياة الأفراد والجماعات،

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق، رح (3317)،(1879/4)

(2) أخرجه النسائي في سننه، كتاب البيعة، باب بطانة الإمام، رح (7826)، (158/7)دار الكتب العلمية، ط1411/1هـ، قال الذهبي صحيح على شرط الشيخين (145/4).

(3)جابر بْن عَبْد اللَّهِ بْن عمرو بْن حرام بْن كعب بْن غنم بْن كعب بْن سلمة يجتمع هو والذي قبله في غنم بْن كعب، وكلاهما أنصاريان سلميان. وقيل في نسبه غير هذا، وهذا أشهرها. وأمه: نسيبة بنت عقبة بْن عدي بْن سنان بْن نابي بْن زيد بْن حرام بْن كعب بْن غنم، تجتمع هي وأبوه في حرام، يكنى أبا عبد الله، وقيل: أَبُو عبد الرحمن، والأول أصح، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صبي، وقال بعضهم: شهد بدرًا، وقيل: لم يشهدها، وكذلك غزوة أحد، وتوفي جابر سنة أربع وسبعين، وقيل: سنة سبع وسبعين، أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير(492/1).

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاشربة، باب تغطية الإناء، رح (5192)،(2131/5)

(5) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الوعيد على ترك الصلاة، باب ذكر الزجر عن ترك المرء المحافظة على الصلاة، رح (1467).تح : شعيب الارناؤوط ، الرسالة بيروت 1988 م،(329/4) قال الذهبي سنده جيد، ينظر تنقيح التحقيق، دار الوطن، ط1421/1هـ، (300/1).

ومن ناحية أخرى يفصل جانب التدابير الاحترازية وبعض الإجراءات الوقائية، والتعليمات والنصائح على جميع المستويات، وجميعها يهدف إلى محاولة منع الأمراض قبل حدوثها، وصيانة المجتمع وحمايته، والدعوة للحفاظ على البيئة الإسلامية خالية من الأمراض والأوبئة والآفات التي تصيب أمماً أخرى، ولهذا وجب على المسلم أن يتبع تلك الإرشادات السامية التي دعا إليها ديننا الحنيف، ليحافظ على صحته وسلامته، وليكون عضواً نافعاً لنفسه وأمّته.

الفصل الثاني:

الإيمان بالقضاء والقدر وعلاقته بمكافحة الأوبئة

المبحث الأول: الإيمان بالقضاء والقدر وعلاقته في التعامل مع الوباء.

- **المطلب الأول: التعريف بالقضاء والقدر والادلة من القران والسنة**
- **المطلب الثاني: وجوب الإيمان بالقضاء والقدر وتأثيره على مكافحة الأوبئة**

المبحث الثاني: المقاصد الشرعية العامة وعلاقتها بالأوبئة.

- **المطلب الأول: مفهوم المقاصد الشرعية وعلاقتها بالأوبئة.**
- **المطلب الثاني: قاعدة رفع الحرج ودفع الضرر وتطبيقاتهما**

المبحث الأول:

الإيمان بالقضاء والقدر وعلاقته في التعامل مع الوباء:

المطلب الأول: التعريف بالقضاء والقدر والأدلة من القرآن والسنة:

القضاء لغة: هو الحُكْم وأَصله قَضايٌ لأَنه من قَضَيْت، والجمع الأَقْضِيةُ والقَضِيَّةُ مثله والجمع القَضايا على فَعالَى، وأَصله فَعائل وقَضَى عليه يَقْضي قَضاء وقَضِيَّةً، ويراد به الفَصْلُ والحُكْم[1].

تعريفه اصطلاحا: عرّفه الجرجاني"بأنه حكم الله في أعيان الموجودات، على ما هي عليه الان من أحوال، وذلك منذ الأزل إلى الأبد"[2].

تعريف القدر لغة: هو القضاء والحُكْم وهو ما يُقَدِّره الله عز و جل من القضاء ويحكم به من الأُمور[3].

تعريف القدر اصطلاحا: "تحديده تعالى أزلاً كل مخلوق بحده الذي يوجد به من حسن وقبح، ونفع وضر وما يحويه من زمان ومكان، وما يترتب عليه من طاعة وعصيان وثواب وعقاب وغفران".[4]

وتعريف الجامع بينهما: " ما جرى به القلم مما هو كائن منذ الأزل حتى الأبد، وما سبق به علمه –سبحانه وتعالى –، وأنه –سبحانه وتعالى – قدر مقادير الخلائق، وما يكون من الأشياء قبل أن تقع في الأزل، وعلمه –عز وجل– بوقوعها في أوقاتها المعلومة وعلى صفاتها المخصوصة؛ فهي تقع على حسب ما قدرها ووفقا لما قضاه"[5]

---

(1) ينظر: لسان العرب ، مادة (قضى)، (186/15).

(2) كتاب التعريفات، الجرجاني، ص(185).

(3) لسان العرب ، مادة (قدر)، (74/5).

4))ينظر: كتاب مباحث العقيدة في سورة الزمر، ناصر بن علي عايض حسن الشيخ،، ط1/1415هـ، ص(494).

(5) ينظر: لوامع الأنوار البهية، محمد بن أحمد السفاريني الأثري الحنبلي،، دار التوحيد، سنة النشر 1428هـ، (348/1).

الأدلة من القرآن والسنة في وجوب الإيمان القضاء والقدر:

أولا: الأدلة على وجوب الإيمان بالقضاء والقدر من القرآن الكريم:

وردت آيات عديدة في كتاب الله تدل على وجوب الإيمان بقضاء الله وقدره ونذكر منها على سبيل المثال:

الآية الأولى: قوله تعالى : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾[1]، يقول المفسرون: إنا أنزلناه في ليلة القدر، أي: القرآن، وسميت بليلة القدر لأنها تقدر فيها أفعال الخلائق السنوية، أما العمرية فقد قدرها الله في كتاب عنده، قال الألوسي[2]: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ﴾، أي: من الأشياء ﴿ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾، أي: مقدراً مكتوباً في اللوح قبل وقوعه، فالقدر بالمعنى المشهور الذي يقابل القضاء، وحمل الآية على ذلك هو المأثور عن أكثر السلف، ولهذا فقد ورد عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت فيمن كذب بالقدر[3]، ومعنى الآية: أن كل شيء خلقه الله تعالى مخلوقاً بقدر قدره، وملتبسا بقضاء قضاه، وسبق ذلك في علمه –سبحانه وتعالى – وسبق كتابته بالقلم في اللوح المحفوظ قبل وقوعه، والقدر هو التقدير"[4].

الآية الثانية: قوله تعالى : ﴿ وَإِن مِّن شَيءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَر مَّعلُوم﴾.[5]

قال الرازي[6]:معنى ذلك أن كل شيء موجود فهو متناه، وطالما كان الشيء متناهيا لزم حصوله في وقت معين لا يتقدم عنه ولا يتأخر، ويلزم أيضا وجوده في مكان وحيز معين، على الرغم من إمكانية وجوده في غير ذلك المكان أو الحيز، ويلزم أيضا أن يتصف بصفات محدودة على الرغم من إمكانية اختلاف الصفات، وطالما خص بزمن ومكان وصفات معينة على الرغم

---

(1) سورة القمر، الآية (49).

(2) هو محمود شهاب الدين أبو الثناء الحسيني الآلوسي، كان عالما بالتفسير والحديث والفقه، وكذلك الأدب والشعر، وأشهر مؤلفاته: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (1217–1270 هـ)، (1803 – 1854م)، المسك الأذفر في نشر مزايا القرنين الثاني عشر والثالث عشر – الآلوسي، السيد محمود شكري (طبعة الدار العربية للموسوعات: ص147).

(3) روح المعاني الآلوسي،، دار الكتب العالمية بيروت لبنان، ط1415/1هـ، (2\93).

(4) فتح البيان، صديق حسن خان، المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا – بَيروت، (13\307).

(5) سورة الحجر، الآية (21).

(6) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي لُغَوِيّ وإمام في اللغة والأدب، (329هـ–941م/395هـ–1004م)، سير أعلام النبلاء للذهبي ، مؤسسة الرسالة. ط3، 1405 هـ، 1985م. (103/17)..

من اختلاف الأزمان والأماكن والصفات، لزم أن يكون ذلك التخصيص والتقدير بفعل فاعل، وهذا هو المراد من قول الله تعالى : ﴿ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَر مَّعلُوم ﴾، والمعنى: أنه لولا القادر المختار الذي خصص تلك الأشياء بتلك الأحوال الجائزة لامتنع اختصاصها بتلك الصفات الجائزة، والمراد من الإنزال الإحداث والإنشاء والإبداع.[1] وقال السعدي[2]: أي: جميع الأرزاق وأصناف الأقدار لا يملكها أحد إلا الله، فخزائنها بيده يعطي من يشاء، ويمنع من يشاء، بحسب حكمته ورحمته الواسعة، ﴿وَمَا نُنزلُهُ﴾ أي: المقدر من كل شيء من مطر وغيره، ﴿إلا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ فلا يزيد على ما قدره الله ولا ينقص منه[3].

الآيــة الثالثــة: قولـه تعـالى : ﴿سُـنَّةَ اللَّهِ فِـي الَّـذِينَ خَلَـوْا مِـنْ قَبْـلُ وَكَـانَ أَمْـرُ اللَّهِ قَـدَرًا مَقْدُورًا﴾.[4]

قال ابن كثير[5]أي: وكان أمره الذي قدره واقعا ولازم الحدوث، لا مبدل له ولا معدل عليه، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن[6]، وقيل: وقدراً مقدوراً، أي: قَضاءً مَقْضِيًّا وهو قَوْلُ الجُمْهُورِ[7]، وقيل: قدر أحد قدره وكتبه قبل خلق الأشياء كلها مقدورا، أي أنه ستكون الأشياء على ما تقدم في علمه"[8].

---

(1) مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي دار الفكر بيروت لبنان، ط1 1401هـ، 1981م، (19\177).

(2) هو عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي من قبيلة تميم، ولد في بلدة عنيزة عام ألف وثلاثمائة وسبع من الهجرة، تربى يتيما ولكنه نشأ نشأة حسنة حتى أصبح عالم ومفسر من أهم كتبه تسيير الكريم الرحمن، وحاشية على الفقه استدرك فيه جميع الكتب المستعملة في المذهب الحنبلي وغيرها، توفي عام 1376هـ في مدينة عنيزة، ينظر مقال في موقع صيد الفوائد تراجم الدعاة.

(3) تيسير الكريم الرحمن لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، مؤسسة الرسالة، ط1/1420هـ، ص (430).

(4) سورة الأحزاب، من الآية (38).

(5) الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير البصروي الدمشقي المتوفى سنة "774هـ" صاحب المؤلفات الكثيرة أعظمها تفسيره المشهور المعروف، وكتاب البداية والنهاية وقد نشأ بدمشق وسمع من الحافظ الذهبي، وكثير من علمائها وصفه الحافظ الذهبي في "معجم شيوخه الكبير" بالفقيه المفتي المحدث ذي الفضائل، توفي سنة اربع وسبع وسبعمائة، ينظر: طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنه، تح: سليمان بن صالح الحزي، مكتبة العلوم والحكم، ط1/1417هـ، ص (260).

(6) تفسير القرآن العظيم لابن كثير،، دار الكتب العلمية ببيروت لبنان، ط1/ 1419 هـ، (6\380).

(7) االنكت والعيون، لماوردي، دار الكتب العلمية ببيروت، 1429هـ، (4\407).

(8) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة جامعة الشارقة، ط1/1429 هـ –،(9\343).

الآيـة الرابعـة: قولـه تعـالى : ﴿فَجَعَلْنَـاهُ فِـي قَرَارٍ مَّكِينٍ، إلـى قَـدَرٍ مَّعْلُـومٍ، فَقَدَرْنَا فَـنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾.[1] "قرئت ﴿فَقَدَّرْنَا﴾ بتخفيف الدال، باستثناء نافع[2] والكسائي[3] قرائها، بتشديد الدال، والباقين بتخفيفها، وهما بمعنى وكلاهما من القدرة والقدر ومن التقدير والتوقيت، وقيل فقدرنا إذا كانت الدال مشددة يكون المعنى من التقدير، وقد فُسر قولـه تعـالى : ﴿فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾، بنعم المقدرين، وإذا كانت الدال مخففة يكون المعنى من القدرة وهي قراءة الجماعة"[4].

الآية الخامسة: قوله تعالى : ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾.[5]

قـال الرازي – وخلـق كـل شـيء فقدره تقديرا، أي مـن خلقـه وصـلاحه وجعل ذلـك بقدر معلوم.[6]

الآية السادسة: قوله تعالى :﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ دَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ ﴾.[7]

وكل شيء عنده بمقدار، أي وكل شيء في حكمه وقضائه وتدبيره بمقدار معين لا يزيد ولا ينقص في ذات ولا صفة ولا حال، ولا زمان ولا مكان.[8]

---

(1) سورة المرسلات، الآية (20–22).

(2) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم أبو رويم ويقال: أبو نعيم ويقال: أبو الحسن وقيل: أبو عبد الله وقيل: أبو عبد الرحمن، الليثي مولاهم وهو مولى جعونة بن شعوب الليثي حليف حمزة بن عبد المطلب المدني، أحد القراء السبعة والأعلام ثقة صالح، أصله من أصبهان وكان أسود اللون حالكا صبيح الوجه حسن الخلق فيه دعابة، توفي سنة تسع وستين ومائة وقيل: سبعين وقيل: سبع وستين وقيل: خمسين وقيل: سبع وخمسين. ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء، لأبي الخير ابن الجزري، مكتبة ابن تيمية، سنة النشر 1352هـ، (2/ 334).

(3) أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز الكسائي، أشهر مصنفاته: معاني القرآن ومقطوع القرآن وموصوله، وكتاب في القراءات، مات سنة تسع وثمانين ومائة عن سبعين سنة، سير اعلام النبلاء للذهبي، (132/9).

(4) الجواهر الحسان، للثعالبي،، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1/ 1418 هـ 1،، (5\537).

(5) سورة الفرقان الآية (2).

(6) مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي (44/24).

(7) سورة الرعد، الآية (8).

(8) أيسر التفاسير أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، ط5/ 1424هـ، (11/3).

وقال القاسمي[1]:وكل شيء عنده بمقدار، أي بقدر وحدّ لا يجاوزه حسب قابليته، وذلك أنه تعالى خص كل خلوق بوقت وحال معينين مقدرين مسبقا، وهيأ لوجوده وبقائه أسبابا مسوقة إليه تقتضي ذلك.[2]

وقال الواحدي[3]: "يحتمل هنا معنيان، الأول: الأشياء مقادير.

والثاني: الأشياء بمقادير، وكلاهما جائز في معنى الآية، لأن جميع الأشياء بقضاء عند الله وقدر، وجميع الأشياء معلومة عنده أيضا مقدر بمقدار لا يعلمه غيره سبحانه".[4]

ثانيا: الأدلة الواردة في القضاء والقدر من السنة النبوية:

وردت أحاديث كثيرة في باب القدر خيره وشره، وتقدير المقادير، وبيان علم الله المسبق والمشيئة الإلهية، وفيما يلي أعرض بعضاً من هذه الأحاديث التي تتناول باب القضاء والقدر:

الحديث الأول: عن طاووس بن كيسان اليماني[5] -رضي الله عنه وأرضاه-، قال: وسمِعتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ يقولُ : قال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم (كلُّ شيءٍ بقدَرٍ، حتَّى العجْزُ والكيْسُ، أو الكيْسُ والعجْزُ[6])[7]، فالحديث أنه لا يقع في الوجود شيء إلا وقد سبق به علم الله -عز وجل- ومشيئته وتقديره، ونفهم من الحديث أيضا أن الله سبحانه وتعالى قدر مقادير العباد قبل خلقهم.

---

(1) جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، عالم بالتفسير، وعلم الكلام، وبالشعر، وكذلك علم الحديث، والتاريخ، والأخلاق، والفرق،، وأشهر مؤلفاته على الإطلاق هو كتاب محاسن التأويل، (1283 هـ / 1866م - 1332 هـ / 1914م). ينظر الأعلام للزركلي، (136/2).

(2) محاسن التأويل للقاسمي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1/ 1418 هـ، (262\6).

(3) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد ابن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، هو عالم بالتفسير وأسباب النزول والتاريخ، ولغوي، فقيه شاعر، إخباري، وأشهر مصنفاته: أسباب النزول، وتفاسيره الثلاثة: البسيط، الوسيط، الوجيز، سير أعلام النبلاء، للذهبي (340/18)

(4) التفسير البسيط، الواحدي، عمادة البحث العلمي، ط1/1430هـ، (300\12).

(5) أبو عبد الرحمن طاووس بن كيسان اليماني، مولى أبناء الفرس، فقيه وراوي حديث وتابعي من كبار فقهاء التابعين، (توفي سنة 106 هـ)، أدرك خمسين من الصحابة ونقل عنهم العلم، (سير أعلام النبلاء للذهبي، (39\5)

(6) والعجز في الحديث هو ترك الفعل والتسويف وفي الحديث عام يشمل الطاعات وكل أمر من أمور الدنيا، وأما الكيس فهو حسن عمل الشيء واتانه والنشاط فيه ن وهو ضد الحماقة، شرح صحيح مسلم للنووي، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، ط1/ 1414هـ، (205\16).

(7) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كل شيء بقدر، رح (2655)،(121/13)

الحديث الثاني: عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قالَ: وَعَرْشُهُ علَى المَاءِ).[1]

أمر الله تعالى القلم أن يكتب في اللوح المحفوظ، مقادير الخلائق وهو قضاء الله وحكمه الذي قدره على الخلائق قبل وجود الكائنات، فكتب علمه بالأشياء قبل كونها، وقبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة؛ فلا تبديل ولا تغيير؛ فكل شيء كائن إلى يوم القيامة، فإنه مكتوب قد انتهي منه، فما أصاب العبد لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه.

الحديث الثالث: عن أنس بن مالك –رضي الله عنه وأرضاه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (أخاف على أمتي من بعدي خصلتَين: تكذيبًا بالقدَرِ، وتصديقًا بالنُّجومِ)[2].

تحذيره – صلى الله عليه وسلم– في هذا الحديث من التكذيب بالقدر وهو أن يعتقد الناس أن الأقدار ليست معلومة عند الله قبل حدوثها، بل يعلمها بعد حدوثها، تعالى الله عن ذلك! والإيمان بالقدر لا يتنافى مع العمل، بل هو من الاختبار للمؤمن؛ ليزيده إيمانا، ويزيد الكافر فسقا وكفرا، وكل شيء عند الله في اللوح المحفوظ، وإنما العبد يختار لنفسه مما يخلقه الله سبحانه.

الحديث الرابع: عن أبي هريرة –رضي الله عنه وأرضاه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (الْمُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إلى اللهِ مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وفي كُلٍّ خَيْرٌ. احْرِصْ علَى ما يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ باللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وإنْ أَصَابَكَ شَيءٌ، فلا تَقُلْ: لو أَنِّي فَعَلْتُ كانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَما شَاءَ فَعَلَ؛ فإنَّ (لو) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ).[3]

أخبر النبي –صلى الله عليه وسلم: أن المؤمن إذا أصابته مصيبة، فلا ينبغي أن يقول: لو أني فعلت كذا لكان خيرا لي؛ ولكن ينبغي عليه أن يرضى بقضاء الله ويستسلم له سبحانه وآن وقوع ذلك بمقتضى قضائه وبعلمه وحكمته سبحانه فإنه فعال لما يريد، ولا راد لقضائه، ولا معقب لحكمه.

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، رح (2653)،(2044/4)

(2) أخرجه عدي في الكامل، تح: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض، الكتب العلمية – بيروت، ط1/ 1418هـ، رح 4/34، وصححه الألباني، صحيح الجامع الصغير، رح (212)،(210/3)

(3) أخرجه مسلم، في صحيحه كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله، رح (2664)،142/13)

المطلب الثاني: وجوب الإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره وتأثيره على مكافحة الأوبئة:

لا يكمل إيمان العبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره؛ بل لا يصح إيمانه ولا يعد مؤمنا إلا بعد إيمانه بالقدر خيره وشره، لأن الإيمان بالقدر خيره وشره أحد أركان الإيمان، فمن ترك الإيمان بالقدر لا يصح إيمانه، وخسر خسرانا مبينا، ومن كذب به، ومات على ذلك، كان من أهل النار.[1]

عن ابن الديلمي[2]، قال: أتيتُ أُبَيَّ بنَ كَعبٍ[3] فقُلتُ: في نفسي شيءٌ مِنَ القَدَرِ، فحَدِّثْني بشيءٍ لعَلَّ اللهَ يُذهِبُه من قَلبي، فقال: لو أنفَقْتَ مِثلَ أحُدٍ ذَهَبًا ما قَبِلَه اللهُ منك حتى تؤمِنَ بالقَدَرِ، وتَعلَمَ أنَّ ما أصابك لم يكُنْ لِيُخطِئَك، وما أخطأَك لم يكُنْ لِيُصيبَك، ولو مُتَّ على غيرِ هذا لكُنتَ مِن أهلِ النَّارِ، قال: فأتيتُ عبدَ اللهِ بنَ مَسعودٍ وحُذَيفةَ بنَ اليَمانِ[4] وزَيدَ بنَ ثابتٍ[5]، فكُلُّهم حَدَّثَني بمِثلِ ذلك عن النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم[6]

---

(1) ينظر: كتاب العقائد الإسلامية، سيد سابق، دار الكتاب العربي – بيروت، ط1420/1هـ، ص (96).

(2) ابن شهردار بن شيرويه بن فناخسره بن خسركان ، المحدث العالم ، الحافظ المؤرخ أبو شجاع الديلمي الهمذاني مؤلف كتاب الفردوس " و " تاريخ همذان .ولد سنة خمس وأربعين وأربعمائة . مات في تاسع عشر رجب سنة تسع وخمسمائة وله أربع وستون سنة .(سير اعلام النبلاء 19 /295)

(3) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي، سيد القراء له كنيتان : أبو المنذر كناه بها النبي صلى الله عليه وسلم، وأبو الطفيل كناه بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه، شهد العقبة الثانية وشهد بدراً والمشاهد كلها . وجمع القرآن في حياة النبي – صلى الله عليه وسلم كان عمر بن الخطاب يقول :أبيّ سيد المسلمين، أسد الغابة في معرفة الصحابة (1/17-18)

(4) حذيفة بن اليمان العبسي من كبار الصحابة. يأتي نسبه في ترجمة أبيه حسل قريبا.كان أبوه قد أصاب دما فهرب إلى المدينة، فحالف بني عبد الأشهل، فسماه قومه اليمان، لكونه حالف اليمانية. وتزوج والدة حذيفة، فولد له بالمدينة، وأسلم حذيفة وأبوه، وروى حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم الكثير وعن عمر. روى عنه جابر وجندب وعبد الله بن يزيد، وأبو الطفيل في آخرين، ومن التابعين ابنه بلال، وغيره ستعمله عمر على المدائن، فلم يزل بها حتى مات بعد قتل عثمان وبعد بيعة علي، بأربعين يوما. قلت: وذلك في سنة ست وثلاثين. كتاب الاصابة في تميز الصحابة (دار الكتب العلمية – بيروت–ط 1(1995)، (2/ 39).

(5) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عبد بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي ثم النجاري. أمه النوار بنت مالك بن معاوية بن عدي بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، كنيته: أبو سعيد، وقيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو خارجة. هد الخندق أول مشاهدة، وكان ينقل التراب مع المسلمين، كان زيد يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي وغيره، وكان أعلم الصحابة بالفرائض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أفرضكم زيد " توفي سنة خمس وأربعين، وقيل: اثنتان، وقيل: ثلاث وأربعون، وقيل: سنة إحدى وخمسين، وقيل: اثنتان، وقيل: خمس وخمسون (كتاب اسد الغابة لابن الاثير 126/2)

(6) اخرجه ابي داود في سننه باب في القدر ر.ح (4699)،(223/4)

وأن تؤمن بالقدر، يعني أن تتيقّن يقيناً راسخاً أن كل مصاب يصيبك من شر أو خير، أو ضر أو نفع، أو عسر أو يسر، فذلك كله بأمر الله وقدره وبإرادته وهو قضاء قضاه عليك، لا مفر منه، فما قدر لك لا محالة حادث لك وما لم يقدر لك فحدوث مستحيل لك.

وعن عبادة بن الصامت[1] – رضي الله عنهما فقُلْتُ: يا أبتاه، أَوصِني واجتهِدْ لي، فقال: أجلِسوني، فلمَّا أجلَسوه قال: يا بُنَيَّ، إنَّكَ لنْ تَطعَمَ طَعمَ الإيمانِ، ولنْ تَبلُغَ حَقَّ حَقيقةِ العِلمِ باللهِ حتى تُؤمِنَ بالقَدَرِ خَيرِه وشَرِّه، قال: قُلْتُ: يا أبتاه، وكيف لي أنْ أعلَمَ ما خَيرُ القَدَرِ مِن شَرِّه؟ قال: تَعلَمُ أنَّ ما أخطَأَكَ لم يَكُنْ ليُصيبُكَ، وما أصابَكَ لم يَكُنْ ليُخطِئُكَ، يا بُنَيَّ، إنِّي سَمِعتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقولُ: إنَّ أوَّلَ ما خَلَقَ اللهُ القَلمُ، ثُمَّ قال: اكتُبْ، فجَرى في تلك السَّاعةِ بما هو كائنٌ إلى يومِ القِيامةِ، يا بُنَيَّ، إنْ مِتَّ ولستَ على ذلك دَخَلتَ النَّارَ.).[2]

وعن جابر بن عبد الله –رضي الله عنه – قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (لا يؤمنُ عبدٌ حتى يؤمنَ بالقدَرِ خيرِه و شرِّه، حتى يعلمَ أنَّ ما أصابه لم يَكن لِيخطِئَه، و أنَّ ما اخطأه لم يكن لِيُصيبَه).[3]

تحقيق الإيمان بالقدر خيره وشره:

يجب على المسلم أن يحقق الإيمان بالقضاء والقدر؛ لأن تحقيق ذلك من تحقيق أركان الإيمان التي جاءت في حديث جبريل عليه السلام الطويل الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم (.....فأخْبِرني عَن الإيمَانِ". قَالَ: "أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ واليَوْمِ الآخِرِ وَتُؤْمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ"....).[4]

فيجب أن نؤمن به إيماناً راسخاً وأن جميع الأمور خيرها وشرها، حلوها ومرها، نفعها وضرها؛ بقضاء الله وقدره، وإرادته وأمره، من الإيمان بالقضاء والقدر أن هذه الأمراض والأوبئة

---

(1) عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن قوقل، واسمه غنم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج، الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد وأمه قرة العين بنت عبادة بن نضلة بن مالك بن العجلان، شهد العقبة الأولى، والثانية،(أسد الغابة لابن الأثير (158/3).

(2) أخرجه أبو داود في سنه، كتاب السنة، باب في القدر، رح (4700)، (225/4)وصححه شعيب الأرناؤوط، تخريج المسند، مؤسسة الرسالة بيروت، ط1/ 1431هـ، وح (22705).

(3) أخرجه الترمذي، في سننه باب ما جاء في الإيمان بالقدر خيره وشره، رح (2144)،(451/4) وصححه الالباني، السلسلة الصحيحة، ر،ح(2439.)،(182/2)

(4) أخرجه مسلم، في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله – سبحانه وتعالى –، وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر، وإغلاط القول في حقه حديث، ر.ح(8)،(88/1)

من قدر الله علينا وان كانت شراً في ظاهرها، إلا أنها برغم ذلك حادثة بإرادة الله، وحكمته، فهو سبحانه قدرها امتحانا لبعض عباده، كما يُقدرها ابتلاء لبعض منهم وعقابا للبعض الآخر، وربما تكون أيضا طريقة لإنهاء آجال بعضهم، فهو سبحانه يصرفها كيف يشاء، ويصيب بها من يشاء.

ويجب أن نؤمن بأن الله تعالى وبحكمته خلق هذه المخلوقات التي لا ترى بالعين المجردة وما تفعله من أمراض تصيب البدن، سبب من الأسباب الموضوعة في الكون، بل بقدر الله تعالى، فكل ذلك أسباباً مع ما أرده الله وقدره، فيلزم علينا أن نخلص الإيمان بالله وبقضائه وقدره، سواء كان خيرا أو شرا، ثم نرضي به ونسلم لله عز وجل بذلك.

ثمرات الرضا بالمصائب (القدر الشر)، عند نزولها:

قال تعالى : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.[1]

فالعبد تصيبه المصيبة فيصبر عليها ويرضى بقضاء الله وقدره

قال ابن القيم[2]: وإذا أيقن العبد حقيقة المصيبة وأنها من عنده سبحانه، كان هذا البلاء له نعمة، وتحولت هذه المحنة إلى منحة، فالعلم بمصدره، أول درجات اليقين، ثم إذا رضي بها قلبه وسلم بقدر الله، حصلت له هداية القلب المذكورة في الآية، كما ينال عظيم الجزاء على صبره ورضاه.[3]

تأثير الإيمان بالقضاء والقدر على مكافحة الأوبئة:

أولا: الإيمان بالقدر سلاح نفسي في مواجهة الأوبئة:

للإيمان بالقدر دورٌ هام في تحقيق الأمن النفسي للإنسان كل بحسب درجة إيمانه، فكل ما زاد الإيمان زادت الطمأنينة الحاصلة للإنسان وزاد انتفاعه بهذا الإيمان، وآثار الإيمان بالله في تحقيق الأمن النفسي كثيرة متنوعة متجددة من أبرزها:

---

(1) سورة التغابن، الآية (11).

(2) ابن القيم هو محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد بن حريز الزرعي ثم الدمشقي الفقيه الاصولي المفسر النحوي شمس الدين ابوعيدالله ين قيم الجوزيه ولد 691 هـ –751 هـ من مصنافته كتاب زاد المعاد (ذيل طبقات الحنابله لابن رجب مكتبه العبيكان ط1425 –2005

(3) ينظر: تفسير ابن قيّم الجوزيّة، دار ومكتبة الهلال – بيروت، ط1/ 1410 هـ، ص (88).

تحقيق الأمن والهداية للإنسان فتحصنه وتحميه من مزالق خطيرة ومنغصات متعددة يقول تعالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾[1].

فقد حكم الله تعالى للمؤمنين بالأمن التام والهداية، خاصة أن هذه الآية جاءت بعد قوله تعالى : ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾[2] فالأمن أحق ما يكون مرتبطاً بالمسلمين.

الإيمان بالقدر تعالى يورث الإنسان الحياة الطيبة المطمئنة خالية من المنغصات النفسية والاضطرابات الروحية، فروح الإنسان هادئة طيبة تعيش منسجمة مع ذاتها ومع محيطها، تحيطها السكينة والأمن، محصنة من عوادي النفس الأمارة بالسوء، يقول تعالى : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾[3]

والحياة الطيبة تشمل وجوه الراحة من أي جهة كانت فالإيمان بالقدر يورث النفس الهداية للخير عند حلول المصائب والنقم وتوجه الى الرضاء بقدر الله تعالى فيطمئن له قلبه، قال تعالى : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[4]

الإيمان بالقدر من أعظم الأدوية التي تعين المؤمن على الشدائد والمصائب والبلايا، فهذه ثمرة من أعظم ثمرات الإيمان بالقدر، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغرس في نفوس أفراد الأمة الإسلامية هذا الإيمان ويرشدهم ويعلمهم كيف يتعاملون مع المصائب والشدائد، وأما السنة النبوية فكان لها النصيب الأكبر من التفصيل في هذا الباب فوردت أحاديث كثيرة في الرضا بقضاء الله عند نزول الأوبئة وكذلك أجر المؤمن في حالة نزول الوباء به.

ثانيا: المعصية سبب في وقوع الأوبئة:

إن كثرة الذنوب والمعاصي في المجتمعات، سبب من أسباب نزول الوباء وتفشي الأمراض، وصحيح أنها ليست من الأسباب الحسية لنشر الأمراض، ولكنها من الأسباب العقائدية التي يجب أن يعتقدها المسلم، قال تعالى : ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ

(1) سورة الأنعام : الآية (823).
(2) سورة الأنعام : الآية (82).
(3) سورة النحل : الآية (97).
(4) سورة التغابن : الآية (11).

حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾.[1]

وفي حديث عبد الله بن عمر –رضي الله عنه –، قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (. إِذَا نَزَلْنَ بِكُمْ، وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلاَفِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا قَبْلَهُمْ...).[2]

فيوضح لنا الحديث الشريف أن ظهور الأمراض والابتلاءات في الأمم هو نوع من العقوبة التي يضرب الله –عز وجل– بها الناس إذا كثر فيهم الفساد والمعاصي.

ثالثا: الإيمان بالقدر لا يتعارض مع الأخذ بأسباب مكافحة الوباء:

إن الأخذ بالقدر لا يتعارض إطلاقاً مع الأخذ بالأسباب؛ بل إن الأخذ بالأسباب جزء من القدر، ونحن مأمورون به، وكذلك التوكل على الله تعالى جزء من القدر؛ لأن الأخذ بالأسباب لا يتعارض مع التوكل على الله تعالى [3]، بل إن التوكل على الله تعالى لو كان دون أخذ بالأسباب لا يصير توكلا بل تواكلاً، وهنا المفارقة، بين الفهم الصحيح لمفهوم التوكل، ومفهوم الأخذ بالأسباب، ومن يهمل أحدهما ويعتمد على الأخر، فقد أمرنا الشرع بالأمرين، فقد أمرنا الله تعالى بالتوكل في قوله: {وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ}[4]،و أمرنا بالأخذ بالأسباب، وذلك لأن الله –عز وجل– وضع سنناً كونية فمنها أن السبب يؤدي إلى النتيجة، فمن أنكر الأخذ بالأسباب وقال إن التوكل يكون بترك العمل، فقد خالف أسباب التوكل.

وأما في باب العدوى والأوبئة فقد فصل لنا النبي –صلى الله عليه وسلم–، اللبس بين الأخذ بالقدر والأخذ بأسباب مكافحة العدوى ولنا في قصة عمر بن الخطاب مع الطاعون خير مثال، على أن الأخذ بالقدر، لا يتعارض مع الأخذ بالأسباب التي تتخذ لمكافحة الوباء، فعن عبد الله بن عباس –رضي الله عنهما– قال: (أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عنْه خَرَجَ إلى

---

(1) سورة العنكبوت، الآية (40).

(2) أخرجه ابن ماجه في سننه. كتاب الفتن، باب العقوبات، رح (4155)، (1165/2)وصححه الالباني في صحيح الترغيب والترهيب رح (746)،(187/1)

(3) ينظر: كتاب مجلة مجمع الفقه الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، ط1411/1هـ، (19 \317).

(4) سورة هود الآية (123).

الشَّأْمِ، حتَّى إذَا كانَ بسَرْغَ[1] لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الأجْنَادِ؛ أبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ وأَصْحَابُهُ، فأخْبَرُوهُ أنَّ الوَبَاءَ قدْ وقَعَ بأَرْضِ الشَّأْمِ. قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لي المُهَاجِرِينَ الأولينَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وأَخْبَرَهُمْ أنَّ الوَبَاءَ قدْ وقَعَ بالشَّأْمِ، فَاخْتَلَفُوا؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قدْ خَرَجْتَ لأمْرٍ، ولَا نَرَى أنْ تَرْجِعَ عنْه، وقَالَ بَعْضُهُمْ: معكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وأَصْحَابُ رَسولِ اللَّهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، ولَا نَرَى أنْ تُقْدِمَهُمْ علَى هذا الوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لي الأنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ المُهَاجِرِينَ، واخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لي مَن كانَ هَاهُنَا مِن مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِن مُهَاجِرَةِ الفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ منهمْ عليه رَجُلَانِ، فَقالوا: نَرَى أنْ تَرْجِعَ بالنَّاسِ ولَا تُقْدِمَهُمْ علَى هذا الوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ في النَّاسِ: إنِّي مُصَبِّحٌ علَى ظَهْرٍ فأصْبِحُوا عليه. قَالَ أبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ: أفِرَارًا مِن قَدَرِ اللَّهِ؟! فَقَالَ عُمَرُ: لو غَيْرُكَ قَالَهَا يا أبَا عُبَيْدَةَ؟! نَعَمْ نَفِرُّ مِن قَدَرِ اللَّهِ إلى قَدَرِ اللَّهِ، أرَأَيْتَ لو كانَ لكَ إبِلٌ هَبَطَتْ وادِيًا له عُدْوَتَانِ، إحْدَاهُما خَصِبَةٌ، والأُخْرَى جَدْبَةٌ، أليسَ إنْ رَعَيْتَ الخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بقَدَرِ اللَّهِ، وإنْ رَعَيْتَ الجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بقَدَرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ -وكانَ مُتَغَيِّبًا في بَعْضِ حَاجَتِهِ- فَقَالَ: إنَّ عِندِي في هذا عِلْمًا؛ سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يقولُ: إذَا سَمِعْتُمْ به بأَرْضٍ فلا تَقْدَمُوا عليه، وإذَا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بهَا فلا تَخْرُجُوا فِرَارًا منه. قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ.)[2].

يتضح لنا من فعل الصحابة -رضوان الله عليهم-، أن الأخذ بالأسباب هو من قضاء الله وقدره، وأن الفهم الصحيح لعقيدة القدر يقتضي العمل بالأسباب.

رابعا: دفع ما قد يبدو تعارضاً بين الأحاديث الواردة في مكافحة العدوى، وبين الأحاديث التي تنفي العدوى بالقدر:

المسألة الأولى: أنه ورد أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أكل مع المجذوم في طبق واحد، عن جابر -رضي الله عنه، فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ، وَقَالَ : (كُلْ ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلًا

(1) بسرع بفتح الراء وسكونها هي قرية في تبوك قال ابن وضاح بيتها وبين المدينه ثلاث عشره مرحله وقيب هي مدينه افتتحها ابوعيده وهي اليرموك (فتح الباري شرح صحيح البخاري 195/10)

(2) اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رح 5729،(2163/5)

عَلَيْهِ)[1]، فظاهر هذا الحديث أن التوكل على على الله دون الأخذ بالأسباب الوقائية يكفي و يتعارض مع الأحاديث الواردة في الهروب من الجذام[2]، مثل حديث: أبو هريرة –رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لاعدوى ، ولا طيره ، ولا هامه، فِرَّ من المجذومِ فرارك من الأَسدِ).[3]

فهناك فئة من النفاة الذين ينفون الاسباب جملة ويمنعون ارتباطها بالمسببات وتأثيرها بها ويسدون هذا الباب بالكلية ،وهو انحراف عن الحق ،وانما هي اسباب ، اذا شاء الله صرفها وإنها مسخرة بأمره لما خلقت له و هي في ذلك بمنزلة سائر الاسباب التي ربط بها مسببتاها وجعل له اسباب اخر تعارضها وتمنعها وتمتنع اقتضاءها [4]

المسألة الثانية: أنه ورد عن النبي –صلى الله عليه وسلم–، أنه لا عدوى وأن سببها هو القدر، فعن أبي هريرة –رضي الله عنه وأرضاه– قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم–لا عَدوَى ولا طِيرةَ' ولا هامةَ. فقال أعرابي يا رسولَ اللَّهِ، البعيرُ يَكونُ بِهِ الجربُ فتَجرَبُ بِهِ الإبلُ، قالَ : ذلِكَ القَدرُ، فمن أجرَبَ الأول ؟).[5]

فظاهر الحديث يتعارض مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم بورود المرضى على الأصحاء، لتجنب نشر المرض، فعن أبي هريرة –رضي الله عنه وأرضاه– قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم (لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ علَى مُصِحٍّ).[6]

قوله "لا عدوى للنهي وليس للنفي بمعنى أنه لا يعدي الممرض المصح بقربه وملامسته بأنه إذا أبى إيراد الممرض على المصح وهذا يعني أن المورد يأثم باذه من أورد عليه وتعريضه للتشاؤم والتطير"[7] .

---

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب في الطيرة، رح (3925)، (17/4) وصححه الذهبي في تعليقه على المستدرك، (152/4)

(2) الجذام هو جذم الرجل بضم الجيم فهو مجذوم قال الجوهري ولايقال أجدم والجاذم الذي ولي جذمه والمجذم الذي ينزل به ذلك والاسم الجذام وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم من تعلم القران ثم نسيه لقي الله يوم القيامه وهو اجذم وقبل الاجذم المقطوع اليد ومجذوم اذا تهالكت اطرافه من داء الجذام (لسان العرب مادة جذم (86/12)

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الجذام، رح (5707)،(2158/5)

(4) ينظر مفتاح دار السعادة لابن القيم 269/2

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب لا صفر وهو داء يأخذ البطن، رح (5717)،(2161/5)

(6) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب لا عدوى، رح (5771)،(2177/5)

(7) ينظر مفتاح دار السعادة لابن القيم 286/2

قال النووي[1]:إن حديث (لا عدوى) المراد به نفي ما كانت الجاهلية تزعمه وتعتقده أن المرض والعاهة تعدي بطبعها لا بفعل الله تعالى . وأما حديث (لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ علَى مُصِحٍّ) فأرشد فيه إلى مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدره..[2]

(1)النووي الإمام الفقيه الحافظ الأوحد القدوة شيخ الإسلام علم الأولياء محيى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني الشافعي، ولد في المحرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة، وصنف التصانيف النافعة في الحديث والفقه وغيرها كشرح مسلم والروضة وشرح المهذب والمنهاج والتحقيق والأذكار، مات في رابع عشري رجب سنة ست وسبعين وستمائة. ينظر: طبقات الحفاظ للسيوطي، دار الكتب العلمية، ط1403/1هـ، ص (513).

(2) شرح صحيح مسلم للنووي، كتاب السلام باب لاعدوى (377/14).

المبحث الثاني:

المقاصد الشرعية العامة وعلاقتها بالأوبئة:

المطلب الأول: مفهوم المقاصد الشرعية وعلاقتها بفقه نوازل الأوبئة:

أولا: تعريف المقاصد الشرعية لغة واصطلاحا:

المقاصد لغة: يأتي القصد في اللغة بمعان عديدة أهمها النية، إذ من معنى النية في اللغة القصد[1]،

وأما **الشريعة لغة:** وهي مشتقة من الفعل الثلاثي شَرَعَ الشين والراء والعين أصل واحد، وهو شيء يفتح في امتداد يكون فيه، من ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربة للماء، واشتق من ذلك الشرعة في الدين، والشريعة.[2]

والشريعة اصطلاحا: "هي ما حدده الله –عز وجل– لعباده من العقيدة وما افترضه علينا من العبادات والأخلاق والمعاملات ونظم الحياة، في فروعها وتفاصيله، لتحقيق الفوز في الدارين"[3]

وأما عن **تعريف مصطلح المقاصد الشرعية:** "هي المباني والحِكَم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها؛ بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغاياتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام؛ ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها"[4].

وبالنظر إلى التعريفات المعاصرة الموجودة فإن أفضل صيغة لتعريف مصطلح المقاصد الشرعية هو: الغاية والأسرار أو المعاني والحكم المستنبطة التي حددها الشارع ورعاها التشريع، في العموم والخصوص، لتحقيق مصالح العبد الدنياوية والأخروية[5].

---

(1) لسان العرب ، مادة: [قصد] (348/15).

(2) معجم مقاييس اللغة، (262/3).

(3) ينظر: التشريع والفقه في الإسلام تاريخًا ومنهجًا لمناع القطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1402/1 هـ،ص (15).

(4) مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، تح: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر سنة النشر2004هـ، (51/1).

(5) مقاصد الشريعة ومكارمها، علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، ط1993/5، ص (7).

ثانيا: أقسام المقاصد الشرعية:

تنقسم المقاصد الشرعية إلى تصنيفين، الأول باعتبار الشمول، والثاني باعتبار المصالح، وكل منهما ينقسم إلى ثلاثة أقسام، فتنقسم المقاصد الشرعية باعتبار الشمول إلى:

أ. **المقاصد الكلية:** وهي القضايا الكلية، أو الأهداف العامة التي رعاها الشارع عند وضع أحكام الشريعة، وهي رفع الحرج، وجلب المنافع ودفع المفاسد، وحفظ الضروريات الخمس.

ب. **المقاصد الخاصة:** وهي الأهداف الخاصة التي راعاها الشارع في باب معين من أبواب التشريع، ومثالها: المقاصد التي تختص بأبواب العبادات، أو مقاصد المعاملات أو مقاصد الجنايات.

ج. **المقاصد الضمنية:** هي المقاصد التي تختص بمسألة محددة، أو المقاصد المستنبطة من دليل خاص بمسألة معينة ويمكن اعتبارها مقصداً شرعيا، مثل مقصد نظافة الفم، المستنبط من السواك والمضمضة[1].

وتنقسم المقاصد الشرعية باعتبار المصالح إلى:

أ. **المقاصد الضرورية:** هي كل مقصد يراد به حفظ الضروريات الخمس: (الدين، النفس، العقل، المال، النسب)، ومثال عليها تشريع الجهاد لضرورة حفظ الدين، وتشريع جلد شارب الخمر لضرورة حفظ العقل.[2]

ب. **المقاصد الحاجية:** هي كل ما يلزم للتيسير، ورفع الضيق، المؤدي إلى المشقة والحرج الذي يحصل به تفويت المطلوب، ومثالها: المسح على الخفين، وكل رخص السفر، ومباحات المعاملات من السلم والرهن والدين والكفالة وغيرها.[3]

ج. **المقاصد التحسينية:** هي المقاصد التي لا ترجع إلى أي من القسمين السابقين، (لا إلى ضرورة ولا إلى حاجة)، وإنما الهدف منها الزين والتجميل، ورعاية أحسن المناهج، ومثالها:

---

(1) ينظر مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط1/ 1408هـ، ص (371).

(2) الإبهاج في شرح المنهاج، للسبكي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1/ 1404هـ، (55/3).

(3) الموافقات للشاطبي، دار ابن عفان، ط1/ 1417هـ، (21/2).

الولي في النكاح، واتخاذ الزينة والنظافة والطهارة لجعل المسلم في أجمل صورة، وأفضل هيئة، وستر العورة.[1]

ثالثا: ضوابط إسقاط المقاصد الشرعية واستخدامها في نوازل الأوبئة:

لا شك في أن المقاصد الشرعية لها أهمية كبيرة فيما يخص حياة المسلمين وحفظها في كل مقصد من مقاصد الحياة، وفي حالة نوازل الأوبئة تظهر لنا الضرورة إلى استخدام المقاصد الشرعية للتخفيف ورفع الحرج وحفظ الحياة وغير ذلك من المقاصد الشرعية، ولكن إسقاط الضوابط الشرعية على نوازل الأوبئة يجب أن يكون بضوابط وآليات محددة[2] وهي:

أ. أن يكون المقصد الشرعي مستمدا من نصوص الشرع (الكتاب والسنة والإجماع)، دون التعارض معها.

ب. مراعاة القياس والاجتهاد المقاصدي في إيجاد الحلول للمسائل الفقهية المتعلقة بالأوبئة عند غياب النص الظاهر، قال الشاطبي[3]: "الحكم يكون إما بالنص وإما بالاجتهاد".[4]

ج. التوازن بين المقاصد الشرعية والنصوص الشرعية المختصة بالمسائل الفقهية المراد تطبيقها في وقت الأوبئة، بحيث لا يتم الخضوع الكامل للمتغيرات الحاصلة بسبب الأوبئة على حساب النصوص الشرعية، لعدم جواز إخضاع الشريعة للواقع، لأنها هي الأصل الذي نقيس عليه وهي بفضل الله رحبة مرنة تسع كل الأحوال والمتغيرات في كل الأماكن وكل العصور.[5]

د. مراعاة استخدام المقاصد الشرعية بما يتناسب مع فقه الواقع، والعرف المجتمعي غير المعارض لنصوص الشرع، وذلك بفهم طبيعة المكلفين المراد تفصيل المقاصد الشرعية المتعلقة بأحكم الوباء عليهم، بعيدا عن التسيب والإفراط والتفريط.[6]

---

(1) مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، لمحمد سعيد، ص (3).

(2) ينظر: الاجتهاد المقاصدي مفهومه مجالاته ضوابطه، د. نور الدين بن مختار الخادمي، مكتبة الإسلامية على موقع إسلام ويب ص (33).

(3) هو أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي ، فقيه مالكي من تلاميذه ابن الحاجب ، ومن مؤلفاته الموافقات في الشريعة و الاعتصام ، توفي 790 هـ. ينظر الأعلام للزركلي (75/1).

(4) الموافقات للشاطبي، (1\109).

(5)المصدر نفسه (3\174).

(6) ينظر: كتاب الفقه الميسر، عبد الله الطيار مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض بالمملكة العربية السعودية، ط1/ 1432هـ، (13\7).

هـ. ألا يترتب على ذلك تقديم مفسدة وضرر أكبر من الوباء، أو تفويت منفعة أهم من المنفعة المقدمة من تطبيق هذا المقصد الشرعي.

و. النظر في العواقب والمآلات الخاصة بالفتوى أو الحكم المتعلق بالوباء، باعتبار كل ما يترتب على هذا الحكم أو هذه الفتوى، وذلك من خلال الاستدلال والتحليل والاستقراء وغير ذلك من الآليات التي بإمكانها تبيين ما يترتب على الحكم والفتوى.[1]

رابعا: آلية تطبيق المقاصد الشرعية في المسائل المتعلقة بالأوبئة:

أ. العلم بالمصالح والمفاسد، عن طريق فهم مقاصد الأحكام الشرعية، والفتاوى، والاجتهاد في سياقها، وإسقاطها على النوازل الفقهية (ومنها نوازل الأوبئة والأمراض) بما يقتضيه الشرع ،وذلك في كل عصر بما يناسبه، عن طريق تطبيق مراد الشرع.[2]

ب. تحديد الآلية الصحيحة للاجتهاد وفق مقاصد الشرع، وذلك دون تميعها بإزالتها عن أصلها، حتى لا يكون ذلك بابا لرد الفعل السهل المضيع للحق، وإغلاق باب الاجتهاد، وتميع مراد الدين، فيجب على المنوط بإسقاط المقاصد الشرعية على نوازل الأوبئة أن يجعل اجتهاده متضمنا قواعد الاجتهاد المقاصدي. ومسايرة العصر بما يحدث فيه من تغيرات (زمانية ومكانية) في حياة الناس، وذلك لأن الشريعة الإسلامية منضبطة، ومحكمة، ومرنة، مستوعبة لكل الأحداث، وثابتة في كل العصور، قابلة للتطبيق في كل حال.[3]

ج. بيان مراعاة الدين لمصلحة المكلفين ولإرشاده إلى الفعل السليم المناسب للتعامل مع هذا الوباء، ويتجلى ذلك في التطبيق الصحيح للمقاصد الشرعية في كل نوازل الأوبئة والأمراض بما فيه مصلحة للمسلمين في دينهم ودنياهم.[4]

---

(1) ينظر: رعاية المصلحة والحكمة في تشريع نبي الرحمة –صلى الله عليه وسلم–، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد 116، 1422هـ، ص (237).

(2) ينظر: الاجتهاد المقاصدي نوازل الأوبئة وتطبيقاتها الفقهية، ص (455).

(3)المصدر نفسه ص (459).

(4) مفتاح دار السعادة، لابن القيم، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1/1416هـ، (2\22).

د. إسقاط الأحكام الشرعية المستنبطة من الأدلة الشرعية على نوازل الأوبئة، في ظل مراعاة مقاصد الشريعة وذلك بالموازنة بين ظاهر النص ومقصوده بما يتناسب مع حالة الوباء وتأثيره، وفق ميزان الشرع ومعيار الاجتهاد المضبوط بالوسطية.[1]

هـ. أن يكون الهدف منها إيجاد الحلول للمسائل المستجدة المتعلقة بالوباء في كل جانب من جواب حياة المكلفين، مع ترجيح الجانب المقاصدي في حالة الاجتهاد، والوصول من خلاله إلى حلول كل المشكلات الطارئة المبنية على الوباء، ورفع الحرج المسبب عنه في أمور الدين، والتيسير على المكلفين ودفع الضرر والمفاسد والمهالك عنهم.[2]

المطلب الثاني: قاعدة رفع الحرج ودفع الضرر وتطبيقاتهما في مكافحة الأوبئة:

أولا: رفع الحرج مقصدا شرعياً:

فالشريعة الإسلامية لم تكلفنا بالمشاق، والصعاب، وإنما كلفتنا بما نطيق، فالسماحة والسهولة رفع الحرج راجعة إلى الوسطية والاعتدال، فلو رجعنا إلى التنطع والتشديد والإفراط لوجدناه داخلا في الحرج، المؤدي إلى عدم إتمام التكليف لعسره، وإن نظرنا إلى الإفراط والتفريط لوجدناه داخلا في الحرج المؤدي إلى عدم إتمام مقاصد الشرع، وكذلك تعطيل المصالح، وقد أمرنا بأن نكون أمة وسطية، قال تعالى : {وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}[3].

ومن أهم سلوكيات هذه الوسطية سلوك رفع الحرج[4]، وقد اتفق المسلمون بالإجماع أن الله قد خفف عن أمتنا كل المشاق التي كانت على الأمم الذين كانوا من قبلنا، وهذا هو حقيقة (رفع الحرج)، وهو روح شريعتنا وسمتها المميزة، وقد أطلق عليه العلماء أسماء أخرى مثل دفع

---

(1) ينظر: الأمة الوسط والمنهاج النبوي في الدعوة إلى الله، د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، ط1/1418هـ، ص (32).

(2) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، د.محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر بنان بيروت، ط1/1419هـ، ص (301).

(3) سورة البقرة الآية (143).

(4) ينظر: رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، صالح بن عبد الله بن حميد، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ط1/1403هـ، ص (13).

الحرج، ونفي الحرج، ووضع الحرج، وكل هذه المصطلحات لها نفس الدلالة لنفس القاعدة ولكن الاسم الأشهر والأكثر شيوعا لها هو رفع الحرج[1].

تعريف رفع الحرج:

"كلمة رفع في اللغة عكس الوضع، ونقيض الخفض، ورفع الشيء إذا أعلاه، أو أزاله عن موضعه، وله في اللغة معان كثيرة ولكن جلها يرجع إلى العلو[2]

وأما الرفع في الاصطلاح فهو قاصر على معنى الإزالة[3]،

والحرج في اللغة: "حرج: الحرج والحرج: الإثم. والحارج: الآثم ؛ قال ابن سيده: أراه على النسب؛ لأنه لا فعل له. والحرج والحرج والمتحرج: الكاف عن الإثم. وقولهم: رجل متحرج؛ كقولهم: رجل متأثم ومتحوب ومتحنث، يلقي الحرج والحنث والحوب والإثم عن نفسه. ورجل متلوم إذا تربص بالأمر يريد إلقاء الملامة عن نفسه وأحرجه أي آثمه. وتحرج: تأثم. والتحريج : التضييق"[4]

وأما الحرج اصطلاحا: فهو كل ما نتج عنه مشقة فائقة عن العادة، بحيث لا يتأتى على العبد إتيانها إلا بأذى في نفسه وبدنه أو ماله، سواء في الدنيا أو في الآخرة، وسواء في حال فعله أو في المآل[5]

الأدلة الشرعية على قاعدة رفع الحرج:

الأدلة الواردة في مشروعية رفع الحرج كثيرة جدا ومتنوعة منها أدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية، وكذلك العقل والإجماع ثم القياس، وكذلك دلالات كثيرة مستنبطة من السيرة النبوية وحياة الصحابة، بل وتاريخ الفتوى الإسلامية كله، وفيما يلي أعرض بعضاً من هذه الأدلة:

قوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾.[6]

---

(1) ينظر: رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، يعقوب بن عبد الوهاب، مكتبة الرشد – الرياض الثالثة سنة الطبع1420هـ، ص 13

(2) لسان العرب ، مادة (ر فع)، (192/6).

(3) ينظر: تيسير علم أصول الفقه، عبد الله الجديع مؤسسة الريان للنشر والتوزيع، ط1418/1هـ 1997م، ص (48).

(4) لسان العرب 75/4

(5) ينظر: :رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، لصالح بن حميد، ص (13).

(6) سورة الحج الآية (78).

"فمقصد رفع الحرج في هذه الامة كثيره حتى انها بلغت مبلغ القطع"[1]

وفي السنة النبوية أحاديث كثيرة مقصدها التيسير ورفع التعسير، وهو رفع الحرج، منها ما ورد عن أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها وارضاها–: أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: (خُذوا منَ العَملِ ما تُطيقونَ؛ فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا، قالت عائشةُ: وكان أحبُّ الصَّلاةِ إلى رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، ما داوَمَ عليها وإنْ قَلَّتْ، قالت عائشةُ: وكان النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ إذا صلَّى صلاةً داوَمَ عليها).[2]

وأما عن الإجماع: فإجماع المسلمين منذ سلفنا الصالح حتى وقتنا الحاضر أن هذه الأمة ثابت لها رفع الحرج، ولا مخالف في ذلك.[3]

ومن القياس فإن الرخص الشرعية الواردة في كل أبواب التكليف، مثل رخص الصلاة (القصر والجمع، والجلوس عند تعذر القيام)، ورخص حِلّ المحرمات عند الضرورة، وغيرها من الرخص دليل قطعي على إطلاق رفع الحرج عن هذه الأمة.[4]

تطبيقات قاعدة رفع الحرج في حالة التعامل مع الأوبئة ومكافحتها:

قد حددت لنا الشريعة الإسلامية ما أحل لنا وما حرم علينا، ولكنها رفعت الحرج عنا فيما يصعب فعله وذلك في حالة الضرورات، وهنا يسقط عنا ما وجب علينا حتى تزول الضرورة، وذلك من فضل الله علينا، والضرورة التي تختص بها دراستنا هي (مكافحة الأوبئة)، ونحن هنا لا نتحدث فقط عن إزالة المشقة بالإباحة، بل يدخل في ذلك أيضا قاعدة ضمنية: وهي " أن الإمام يتقيد بالمباح في حدود اختصاصه مراعاة للمصلحة العامة"[5]، وفي حالة الوباء قاعدة رفع الحرج تتجلى وتبرز في هذه التطبيقات الأربعة لها، وهذه التطبيقات هي:

---

(1) الموافقات ص(433)

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الجلوس على الحصير ونحوه، رح (5861)،(695/2)

(3) ينظر: القواعد الكلية والضوابط الفقهية، محمد عثمان شبير، دار النفائس للنشر والتوزيع بالأردن، ط1428/2هـ، ص (195).

(4) الموافقات للشاطبي، (2/ 212).

(5) ينظر: مجمع الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، الندوة الطبية الفقهية الثانية لعام2020، تحت عنوان "فيروس كورونا المستجد (كوفيد ـ 19) وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية، نسخة محفوظة على موقع: منظمة التعاون الإسلامي، رابط الموقع:

https://www.oic-oci.org/topic/?t_id=23343&t_ref=13985&lan=ar .

أ. ترك صلاة الجماعة وإسقاط فرضيتها على الرجال في المساجد في حالة الوباء:

من المعلوم أن صلاة الجماعة سنة مؤكدة عند الجمهور، وهي فرض كفاية على المسلمين، ولكن الشريعة الإسلامية بطبيعتها تسقط الواجبات وتبيح المحظورات عند الضرورة، ومنها إيقاف صلاة الجماعة في المساجد، وذلك لمنع مخالطة الناس في حالة الوباء؛ لأن ذلك أحد أهم أسباب انتشاره[1]، وفي عصرنا الحديث في جائحة كوورنا، دعت الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية في ليبيا وغيرها من الهيئات الإسلامية في كل بقاع الأرض إلى إيقاف إقامة شعائر الصلوات الخمس وصلاة الجمعة في المساجد، وإقامة الصلاة في المنازل، لرفع الحرج عن المسلمين، وحفاظا على أرواح الناس.

ب. ترك التسوية الصفوف والتراص، والتباعد بين الناس في المساجد:

فإنَّ تَسوية الصفوف وما يتعلق بها من إتمام الصّفوف وتراصِّها، وتَعديلها، وإتمام الصف الأول فالأول وإكماله، وسدّ الخلل ونحو ذلك، هي من المسائل الّتي أجمع عليها العلماء، واتّفق على مشروعيّتها الفقهاء والأئمة، وتواترت فيها الأدلّة النّقليّة والعمليّة،

فعن أنس بن مالك –رضي الله عنه وأرضاه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فإنّي أرَاكُمْ مِن ورَاءِ ظَهْرِي، وكانَ أحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وقَدَمَهُ بقَدَمِهِ).[2]

فتسوية الصفوف من تمام الصلاة، ولكن يترك في حالة الضرورة إذا نزل بالمسلمين نازلة من الأمراض والأوبئة، وفي هذه الحالة يتم تطبيق قاعدة رفع الحرج عن المكلف، وذلك بترك تسوية الصفوف، تحقيقا لمبدأ التباعد بين المصلين الذي به تحصل صعوبة الإصابة بالوباء، فتتم صلاة الجماعة دون حصول الإصابات، والعدوى، وقد طبق هذا في عصرنا الحديث أيضا فدعت كل الهيئات الإسلامية حول العالم بعد انخفاض الإصابات بكورونا إلى الصلاة جماعة في المساجد مع مراعاة التباعد والإجراءات الوقائية.

---

(1) ينظر: مقاصد الشريعة المتعلقة بالأوبئة، محسن بن عايض المطيري مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 83 ربيع الثاني 1442هـ – ديسمبر 2020م، ص (419).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصلاة، رح (725)،(254/1)

وعملا بقاعدة إذا ضاق الأمر اتسع، وإذا اتسع الأمر ضاق، ولهذا فإن الشريعة تتسع عند وقوع الأمراض والأوبئة بما يرفع الحرج والمشقة على المكلف، فإقامة الصلاة في المساجد مع تباعد وإخلال بالصفوف مع الأمر بإلزاق المنكب بالمنكب، فيه رفع المشقة من أن تترك الصلاة بالكلية وتهجر المساجد، كما أن هذا العمل فيه حد من انتشار الوباء بين الناس، فإذا كان العمل في الصلاة على هذا النحو فإن العمل في غيرها من باب أولى والاحتراز منه أوكد مما يكون عليه الناس من منع المصافحة والتجمعات التقليل من انتشاء الوباء بينهم.

ج. إباحة استخدام المعقمات المحتوية على الكحول:

ومن مسائل رفع الحرج على المكلف استخدام المعقمات التي تحتوي على الكحول، وذلك عند الحاجة، فكثير من الأوبئة والأمراض المعدية يقضي عليه المعقمات المحتوية على نسبة من الكحول، فدورها لوقف العدوى ضروري، لمنعها انتقال العدوى من على الاسطح أو الجلد، فاستعمالها جائز عن الضرورة والحاجة إليها.

د. مشروعية التداوي:

من لطف الله بعباده أن أمرهم بالتداوي عند نزول الأمراض وانتشار الأوبئة، وهذا من سمات الشريعة التي جاءت برقع الحرج والمشقة؛ بل بشرت المسلمين والبشرية كلها بأن كل داء دواء، فعن جابر بن عبد الله –رضي الله عنه– لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)[1]، وفي هذا الحديث أمر بالأخذ بالشفاء والتداوي، ثم – إن شاء الله عز وجل– شفاه فالأمر كله بيده سبحانه، ويدخل في ذلك كل ما يصنعه الأطباء ويسمى دواء مما لا يكون فيه شيء محرم، أو أن يترتب عليه ضرر أكبر من الداء الذي يعالجه.[2]

ثانيا قاعدة دفع الضرر وتطبيقاتها في مكافحة الأوبئة:

التعريف بقاعدة دفع الضرر:

دفع الأضرار والمشاق مطلب شرعي، وسعت الشريعة الإسلامية في رفع كل المشاق، ودفع كل الأضرار حتى قبل وقوعها، بل حتى في التحرز من وقوعها، حفظا للمنافع ومنعا عن المفاسد، ومن صلاحيات هذه القاعدة أنها تجيز ترك الواجب وإباحة الحرام، مثل أكل الميتة عند

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رح (2204)،(1729/4)

(2) ينظر :مقاصد الشريعة المتعلقة بالأوبئة،، العدد 8 ربيع الثاني 1442هـ – ديسمبر 2020م، ص (419).

خشية الموت جوعا، والإفطار في رمضان في حالة المرض، وعلى هذا المنوال فإن هذه القاعدة متضمنة لعدة مقاصد شرعية أهمها مقصد الصحة الوقائية[1]، قال الآمدي[2]: "مقصود من شرع الحكم إما جلب مصلحة، أو دفع مضرة، أو مجموع الأمرين بالنسبة إلى العبد"[3].

وهذه القاعدة تفيد دفع الضرر عن العامة والخاصة من أهل الإسلام، وهذه القاعدة تخول من الصلاحيات للولاة على أمر المسلمين اتخاذ ما يمنع عنهم الضرر حتى وإن كان ذلك على مصلحة بعض الأشخاص لأجل عامة المسلمين مثل حجر المصابين بالوباء لأجل عدم نشره ونقله بين الأصحاء.[4]

الأدلة الواردة في أن دفع الضرر مقصد شرعي:

أولا: قوله تعالى : ﴿ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾[5] لما كانت الوصية حكمها الجواز، ووجوب تقديمها على الميراث، فإن الوصية إن ترتب عليه ضرر، يكون حكمها الحرمة، إذا كان المقصد منها الإضرار بالورثة، فيستنبط من الآية أن من مقاصد الشرع في مسألة المواريث بل وحتى في غيرها من المسائل هو دفع الضرر.[6]

ثانيا: قوله تعالى : ﴿ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ ﴾.[7] فالآية مشتملة على مقصد رفع الضرر العام، فهي تدعو إلى رفع الضرر عن الوالدة بأن تأخذ أجرها وكسوتها وتضمن حسن المعاملة، والوالد بألا يكلف فوق طاقته، والولد بأن تكره أمه على إرضاعه إذا امتنعت، حتى لا يصيبه ضرر بسبب عدم الرضاعة.[8]

---

(1)المصدر نفسه ص (427).

(2)سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي، الآمدي، الحنبلي، ثم الشافعي.
ولد سنة نيف وخمسين، وقرأ بآمد القراءات على عمار الآمدي، ومحمد الصفار. وتلا ببغداد على ابن عبيدة. وحفظ "الهداية"، وتفقه على ابن المني. وسمع من: ابن شاتيل، وغيره، وله كتاب "أبكار الأفكار" في الكلام، و"منتهى السول في الأصول" و"طريقة" في الخلاف، وله نحو من عشرين تصنيفا. ينظر : سير أعلام النبلاء للذهبي، (263/16).

(3) الإحكام في أصول الأحكام الآمدي، دار الصميعي، ط1/1424هـ، (271/3).

(4) ينظر: كتاب موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي آل بورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1/ 1424هـ، (336\4).

(5) سورة النساء الآية (12).

(6) جامع البيان الطبري، مؤسسة الرسالة، ط1ى1415هـ، 1994م ، (412\2).

(7) سورة البقرة الآية (233).

(8) تفسير الجلالين للإمامين المحلّي والسيوطي، دار الحديث – القاهرة، ط1/ 1431هـ، ص (50).

وعن أبي سعيد الخدري –رضي الله عنه – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لا ضَررَ ولا ضِرارَ).[1]

بعض من الآثار المتبعة في مكافحة الأوبئة المعتمدة على قاعدة دفع الضرر:

أ. وجوب اتباع القوانين الاحترازية التي تفرضها الدولة للحد من الوباء:

إن الإجراءات التي تفرضها الدولة أو الدول باتخاذ ما يمنع من انتشار الأمراض والأوبئة بين المسلمين وما يرفع الضرر عنهم، والحد والتضييق من توسعه وتدارك ذلك إنما هي قرارات أمر بها ولي الأمر يجب طاعتها وعدم مخالفتها، وهي في الحقيقة تتصف بالصرامة من ذلك: (حظر التجوال، والإلزام بالتباعد الاجتماعي، والتنقل بين المدن، إلى آخره) فإن الالتزام بذلك وتطبيقها فيها طاعة لله ولرسوله إن لم تخالف نصا شرعيا، ومخالفة ذلك يسبب زيادة في انتشار المرض وتفشيه.

ب. الإلزام بالحجر الصحي وأخذ التطعيمات الوقائية:

الحجر الصحي هو أمر مأمور به شرعا وطبا وفيه إبعاد المصابين عن الأصحاء لكي لا يزيد في انتشار المرض، وإن كان هذا العزل فيه نوع من الضرر الواقع على المريض، إلا أن المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة التي فيها حماية الناس من هذا الوباء، وليس هذا التطبيق حديثا إنما أرشدنا إليه النبي –صلى الله عليه وسلم– في قوله: (إذا سَمِعْتُمْ بالطَّاعُونِ بأَرْضٍ فلا تَدْخُلُوها، وإذا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بها فلا تَخْرُجُوا منها)[2].وأخذ التطعيمات اللازمة للحد من انتشار الأوبئة والأمراض.

قاعدة حفظ الضروريات الخمسة وآثار تطبيقها في مكافحة الأوبئة:

أولا: التعريف بقاعدة حفظ الضروريات الخمسة:

الضروريات الخمسة هي ضرورة حفظ الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسب، بترتيبها على حسب أهميتها، وكان من مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ هذه الضروريات الخمس، قال الغزالي[3]: "ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم،

---

(1) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، رح (2341)، (241/7)وحسنه النووي في الأربعين النووية، مكتبة الاقتصاد مكة، سنة النشر 1429هـ، ص (22).

(2) سبق تخريجه، ص 9.

(3) أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، الشافعي، الغزالي، صاحب التصانيف، والذكاء المفرط. تفقه ببلده أولا، ثم تحول إلى نيسابور في مرافقة جماعة من الطلبة، فلازم إمام الحرمين، فبرع في الفقه في مدة قريبة، ومهر في الكلام والجدل، حتى صار عين المناظرين من اشهر مصنفاته كتاب احياء علوم الدين. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (267/14).

ونسلهم، ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما فوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة"[1].

"ومبتغانا في هذه الدراسة سيكون منصب على ضرورة حفظ النفس لأنها أشد هذه الضرورات الخمسة تعلقا بمسألة الأوبئة وأكثرها تأثراً بها، وحفظ النفس يكون على محورين، أحدهما وهو استمرار بقائها وذلك عن طريق الطعام والشراب والسكن وغير ذلك مما يتوقف عليه بقاء الحياة وصيانة الأرواح، والآخر وهو حمايتها من مسببات الموت، وذلك بتحريم كل ما يؤدي إلى التهلكة والموت، وأيضا بتحريم الاعتداء على الأنفس، وكذلك إباحة المحرمات عند الضرورة منعاً للهلاك."[2]

ثانيا: الأدلة الواردة في مقصد حفظ النفس:

أولا: قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[3]، فمشروعية القصاص الواردة في الآية الهدف منها منع قتل الأنفس عن طريق وجود رادع وعقاب مخوف وهو القصاص، وكذلك مشروعية العفو عن القصاص الواردة أيضا في آخر الآية الهدف منها حفظ نفس القاتل.

ثانيا: قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا}.[4] وقوله تعالى : {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾.[5]وقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً ﴾.[6]

(1) المستصفى من علم الأصول، الغزالي، مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع، سنة النشر 1432هـ ، ص (174).
(2) مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ص (204).
(3) سورة البقرة الآية (178).
(4) سورة الاسراء الآية (33).
(5) سورة النساء الآية (29).
(6) سورة النساء الآية (92).

وقوله تعالى : ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوَاْ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾.[1]

وجه الاستدلال من هذه الآيات: كل هذه الأدلة أوضحت حرمة الاعتداء على الأنفس، وبينت أن قتل النفس من أكبر الكبائر وأكبرها على الإطلاق بعد الشرك بالله، وتوعدت كل من يقتل بأشد العذاب، وكذلك قتل الإنسان لنفسه أو حتى أذية نفسه، وكل ذلك الحرص من الشريعة الإسلامية على حفظ الأنفس دليل على أن حفظ النفس مقصد شرعي أساسي من مقاصد الشريعة الإسلامية.

ثالثا: الآثار العملية لقاعدة حفظ النفس عند تطبيقها في أوقات الأوبئة:

أ. الإلزام بتحصيل كل أسباب التداوي والعلاج:

حثت الشريعة الإسلامية على التداوي، وكل ما يلزمه التداوي من صناعة الدواء وتوفيره، لما في ذلك من حفظ الأنفس، وإنقاذها من الهلاك، ويدخل في الدواء كل ما يلزم إنقاذ حياة المرضى وحفظها، من أجهزة التنفس، وتوفر المستشفيات القادرة على استيعاب المرضى، ووجود الطواقم الطبية المجهزة والمدربة على التعامل مع المرضى، وغير ذلك من الأسباب التي يحصل بها حفظ الأنفس في حالة تفشي الأوبئة والأمراض.[2]

ب. تطبيق حديث: لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ علَى مُصِحٍّ [3]

تحريم حضور المرضى والمصابين بالأوبئة حضور صلاة الجماعة أو أي مناسبة جامعة للناس، قال ابن رجب[4]: "كذلك يمنع المجذوم من مخالطة الناس في مساجدهم وغيرها؛ لما روي من الأمر بالفرار منه"[5]، وعدم حضور المرضى الجماعات، مستنداً إلى مقصد حفظ الضروريات الخمسة، لأن حضور المرضى الجماعات، يعرض حياة غيرهم للخطر، وهو

---

(1) سورة البقرة الآية (195).

(2) ينظر: مقاصد الشريعة المتعلقة بالأوبئة، مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 8، ص (426).

(3) سبق تخريجه ص (45).

(4)هو الإمام الحافظ المحدث الفقيه الواعظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب بن الحسن بن محمد بن مسعود السلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي، ولد في بغداد في ربيع الأول سنة ست وثلاثين وسبعمائة، وصنف شرح الترمذي وشرح علل الترمذي وشرح قطعة من البخاري وطبقات الحنابلة مات في رجب سنة خمس وتسعين وسبعمائة. طبقات الحفاظ للسيوطي، ص (540).

(5) فتح الباري شرح البخاري، لابن رجب (8\18).

معارض لمقصد حفظ النفس، فلزم حفظ الأنفس عن طريق منعهم من حضور الجماعات حفاظا على أرواح الناس، وعملا بقول النبي –صلى الله عليه وسلم: (لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ علَى مُصِحٍّ)[1]، ولقوله –صلى الله عليه وسلم– : (إذا سَمِعْتُمْ بالطَّاعُونِ بأَرْضٍ فلا تَدْخُلُوها، وإذا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بها فلا تَخْرُجُوا مِنْها)[2].

(1) سبق تخريجه ص(45).

(2) سبق تخريجه ص (9).

الفصل الثالث:

التداوي من الأمراض

المبحث الأول: النظافة وأثرها في مكافحة الأوبئة والأمراض وتنقسم إلى:

- **المطلب الأول: ترسيخ الشريعة الإسلامية لأهمية النظافة ووسائل تحقيقها.**
- **المطلب الثاتي: دور النظافة العامة في مكافحة الأوبئة والأمراض.**

المبحث الثاني: في طرق التداوي وأساليب العلاج.

- **المطلب الأول: مشروعية التداوي.**
- **المطلب الثاني: العلاج النبوي، وبيان أمثلة منه.**

المبحث الأول:
النظافة وأثرها في مكافحة الأوبئة والأمراض:

المطلب الأول: ترسيخ الشريعة الإسلامية لأهمية النظافة:

لا شك أن الشريعة الإسلامية رسخت لنا مبدأ النظافة واهتمت بذلك اهتماماً بالغاً فشرعت لنا الطهارة من وضوء وغسل، وكذلك سنت لنا الفطر الخمس التي لا يجوز للمسلم أن يتركها أكثر من أربعين يوما، فقد روى أنس بن مالك أنه قال: (وَقَّت لنا رَسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم حَلْقَ العانةِ، وتَقليمَ الأظفارِ، وقَصَّ الشَّارِبِ، ونَتْفَ الابْطِ- أربعينَ يومًا مَرَّ)[1]، بل حق على كل مسلم أن يغتسل في كل أسبوع يوما كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قال: (.....حَقٌّ علَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أنْ يَغْتَسِلَ في كُلِّ سَبْعَةِ أيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فيه رَأْسَهُ وجَسَدَهُ)[2]، وهذا إن دل فهو يدل على أن الإسلام يرشد إلى النظافة والاعتناء بها، وهذا الذي ذكرناه من الحديثين إنما يتعلق بالظاهر، أما ما يتعلق بالباطن فقد أمر بالصيام وندب إليه في بعض الأوقاف طاعة لله وكذلك فيه المحافظة على الجسم، وتقليل من الأمراض الناتجة عن كثرة الطعام، بذلك يصح البدن، كما أن الشريعة أوضحت لنا ما يضرنا ويؤذينا ويذهب عقولنا فأمرنا بإجتناب كل خبيث، فحرم علينا الخمر وكل مفتر الذي يحصل به فساد العقل وتضييع الأموال والأوقات، ومن هذه الأشياء التي سعى الإسلام إلى ترسيخها في معتنقيه بين لنا أهمية النظافة، سواء كانت على الجانب الشخصي أو على نطاق عام، وذلك بالدعوة إليها والترغيب فيها فجعل لها أجراً عظيماً وبالثناء على أهلها ،ومن الآيات الدالة على الدعوة إلى النظافة والتطهر من النجاسات قوله تعالى : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّر ﴾[3].

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، رح (258)،(221/1)

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم ، رح (856)،(6/2)

(3) سورة المدثر، الآية4.

قال ابن جزي[1]: " وفي ذلك حقيقة الدعوة إلى تطهير الثياب، من النجاسات، وقيل إنه يحمل على الوجوب فيكون فرضاً أو يحمل على الندب فيكون سنة"[2].

وكذلك يقصد بها الملابس التي نرتديها، وذلك بالقياس بالمعنى اللغوي، فيكون أمرا منه سبحانه بتنظيف الثياب من القاذورات والنجاسات، وإزالة أثرها من الثياب"[3].

ومن الآيات التي ترغب في النظافة قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾.[4]

قال الآلوسي: الآية محمولة على التطهير بالماء، والمتطهرون: هم المتنزهون عن الأقذار والنجاسات، كمجامعة الحائض، وإتيان المرأة من دبرها، وغير ذلك من القاذورات [5]، وقال فخر الدين الرازي: الكلام دليل على محبة الله لأهل التوبة ولأهل الطهارة [6].

"وقوله تعالى: ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾[7].

قال الآلوسي: نزلت في أهل مدينة قباء، لأنهم كانوا يستنجون بالماء.[8]، "فعن عويم بن ساعدة الأنصاري[9] – رضي الله عنه–: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَتَاهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاء، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتعالى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ فِي قِصَّةِ

---

(1) محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي، أبو القاسم: فقيه من العلماء بالأصول واللغة. من أهل غرناطة. من كتبه " القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، وتقريب الوصول إلى علم الأصول، والفوائد العامة في لحن العامة، والتسهيل لعلوم التنزيل، ولد سنة 693 وتوفي سنة 741 هـ. ينظر الأعلام للزركلي (325/5)

(2) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1/1415هـ، ص (506).

(3) ينظر: فتح القدير الشوكاني، دار ابن كثير ، ط1/1414هـ، (389/5)

(4) سورة البقرة، من الآية (222).

(5) ينظر: روح المعاني الآلوسي، (132/15).

(6) ينظر :مفاتيح الغيب ، (66\6).

(7) سورة التوبة، من الآية (108).

(8) ينظر: روح المعاني الآلوسي، (20/6)

(9) عويم بن ساعدة بن عائش بن قيس بن النعمان بن زيد بن أمية بن مالك بن عوف ابن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي توفي في حياة رسول الله وقيل مات في خلافة عمر بن الخطاب وهو ابن خمس أو ست وستين سنة وهو الصحيح. (أسد الغابة في معرفة الصحبة، لابن الاثير (158/4).

مَسْجِدِكُمْ، فَمَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي تَطَّهَّرُونَ بِهِ؟)، قَالُوا: واللهِ يَا رَسُولَ الله مَا نَعْلَمُ شَيْئًا إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ، فَغَسَلْنَا كَمَا غَسَلُوا)". [1]

فأثنى سبحانه على المتطهرين، ممن يواظبون عليه ويبالغون فيه، وامتدحهم في كتابه وذلك تشريفا لهم، وتعظيما لشأن النظافة والطهارة في الإسلام.

كما قرنت الشريعة الإسلامية بين النظافة والإيمان، بأن جعلتها سببا من أسباب الإيمان، بل جعل نصف الإيمان وهذا مبالغة في التشديد على الطهارة والنظافة "فعن أبي مالك الأشعري[2] –رضي الله عنه– قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمانِ....)". [3]

فبين النبي –صلى الله عليه وسلم– في هذا الحديث أن الطهور وهو أصله النظافة والتنزه، أجره نصف أجر الإيمان، فالإيمان يكمل بطهارة القلب وطهارة الجسد والثياب، وتنظيفهما، وذلك لأن خصال الإيمان خصال ظاهرة وخصال باطنة.

وأيضا رسخت الشريعة الإسلامية أهمية النظافة في معتنقيها بسن أحكام خاصة بها، وتشريعها؛ بل وفرضها على المسلمين فرضا يقتضي الوجوب كالوضوء للصلاة والغسل من الجنابة، وشجع عليه بأن جعل لها ثواباً كبيراً وجزاء عظيما؛ بل وجعل الطهارة أحد أسباب المغفرة للذنوب، "فعن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: (إِذَا تَوَضَّأَ العَبْدُ المُسْلِمُ، أَوِ المُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِن وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بعَيْنَيْهِ مع المَاءِ، أَوْ مع آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِن يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مع المَاءِ، أَوْ مع آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مع المَاءِ، أَوْ مع آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، حتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ). [4]

---

(1) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الوضوء، باب ثناء الله على المتطهرين، رح (83)، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مكتب الإسلامي - بيروت. قال الحاكم اسناده صحيح وتوقف ابن الملقن في تصحيحه (ينظر البدر المنير لابن الملقن 379/2).

(2) هو كعب بن عاصم أبو مالك الأشعري قدم في السفينة مع الأشعريين على النبي وأسلم وصحب النبي وغزا معه وروى عنه. أسد الغابة في معرفة الصحابة ابن الأثير، (5\272).

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رح (223)،(203/1)

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء، رح (244)،(45/2)

وعلى الرغم من تغير نمط حياتنا في العصر الحديث وتغير وسائل النظافة، إلا أن الشريعة الإسلامية وضعت أسسها وأصولها وبينتها لنا، ثم ما كان جديداً كالمعقمات، والكلور، والصابون وغير ذلك، لم تجعل الشريعة الإسلامية فيه علينا أي حرج بل رحبت بكل ذلك لأن الأصل في شريعتنا الإباحة؛ بل إن الشريعة الإسلامية تدعو إلى التطيب والتجمل بشكل عام، فالتطيب والتعطر سنة، فقد روى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كانت له سُكَّةٌ[1] يَتَطَيَّبُ مِنْهَا"[2]

ومن خلال ما ذكرناه من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية يظهر لنا أهمية الطهارة وهي أصل النظافة وأساسها ، المتضمنة لأهداف الشريعة الإسلامية التي بطبيعتها تهتم بالتدابير والتحصينات التي بها تحفظ الأنفس، وتتقى بها المهالك، وتدفع بها المضار، فقد شرع الإسلام تشريعات كثيرة الهدف منها الوقاية من الأمراض والأوبئة، ومكافحتهما، بل ومنعت من التهاون في الاحتراز وحفظ النفس، وإلقاء النفس فيما يهلكها، قال تعالى : ﴿ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَة ﴾.[3]

كما أن السنة النبوية قد تواترت بما فيه حفظ البدن وسلامته ووقايته من الأمراض، قال ابن القيم: "من تأمل هدي النبي صلى الله عليه وسلم وجده أفضل هدي يمكن حفظ الصحة به، فإن حفظها موقوف على حسن تدبير المطعم والمشرب والملبس والمسكن والهواء والنوم واليقظة والحركة والسكون والمنكح والاستفراغ والاحتباس، فإذا حصلت هذه على الوجه المعتدل الموافق الملائم للبلد والسن والعادة؛ كان أقرب إلى دوام الصحة أو غلبتها إلى انقضاء الأجل"[4].

فالهدف من اهتمام الإسلام بالنظافة ليس النظافة في حد ذاتها؛ بل ما يترتب عليه من وقاية البدن ومكافحة للأمراض، وكبح لأسبابها، وهذا واضح بين لمن تأمل أحكام التي جاءت بها الشريعة كالغسل والوضوء وسنن الفطرة والاستنجاء إلى آخره. وأثار كل من هذه الوسائل في

---

(1) سكة، أي: نوع من أنواع العطور ذات الروائح الطيبة، وقيل: يؤخذ من المسك، وقيل: إن المراد بالسكة: ما يوضع فيه العطر، ويؤخذ منه عند الحاجة، "يتطيب، أي: يتعطر "منها".(ينظر: موقع إسلام ويب على الانترنت تاريخ النشر:2015/09/16

(2) أخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية، باب الترجيل، رح (217)،(76/4) وصححه الألباني، هداية الرواة، دار ابن عفان، ط1/1422هـ، رح (4372).

(3) سورة البقرة، الآية (195).

(4) زاد المعاد في هدي خير العباد. ابن القيم، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان، الطبعة الأولى1430هـ 2009م، 214/4-216.

الوقاية من الأوبئة والأمراض، كما أتطرق إلى دور نظافة العامة كنظافة المنزل، والمسجد الطرقات، والمرافق العامة في مكافحة الأوبئة والأمراض.

وسائل تحقيق النظافة الشخصية في الوقاية من الأوبئة والأمراض:

لقد سعى الإسلام للارتقاء بسلوك الأفراد وإكسابهم الأخلاق والقيم الحميدة؛ بل وإنمائها لديهم، ومن هذه السلوكيات الحميدة التي سعى الإسلام لإكسابها لمعتنقيه هو سلوك النظافة الشخصية.

ومن هنا يتضح أن النظافة الشخصية هي: "كل العادات والعوائد والسلوكيات، التي تعارف عليها الناس سواء كانت من ناحية شرعية أو عرفية يراد بها تنظيف الجسد والثياب، وإزالة القاذورات والنجاسات، بهدف الحفظ على الصحة والوقاية من الأمراض، وتحسين الشكل والرائحة، مصحوبة بنية نيل الثواب والرضا من الله تعالى في حالات المأمور بها في العبادة"[1].

وأهم مجال من مجالات النظافة الشخصية في الإسلام هو الجسد بل هو عماد النظافة الشخصية، ولذلك جعل له الإسلام الأولوية الأولى في أحكام الطهارة وتشريعاتها وليس ذلك في مجال الطهارة فحسب بل في كل العبادات وجعله لها الكفارات في بعضها.

وقد أرشد صلى الله عليه وسلم إلى هذه النظافة وحرص عليها في قوله من كان له شعر فليكرمه، فقد روى أبو هريرة . رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من كانَ لَهُ شَعرٌ فليُكرمْهُ)[2] .

فالوقاية من الأوبية والامراض عن طريق النظافة والالتزام بالطهارة، فطهارة النفس هي ترك الذنوب ،والعمل الصالح وتنقية النفس من المعايب، وطهارة الجسد رفع الحدث او ازالة نجاسة[3]

(1) ينظر: دليل النظافة من منظور إسلامي وأطرها المائية، وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الأردنية، نسخة محفوظة على الإنترنت، رابط النسخة:، https://aliftaa.jo/photos/b3e825ad-db26-4af3-ad6d-96a9ba789694.pdf، تاريخ الإنشاء 2020/07/04م، تاريخ الدخول: 2023/1/13م.

(2) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل، باب في إصلاح الشعر، رح (4163)،(76/4) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة 1/ 819:

(3) ينظر : المفرادات للاصفهاني تح :صفوان عدنان الداوي ، دار القلم. دمشق ط1 1412 ص 308

فالإسلام لم يأتِ لعلاج الأمراض الجسمية فقط؛ وإنما جاء لبناء إنسان مسلم يطبق تعاليم الإسلام الصحية من نظافة البدن، والأيدي، والأسنان، والأظافر، والشعر والملبس، ونظافة الطعام والشراب، ونظافة البيوت والشوارع، لمنع انتشار الأمراض والأوبئة المعدية.

فإن المرض ملازم لغياب النظافة فهي سبب رئيس من أسباب الوقاية من الأمراض، وعلى هذا إهتم الإسلام بنظافة الجسد فشرع الغسل، والوضوء، والإستنجاء، والتطهر من الحيض، و سنن الفطرة، وهذه لها أثر بالغ في الوقاية من الأمراض أو تقليلها، وكذلك من ضمن الأسباب التي تحد من انتشار الامراض الأوبئة.

أولاً: الاغتسال:

لغة هو: غسل: غسل الشيء يغسله غسلا وغسلا، وقيل: الغسل المصدر من غسلت، والغسل – بالضم – الاسم من الاغتسال، يقال: غسل وغسل قول: يسيل عليه ما على الشجرة من الماء ومرة من المطر. والغسل: تمام غسل الجسد كله، وشيء مغسول وغسيل، والجمع غسلى وغسلاء[1]:

أما في الاصطلاح: هو إيصال الماء إلى جميع ظاهر الجسد بنية مع الدَّلْكِ والموالاة[2].

ودليل ذلك "قوله تعالى : ﴿ لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُباً إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾.[3]

ومن السنة ما رواه أبو هريرة –رضي الله عنه"–عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (حَقٌّ علَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أنْ يَغْتَسِلَ في كُلِّ سَبْعَةِ أيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فيه رَأْسَهُ وجَسَدَ) [4].

وقد ذكر العلماء أن الغسل ينقسم إلى قسمين غسل واجب وهذا مأمور به لا يجوز تركه ولا تصح العبادة إلا به، من ذلك غسل الجنابة، وغسل المرأة من الحيض والنفاس بعد طهارتها، وغسل الميت وغير ذلك.

---

(1) ينظر : لسان العرب مادة غسل 50/11

(2) ينظر: خلاصة الجواهر الزكية في فقه المالكي، لأحمد بن تركي المنشليلي المالكي، المجمع الثقافي . أبوظبي، سنة النشر 2002م، ص (14).

(3) سورة النساء، الآية43.

(4) سبق تخريجه، ص23.

والقسم الثاني: الغسل المستحب وهذا إن تركه المكلف تصح العبادة بدونه، ولكن لا يتجاوز في تركه أسبوعا للحديث الذي ذكرناه آنفا، ومن هذا القسم غسل للإحرام، وغسل الجمعة، وغسل العيدين، غسل من غسل ميتا.[1]

ومن هنا يظهر أن الغسل يخص فيه تنظيف سائر البدن، وتطهيره، وإزالة النجاسات والقاذورات عنه فلم يكتف الإسلام بالنظافة الجزئية كأن يأمر بتنظيف موضع الإنزال أو الفرج فقط، بل أمر بها في سائر الجسد مبالغة في التطهر والنظافة، وجعل في الاغتسال الواجب والمستحب ليبين بعض مقاصده أن كثرة الاستحمام تزيد من قوة الجهاز المناعي وذلك عن طريق تحسين تدفق الدورة الدموية والجهاز المناعي هو الجهاز المسؤول عن مقاومة الأمراض والأوبئة في الجسم، فهو آلية الدفاع التي وضعها الله تعالى في أجسادنا، وعلى هذا فالغسل وسيلة وقائية شديدة الأهمية، كما يزيل الغسل رائحة الجسد الكريهة المسببة بسبب تراكم العرق والميكروبات على الجسد، وبينت الدراسات الحديثة مؤخرا أن قلة الاغتسال أو الاستحمام هي أحد الأسباب الرئيسة للالتهابات، وذلك لأن رطوبة هذه المناطق بسبب تراكم العرق تجعلها بيئة جاذبة لنمو الفطريات والبكتيريا، كما تزيد قلة الغسل أو الاستحمام من فرص الإصابة بالأمراض ولهذا حرص الإسلام على كثرة الأحكام والتشريعات المتعلقة باب الغسل للوقاية والحد من كل هذه الأمراض.

ثانيا: الوضوء:

الوضوء في اللغة بفتح الواو وليس بضمه، لا يقال الوُضُوءُ ولا الطُّهُور أما الوَضُوءُ قيل الماءُ الذي يُتَوَضَأُ به، قلت فما الوُضُوءُ بالضم ؟ قال لا أَعرفه، والوضوء ما يُتَوَضَّأُ به، وقد يراد به غَسْلُ بَعْضِ الأَعْضاء والمِيضَأَةُ الموضع الذي يُتَوَضَّأُ فيه عن اللحياني وفي الحديث تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النارُ أَراد به غَسْلَ الأَيدِي والأَفْواهِ من الزُّهُومة[2]

(1) ينظر: كتاب رسالة في الفقه الميسر، صالح السدلان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، ط1/ 1425هـ، ص (23).

(2) ينظر: لسان العرب مادة (وضأ)، (194/1).

أما في الاصطلاح هو: الحسن والنظافة والوضاءة، وهو استعمال الماء في أعضاء مخصوصة مفتتحاً بنية[1]،

ودليله قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾.[2]

وَأما من السنة فالأدلة كثيرة لا تكاد أن تحصى من قوله وفعله صلى الله علي وسلم، ولكن نكتفي بحديث واحد منعاً للإطالة عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ زَيْدٍ[3]، أنَّه أفْرَغَ مِنَ الإنَاءِ علَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ – أوْ مَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ – مِن كَفَّةٍ واحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذلكَ ثَلَاثًا، فَغَسَلَ يَدَيْهِ إلى المِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ومَسَحَ برَأْسِهِ، ما أقْبَلَ وما أدْبَرَ، وغَسَلَ رِجْلَيْهِ إلى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا وُضُوءُ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ.)[4].

والوضوء شرط لصحة الصلاة، فعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلاةَ أحَدِكُمْ إذا أحْدَثَ حتَّى يَتَوَضَّأَ).[5]

كتب الله سبحانه وتعالى أن يكون الوضوء في هذه الأعضاء، لأنها أول الأعضاء في مباشرة الأوساخ، وبتالي تكون هي المصدر الأساس في انتقال الأمراض، ولهذا فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بغسل اليدين قبل أدخالها في الإناء، فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذَا تَوَضَّأَ أحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ في أنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْثُرْ، ومَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، وإذَا اسْتَيْقَظَ أحَدُكُمْ مِن نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أنْ يُدْخِلَهَا في وَضُوئِهِ؛ فإنَّ أحَدَكُمْ لا يَدْرِي أيْنَ بَاتَتْ يَدُه)[6].

---

(1) ينظر: أسنى المطالب بشرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصار دار الكتب العالمية بيروت لبنان، (28\1).

(2) سورة المائدة، الآية 6.

(3) عبد الله بن زيد بن ثعلبة بن عبد ربه بن زيد، من بني جشم بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي الحارثي، يكنى أبا محمد،شهد عبد الله العقبة، وبدراً، والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث عنه ، سعيد بن المسيب ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى – ولم يلقه– ومحمد بن عبد الله ولده .وتوفي سنة اثنتين وثلاثين .(سير اعلام النبلاء 376/2)

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، من مضمض واستنشق من غرفة واحده، رح (188)،(81/1)

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصالة، باب في الصالة، رح (6954)،(6 /255)

(6) أخرجه البخاري في صحيحة، كتاب الوضوء، باب الاستجمار وترا، رح (160)،(72/1)

والشاهد من الحديث هو وقاية البدن من النجاسات؛ لأن المرء لا يدري أين باتت يده، ولهذا أمر بغسلها لقطع دابر النجاسة وما يكون معها من أمراض.

كما أن الأيدي هي أكثر الأعضاء ملامسة للأسطح الخارجية فهي العامل الرئيس لنقل العدوى إذا لمست أي من فتحات الجسد سواء الفم أو الأنف أو العين، كما أن غسل الذراعين والقدمين يقللان من الإفرازات الدهنية للجلد التي تعد السبب الرئيس لجذب الميكروبات من الهواء فيكون دور الوضوء هنا بإزالتها باستمرار وهذا مقصد مهم من مقاصد الشريعة، وقد أثبت الطب الحديث أن سرعة الدورة الدموية في الأطراف (اليدين والرجلين) أقل منها في بقية الجسم وذلك بسبب بعدها عن القلب وأن غسلها وتدليكها بانتظام يعزز الدورة الدموية ويزيد من نشاطها وتقويَ مناعة الجسم.

"وكما يعد الاستنشاق الذي هو أحد سنن الوضوء إجراء وقائيا فعالا، لأنه يخلص الجسم من الجراثيم الموجودة في مجرى الأنف ويحيل بين دخولها إلى مجرى التنفس، وليس فقط الجراثيم بل الغبار، وغسل الوجه الذي يخلص البشرة من الأتربة والميكروبات، ويعطي الوجه نضارة وحيوية، ويمنع مسببات التهاب العين، ويزيد من تفتح مسامات الجلد ،كما أن مسح القدم وتدليكها بالماء يعزز جريان الدم فيها ويقل فرصة الإصابة بالعديد من المشكلات التي تصيب القدم ، وهناك كثير من الدراسات والمقالات الطبية التي تسرد فوائد الوضوء للصحة والجسد ".[1]

ثالثا :النظافة من الحيض:

الاستحاضة في اللغة هي: "استفعال من الحَيْض وحاضَت السَّمُرة خرج منها الدُّوَدِمُ، وهو شيءٌ شبه الدم وإنما ذلك على التشبيه، وقال غيره حاضت السَّمُرةُ تَحِيضُ حَيْضاً وهي شجرة يسيل منها شيءٌ كالدم"[2].

الاستحاضة اصطلاحا "هي كل الدماء التي تخرج من فرج المرأة سواء كان دم حيض وهو دم يخرج في حالة صحي للمرأة أو دم نفاس وهو دم يخرج مع المولود أو دم استحاضة وهو دم يخرج في حالة مرضي وهو غير الحيض"، " عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: جَاءتْ فَاطِمَةُ

---

(1) ينظر: مقالة ما الذي يسبب البكتيريا في فمك؟، رابط المقالة www.health24.com، تاريخ الدخول: 2023/1/15م.

(2) لسان العرب ، مادة (حيض)، (142/7).

بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ[1] إلى النّبِيّ صلّى الله عليه وسلّم، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله! إِنّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلاَ أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصّلاَةَ؟ قَالَ: "لاَ إِنّمَا ذلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بحَيْضٍ، فإذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ فَدَعي الصّلاَةَ، وَإذا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلي عَنْكِ الدّمَ، ثُمّ صَلّي[2]".[3]

ألزم الإسلام على المرأة بعد الانتهاء من الحيض الطهارة، قال تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾[4].

والطهارة من الحيض لا تكون إلا بالغسل، هكذا شرعها الله سبحانه وتعالى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، فعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَسْمَاءَ[5] سَأَلَتْ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ؟ فَقَالَ: (تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكًا شَدِيدًا حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ ثُمَّ تَأْخُذُ فرصة[6] من مسك[7]،فَتَطَهَّرُ بِهَا) فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا؟ فَقَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِينَ بِهَا) فَقَالَتْ عَائِشَةُ -كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ تَتَبَّعِينَ أَثَرَ الدَّم".[8]

فأن النظر والتأمل فيما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من أن الحائض تغتسل بعد ما يذهب منها الحيض كما جاء في الحديث وأن تتبع مكان الدم بالطيب ليزداد نظافة، إنما ذلك دليل على أن الإسلام اهتم اهتماما بالغا بمبدأ النظافة وأكد عليه، وهذا يرجع إيجابا إلى عدم انتشار الأمراض المؤذية للمرأة من بقاء الدم الذي يجلب الروائح الكريهة والأمراض المعدية التي تصيب رحم المرأة وتؤثر حتى على الإنجاب، وكذلك على صحة البدن.

---

(1) فاطمة بنت أبيحبيش بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصيّ القرشية الأسدية. ثبت ذكرها في الصّحيحين من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، فقالت: يا رسول الله، «إنّي امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصّلاة» ؟ قال:لا ، «إنّما ذلك عرق، وليست الحيضة . الإصابة لابن حجر (270/8)..

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب غسل الدم، رح (228)،(91/1)

(3) كتاب الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، وهبة الزحيلي، دار الفكر بيروت لبنان، ط1405/2هـ، (510/1).

(4) سورة البقرة، من الآية (22).

(5) اسماء بنت ابي بكر بن عبدالله بن ابي قحافه عثمان .حدث عنها ابنها عبدالله وعروة وابن عباس وغيرهم ماتت بعد ابنها يليال وكان قتله لسبع خلت من حمادي الاواى سنة 73 هـ (سير اعلام النبلاء 288/2)

(6) بكسر الفاء وإسكان الراء وبالصاد المهملة، وهي القطعة من صوف أو قطن أو جلدة عليها صوف،(شرح مسلم للنووي (18/4).

(7) (من مَسك)، بفتح الميم، والمراد قطعة جلد، وقيل بكسر الميم والمراد الطيب المعروف، نفس المصدر (18/4).

(8) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض، وكيف تغتسل وتأخذ فِرْصة ممسكة فتتبع أثر الدم، رح (315)،(70/1)

رابعا :الاستنجاء:

"مأخوذ من النَّجوة، وهي ما ارتفع من الأرض؛ لأن مَن أراد قضاء الحاجة استَتَر بها. الاستنجاء في الشرع: إزالة كلِّ ما يخرُجُ من السبيلين (القُبل والدُّبر) بالماء أو الحجارة ونحوهما".[1]

وعن عائشة –رضى الله عنها–: (مُرنَ أزواجَكُنَّ أن يستَطيبوا بالماءِ، فإنِّي أستَحييهِم، فإنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ كانَ يفعلُهُ).[2]

وورد في المراجع الطبية أن الاستنجاء له فائدة طبية وقائية كبيرة، فنظافة تلك الأنحاء تقي الجهاز الإخراجي من الالتهابات الناتجة عن تراكم الميكروبات والجراثيم، كما جعلت الشريعة الإسلامية استعمال اليد اليسرى في إزالة النجاسة سنة، حتى تظل اليد اليمنى المخصصة للطعام نظيفة وطاهرة، ويقي من العدوى الناتجة عن لمس الفضلات ثم دخولها في الفم مرة أخرى عن طريق لمس الطعام بيد غير منظفة، ومثال ذلك في علم الأوبئة كثير جدا مثل مرض البلهارسيا، والكثير من الطفيليات الأخرى المعدية.[3]

كما أن ترك الاستنجاء يؤدي إلى ترك رواسب من القاذورات عند مكان الخروج، مما يجعلها بيئة للأمراض، فألزمت الشريعة بالاستنجاء وقاية لهم من هذه الأمراض وتطهير الجسم من هذه القاذورات.

خامسا: سنن الفطرة:

شرع الإسلام مجموعة من الآداب التي تهتم بنظافة البدن على المستوى الشخصي، والتي تقلل من انتشار الأمراض والإصابة بها هي سنن الفطرة التي جبلنا الله تعالى عليها فيلزم علينا جميعا الحفاظ والمداومة عليها حفاظاً على الصحة والسلامة الشخصية، والأحاديث والآثار

---

(1) المغني لابن قدامة على مختصر: أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله بن أحمد الخرقي، تح: طه الزيني – ومحمود عبد الوهاب فايد – وعبد القادر عطا ومحمود غانم غيث، مكتبة القاهرة، ط1/ 1969، (1/ 205).

(2) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب الاستنجاء بالماء رح (19)، (30/1)وصححه الألباني، في صحيح الترمذي، رح (19)،ص43

(3) ينظر: دليل النظافة من منظور إسلامي وأطرها المائية، وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الأردنية، نسخة محفوظة على الإنترنت، رابط النسخة: https://aliftaa.jo/photos/b3e825ad-db26-4af3-ad6d-96a9ba789694.pdf، تاريخ الإنشاء 2020/07/04م، تاريخ الدخول: 2023/1/17م.

التي وردت في سنن الفطرة متعددة منها: وعَن أبي هُرَيْرَة، عَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنه قَالَ: "الْفطْرَة خمس: الإختتان، والإستحداد، وقص الشَّارِب، وتقليم الْأَظْفَار، ونتف الْإِبِط".[1]

وعن عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – "عَشْرٌ مِنْ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ وَالسِّوَاكُ وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ وَقَصُّ الْأَظَافِرِ وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ وَنَتْفُ الْإِبْطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ وَنَسِيت الْعَاشِرَةَ إلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةُ وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ الِاسْتِنْجَاءُ".[2]

ومن خلال هذا الموضوع سأعرض كل ما ندب إليه الشارع من الفطرة مبينا أهميتها الصحية ودورها في الوقاية من الأمراض:

أ. تنظيف الفم والأسنان:

وتنظيف الفم وطهارته يكون عن طريق إحدى هاتين الفطرتين إما المضمضة أو السواك فالمضمضة في الوضوء سنة مؤكدة وكذلك السواك.

أولاً: المضمضة "هي عبارة عن عملية تحريك الماء وتقليبه بداخل الفم ومن ثم مجه وإخراجه، أو تحريكه بنحو الخض مع عدم بلع الماء"[3]

وورد في فضل المضمضة: قوله –صلى الله عليه وسلم–: (إذا تَوضَّأ العبدُ المؤمنُ، فتمضمضَ خرجتِ الخطايا من فيهِ، فإذا استَنثرَ خرجتِ الخطايا من أنفِه فإذا غسلَ وجهَه خرجتِ الخطايا من وجهِه حتَّى تخرجَ من تحتِ أشفارِ عينيهِ فإذا غسلَ يدَيهِ خرجتِ الخطايا من يدَيهِ حتَّى تخرجَ من تحتِ أظفارِ يدَيهِ فإذا مسحَ برأسِه خرجتِ الخطايا من رأسِه حتَّى تخرجَ من أُذُنيهِ فإذا غسلَ رجليهِ خرجتِ الخطايا من رجليهِ حتَّى تخرجَ من تحتِ أظفارِ رجليهِ ثمَّ كانَ مشيُه إلى المسجدِ وصلاتُه نافلةً لَه)".[4]

وتتجلى أهمية المضمضة في تخليص الفم من بقايا الطعام، كما تطهر الحلق وتنظف عند المبالغة فيها بجعلها غرغرة، وتراكم الطعام في الفم يؤدي إلى تخمره وتعفنه، وبذلك يحوي أصنافا من الممرضات والجراثيم، التي ستؤدي إلى تكون فطريات في الفم والإضرار باللثة ونخر

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب قص الشارب، رح (5889)،(2209/5)

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب خصال الفطرة، رح (261)،(221/1)

(3) المجموع شرح المهذب، للنووي، مكتبة الإرشاد جدة المملكة العربية السعودية (1 /351).

(4) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب مسح الاذنين مع الراس، رح (106)،(86/1) وصححه الألباني في صحيح النسائي، مكتب التربية العربي لدول الخليج – الرياض، ط1/ 1409 هـ، رح (103)،(44/1)

الأسنان، ووجود التهابات وتقرحات داخل الفم، ويؤدي أيضا إلى تكون رائحة كريهة داخل الفم،، فيكمن دور المضمضة في أنها وقاية من تراكم بقايا الطعام في الفم، فيقطع السبيل على كل تلك المشكلات ويمنع سببها من الأصل [1]

ثانيا: السواك: كل طاهر خشن، مزيل للقلح وهو من عود الأراك ونحوه، مما يستعمل لتنظيف الفم والأسنان والاستياك هو دلك الفم وتنظيفه [2].

والأدلة الواردة في السواك كثيرة جدا، منها " أَنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ كانَ إذا قامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فاهُ بالسِّواكِ"[3]، "وعن عائشة رضي الله عنها قالت أَنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ كانَ إذا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بالسِّواكِ"[4]، ومن كثرة الأحاديث الواردة في السواك وفي فضله، قال النبي –صلى الله عليه وسلم–: "أكثَرْتُ عليكم في السِّواكِ"[5].

"والعجيب أن السواك سنة عند الصلاة، وعند الوضوء، ومن جملة طيب الجمعة، وعند قراءة القرآن، وعند الأكل وبعده، وعند دخول البيت، وعند الاستيقاظ من النوم، وذلك لدوره الهام في إكمال ما ذكرناه من دور المضمضة، فإن المضمضة تعجز عن إخراج بقايا الطعام من بين الأسنان، فهي لا تخرج إلا بالحك والتدليك، وله دور بالغ في حفظ صحة الأسنان وحمايتها، ومنعها من التسوس، وإزالة الرائحة الكريهة عنها، وتقليل فرص الإصابة بأمراض اللثة، ويدخل أيضا في حكم السواك فرشاة الأسنان والمعجون، لتحقيقهما عملية الاستياك."[6]

ب. نظافة اليدين:

وتتحقق نظافة اليدين عن طريق سنتين من سنن الفطرة سنة غسل البراجم، وسنة قص الأظافر وكلاهما سنة مؤكدة.

---

(1) ينظر: الإعجاز العلمي في السنة النبوية، مكتبة العبيكان، ط1421/1هـ، (111/2).

(2) نيل الأوطار للشوكاني، طبعة المنيرية بالقاهرة 1345هـ، (124/1).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب السواك، رح (238)،(96/1)

(4) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب السواك، رح (253)،(220/1)

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة، رح (888)،(303/1)

(6) ينظر: دليل النظافة من منظور إسلامي وأطرها المائية، وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الأردنية، ص19–20، نسخة محفوظة على الإنترنت، رابط النسخة: https://aliftaa.jo/photos/b3e825ad-db26-4af3-ad6d-96a9ba789694.pdf، تاريخ الإنشاء 2020/07/04م، تاريخ الدخول: 2023/1/19م.

أولا :غسل البراجم:

قال النووي: وغسل البراجم سنة مستقلة ليست مختصة بالوضوء والبراجم بفتح الباء وبالجيم جمع برجمة بضم الباء والجيم وهي عقد الأصابع ومفاصلها كلها، قال العلماء: ويلحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن وهو الصماخ فيزيله بالمسح؛ لأنه ربما أضرت كثرته بالسمع، وكذلك ما يجتمع في داخل الأنف؛ وكذلك جميع الوسخ المجتمع على أي موضع كان من البدن بالعرق والغبار ونحوهما[1].

فالأدلة على غسل اليد كثيرة منها ما صرح بغسل البراجم كما ذكرنا سابقا حديث سنن الفطرة، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رضي الله عنه ـ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَبْطَأَ عَنْكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَقَالَ : " وَلِمَ لَا يُبْطِئُ عَنِّي، وَأَنْتُمْ حَوْلِي لَا تَسْتَنُّونَ، وَلَا تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَكُمْ، وَلَا تَقُصُّونَ شَوَارِبَكُمْ، وَلَا تُنَقُّونَ رَوَاجِبَكُمْ[2]"[3]، وأيضا منها ما أجمل غسل اليد كاملة مثل ما جاء في "حديث أبي هريرة –رضي الله عنه– أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: (من نام وفي يدهِ غمرٌ [4]ولم يغسلْهُ فأصابه شيءٌ، فلا يلومنَّ إلَّا نفسَه)"[5].

وفي هذا الحديث ترغيب في الحرص على النظافة في أثناء اليوم وقبل النوم، وفيه تحذير، من "قوله –صلى الله عليه وسلم–: (فَلاَ يلومَنَّ إلَّا نفسَهُ)، ويقصد بها حدوث أذى من الحيوانات المؤذية أو الجان، وأما عن الأثر الصحي والوقائي لغسل البراجم فإن هذه المناطق بطبيعتها منطقة تتراكم فيها الأتربة وخاصة للذين يعملون بأيدهم كالفلاحين والعمال، وليست فقط منطقة تجمع للأتربة بل أيضا للجراثيم والميكروبات ، فيكن لغسلها دور وقائي في إزالة الممرضات منها، ودور أخر في إزالة درنها.

---

(1) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم، للنووي (150/3).

(2) الرواحب مفاصل الاصابع كلها . وجمع راحبة وهي بواطن مفاصل الاصابع (ينظر : المحكم لابن سيده تح: عبد الحميد هنداوي دار الكتب العلمية – بيروت ط1 1421 هـ – 2000 م 350/3 مادة برجم

(3) أخرجه أحمد في مسنده، مسند بن هاشم، تح: شعيب الأرناؤوط، تخريج المسند لشعيب رح (2181) (243/1)،

(4) المقصود بالغمر، أي: وسَخٌ ودسم وزُهومة، (كتاب المفاتيح في شرح المصابيح، مظهر الدين الزيداني دار النوادر، ط1/ 1433هـ، (518\4).

(5) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الجهاد، باب ما جاء في كراهية البيتوتة وفي يده ريح غمر، رح (1860)،(289/4) وصححه الالباني في صحيح الترغيب والترهيب ر.ح (3852)،(251/2)

ثانياً. قص الأظافر وتقليمها:

"وعن أَبي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ[1] لقاه رجل فَصَافَحَه، فَرَأَى فِي أَظْفَاره طُولًا، فَقَالَ له: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : (يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَهُوَ يَدَعُ أَظْفَارَهُ كَأَظَافِيرِ الطَّيْرِ يَجْتَمِعُ فِيهَا الْجَنَابَةُ وَالْخَبَثُ وَالتَّفَثُ)[2]"[3].

وإن كان الحديث فيه ضعف إلا أن معناه صحيحا؛ بل الفطرة البشرية تأبى ذلك لما فيه التشبه بالحيوانات، ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتقليمها، وذلك لعدة منافع أخرى من أجل حفظ الصحة والوقاية من الأمراض ومنع تراكم الأوساخ والجراثيم وبالتالي الوقاية من الأمراض الناتجة عن تراكمها، مثل التسمم والأميبيات والمعويات التي تنتقل إلى الجهاز الهضمي عند تناول الطعام، كما تعد الأظافر الطويلة أحد أهم أسباب انتقال العدوى، ولذلك فإن قص الأظافر هو أحد الإجراءات الوقائية الفعالة في حالة التعامل مع الأوبئة.

ثالثاً. حلق شعر المناطق الحساسة:

لا شك في أن المناطق الحساسة كالإبط والعانة مناطق مشعرة بطبيعتها، دافئة في الغالب عن باقي الجسد بسبب وجود الشعر بها، ولهذا شرع الإسلام النتف للإبط والاستحداد للعانة.

أولا: نتف الإبط:

من سنن الفطرة التي دعا اليها النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول النووي "واما نتف الابط فهو سنة بالاتفاق والافضل فيه النتف لمن قوي عليه ويجوز بالحلق وغيره ، ونتف الإبط أو حلقه لأن ذلك باعث على تخفيف الروائح الكريهة التي تقوى بوجود الشعر؛ بل يسبب

---

(1) خالد بن زيدبن كليب «3» بن ثعلبة بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن لنجار، أبو أيوب الأنصاريّ، معروف باسمه وكنيته. وأمّه هند بنت سعيد بن عمرو، من بني الحارث بن الخزرج. من السابقين، روى عن النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم وعن أبيّ بن كعب. روى عنه البراء بن عازب، وزيد بن خالد، والمقدام بن معدي كرب، وابن عباس، وجابر بن سمرة، وأنس، وغيرهم من الصّحابة، وجماعة من التابعين. شهد العقبة وبدرا. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر تح :عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض دار الكتب العلمية – بيروت ط1 ،1415 هـ 200/2

(2) قوله الخبث والتفث: أي الوسخ. ثم إن طالت الأظفار ربما سبَّبت أذى وأحدثت جِراحاتٍ فجاء الأمر بقصها،،(كتاب الجامع لأحكام الصلاة، محمود عبد اللطيف عويضة 1\205.

(3) أخرجه احمد في المسند، باقي مسند الانصار ر.ح(22921)، وضعفه الالباني، في السلسلة الضعيفة، دار المعارف، الرياض – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1412 هـ / 1992 ر.ح:6419،(197/4)

الأمراض الجلدية، لأن المقصود من إزالته النظافة وهي محققة في كلا الأمرين، بالنتف أو الحلق[1].

ونتف الإبط يمنع تكون الرائحة الكريهة أو يخففها في الغالب، كما يمنع تجمع الفيروسات، والميكروبات، والفطريات، التي قد تؤدي إلى التهابات في فتحات الغدد العرقية، فنتف الإبط يقي من كثير من الأمراض التي قد تتسبب فيها الميكروبات التي قد تتجمع نتيجة لتوفر البيئة الدافئة التي يتسبب بها شعر الإبط، وأيضا يمنع وجود الكثير من الحشرات الطفيلية التي قد تعيش في منطقة الإبط مثل القمل.[2]

ثانيا: حلق العانة:

أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم- بحلق العانة الاستحداد[3]، " والعانة هي الشعر النابت حوالي ذكر الرجل وفرج المرأة وفوقهما، وقيل العانة الشعر المستدير حول حلقة الدبر ولكن لا مانع من حلق هذا الشعر"[4]، قال جابر بن عبد الله: (كُنَّا مع رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ في غَزَاةٍ، فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَعَجَّلْتُ علَى بَعِيرٍ لي قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ خَلْفِي، فَنَخَسَ بَعِيرِي بعَنَزَةٍ كَانَتْ معهُ، فَانْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجْوَدِ ما أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الإبِلِ، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا أَنَا برَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ، فَقالَ: ما يُعْجِلُكَ يا جَابِرُ؟ قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، إنِّي حَديثُ عَهْدٍ بعُرْسٍ، فَقالَ: أَبِكْرًا تَزَوَّجْتَهَا، أَمْ ثَيِّبًا؟ قالَ: قُلتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قالَ: هَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ. قالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ، ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقالَ: أَمْهِلُوا حتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا -أَيْ عِشَاءً- كَيْ، تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ[5]، وَتَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ[6]"[7].

وهذا فيه دليل على أن الإسلام حريص كل الحرص على العلاقة الزوجية بين الزوج وزوجته، ولهذا أرشد النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن تتزين المرأة إلى زوجها وتتهيأ له

---

(1) ينظر :شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، (414/1).

(2) ينظر: روائع الطب الإسلامي، د. نزار الدقر، (92/4).

(3) وسمي استحدادا لاستعمال الحديدة، وهي الموسى، شرح النووي على مسلم، (148/3).

(4) شرح النووي على مسلم، (148/3).

(5) الشَّعِثة: بفتح الشين وكسر العين، التي تفرق شعر رأسها، لأن التي يغيب عنها زوجها مظنة عدم التزيين، (كتاب مجموعة الحديث على أبواب الفقه، محمد بن عبد الوهاب، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، السعودية، ط1429/1هـ، (4\142).

(6) المغيبة: التي غاب عنها زوجها، شرح النووي على مسلم (54/10.)

(7) أخرجه البخاري، في صحيحه كتاب النكاح، باب تستحد المغيبة وتتمشط، رح (5246)،(2009/5)

بالتمشيط والاستحداد وهذا هو أساس النظافة التي شرعها الإسلام، حتى أنهما لا يتأذى بعضهم من بعض، ويكون المقصد من ذلك أن تكمل المودة والرحمة بينهما، وتدوم العشرة، فكان من اللوازم ذلك أن شرع حلق العانة وأوقت لها مواقيت لا يتجاوزها المسلم كما جاء في الحديث أنه أربعين يوما، وكذلك فيه مقصد اخر هو تجنب الأمراض وتراكم النجاسات؛ لأن هذه المناطق هي عرضة للتلوث، فينبغي أن تتعهد بالتنظيف.

المطلب الثاني: دور نظافة العامة في مكافحة الأوبئة والأمراض:

"لم يتوقف الإسلام عند الاهتمام بالنظافة الشخصية فقط وإنما اهتم أيضا بالنظافة العامة، مثل نظافة المسكن، والطرقات، وأماكن العمل، والمساجد، والأماكن العامة، حيث إنّ النظافة العامة لها دور محوري في الحد من انتشار الأوبئة والأمراض"[1]

لقد اهتم الإسلام وأرشد إلى الأماكن التي يجب على الإنسان الاهتمام بمستوى نظافتها وبين ذلك في عدة نصوص شرعية نذكر منها:

أولا: نظافة المسكن:

لقد أولى الإسلام نظافة البيت الذي يسكنه المسلم أهمية شديدة، فهو المكان الذي يأخذ فيه المرء راحته وينام فيه ويأكل فيه بل وحتى تصلى فيه المرأة فروضها والرجل نوافله، قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنً ﴾.[2]

فمن جملة ما أرشد إليه النبي –صلى الله عليه وسلم– نظافته في البيت أنه أوصى بتغطية الطعام منعا لوقوع فيه شيء من الملوثات، والحشرات فيه، فعن جابر بن عبد الله –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم: (غطوا الإناءَ، وأوكوا السّقاءَ، فإن في السنةِ ليلةٌ ينزلُ فيها وباءٌ، لا يمرّ بإناءٍ ليسَ عليهِ غطاءٌ، أو سقاءٌ ليسَ عليهِ وِكاءٌ إلا نزلَ فيهِ من ذلكَ الوباءِ)".[3]

---

(1) ينظر: دليل النظافة من منظور إسلامي وأطرها المائية، وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الأردنية، ص24، نسخة محفوظة على الإنترنت، رابط النسخة: https://aliftaa.jo/photos/b3e825ad-db26-4af3-ad6d-96a9ba789694.pdf، تاريخ الإنشاء 2020/07/04م، تاريخ الدخول 2023/1/21م.

(2) سورة النحل، الآية (80).

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها، وإطفاء السراج والنار عند النوم، وكف الصبيان والمواشي عند المغرب، رح (2014)،(288/10)

ففي هذه الحديث حرص على سلامة الطعام والشراب، اتقاء لكثير من الأمراض التي يكون منبعها تلوث الطعام، وهي كثيرة جدا منها الإسهال، والتسمم الغذائي والحمى، وهذه الأمثلة ليست على سبيل الحصر بل هي كثيرة جدا بلغت حد المؤلفات في علوم الطب.

كما اهتم بنظافة المنزل بشكل كلي ابتداء بنظافة دورات المياه إلى أماكن النوم، "فعن أبي هريرة –رضي الله عنه – قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (إذا أوَى أحَدُكُمْ إلى فِراشِهِ، فَلْيَنْفُضْ فِراشَهُ بداخِلَةِ إزارِهِ[1]؛ فإنَّه لا يَدْرِي ما خَلَفَهُ عليه، ثُمَّ يقولُ: باسْمِكَ رَبِّ، وضَعْتُ جَنْبِي، وبِكَ أرْفَعُهُ، إنْ أمْسَكْتَ نَفْسِي فارْحَمْها، وإنْ أرْسَلْتَها فاحْفَظْها بما تَحْفَظُ به عِبادَكَ الصَّالِحِينَ)"[2].

كما أمر النبي –صلى الله عليه وسلم– بتنظيف فناء المنزل، بقوله: "(إنَّ اللَّهَ طيِّبٌ يحبُّ الطَّيِّبَ، نظيفٌ يحبُّ النَّظافةَ، كريمٌ يحبُّ الكرمَ جوادٌ يحبُّ الجودَ فنظِّفوا أُراهُ قالَ أفنيتَكُم ولا تشبَّهوا باليَهودِ)"[3].

ويستشف من هذا الحديث نهي عن تراكم النفايات في المنزل، لأن ذلك يؤدي إلى تعفنها، فينتج عنها روائح كريهة، كما يجلب تراكم النفايات في المنزل الحشرات والذباب، والقوارض، وهذا سبب لكثير من الأمراض الناتجة عن انتشار الميكروبات والجراثيم التي تنقلها الحشرات والذباب والقوارض كالبكتيريا والطفيليات.

ثانيا: نظافة أماكن العمل:

يجب على المسلم الحفاظ على مكان عمله نظيفا وواجب ذلك عليه نابع من قاعدة لا ضرر ولا ضرار، ومثال تطبيقاتها في العمل كثيرة مثل عدم تلويث الحمامات العامة في العمل، وعدم الذهاب للعمل في حالة إذا كان مريضا مرضا معديا، وغير ذلك من الأشياء التي قد يصل ضررها إلى الآخرين، وهذا ليس شأن الأفراد فقط ل شأن المسؤولين عن أماكن العمل،

---

(1) هي الحاشية التى تلي الجلد ، والمراد بالداخله طرف الازار الذي يلي الجسد ، وقال القرطبي في المفهم ،حكمه هذا النقص قد ذكرت في الحديث ، واما الاختصاص النقص يداخلة الازار ، فلم يظهر لنا ، ويقع لي ان في ذلك خاصيه طبيه تمنع قرب بعض الحيوانات (ينظر فتح الباري لابن حجر 11/126–127)

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء نصف الليل، رح (6320)،(2329/5)

(3) أخرجه الترمذي في" سننه"، أبواب الأدب، باب ما جاء في النظافة، رح (2799)، (111/5)وضعفه ابن رجب كما في "جامع العلوم والحكم، دار ابن كثير ببيروت، ط1/ 1429هـ، ص (99).

فالحرص على جعل أماكن العمل نظيفة هو سبب هام من أسباب الوقاية من الأمراض التي يكن سبب انتقالها هو الاختلاط بالناس في مكان العمل.[1]

ثالثا: نظافة المسجد:

لما كان المسجد هو مكان الصلاة ،والصلاة تحتاج مكاناً طاهراً لأدائها، كان لزاما أن يكون المسجد نظيفاً طاهراً، لذلك أمر سبحانه في أكثر من موضع في كتابه بتطهير المساجد وتنظيفها بل امتدح المحافظين على نظافتها، قال تعالى :﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾.[2]

وعمارة المساجد تتضمن نظافتها المادية، والقيام بتطهيرها وجعلها مناسبة لأداء العبادات، وقال تعالى : ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿ وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾.[4]

ووردت آثار أن النبي –صلى الله عليه وسلم– نهى عن تلويث المسجد، "فعن أنس بن مالك –رضي الله عنه – قال: (بيْنَما نَحْنُ في المَسْجِدِ مع رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ. إذْ جاءَ أعْرابِيٌّ فَقامَ يَبُولُ في المَسْجِدِ، فقالَ أصْحابُ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ: مَهْ مَهْ، قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ: لا تُزْرِمُوهُ[5] دَعُوهُ فَتَرَكُوهُ حتَّى بالَ، ثُمَّ إنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ دَعاهُ فقالَ له: إنَّ هذِه المَساجِدَ لا تَصْلُحُ لِشيءٍ مِن هذا البَوْلِ، ولا القَذَرِ إنَّما هي

---

(1) ينظر: مقالة مراقبة بيئة العمل، نسخة محفوظة على موقع: https://www.denetim.com، تاريخ الإنشاء2010م، تاريخ الدخول: 2023/1/23م. وينظر: مقالة طرق نظافة مكان العمل ومنع انتشار الفيروسات، مجلة روائد الأعمال، نسخة محفوظة على موقع: https://www.rowadalaamal.com/، تاريخ الإنشاء: 2020/10/31م، تاريخ الدخول: 2023/1/23م.

(2) سورة التوبة، الآية (18).

(3) سورة الحج، من الآية (26).

(4) سورة البقرة، من الآية (125).

(5) لاتزرموه ، بضم التاء واسكان الزاي ، والازرام هو القطع ، والمعنى لا تقطعوا عليه بوله (ينظر : شرح النووي على مسلم 525/3)

لِذِكْرِ اللهِ عزَّ وجلَّ، والصَّلاةِ وقِراءَةِ القُرْآنِ، أوْ كما قالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ قالَ: فأمَرَ رَجُلًا مِنَ القَوْمِ فَجاءَ بدَلْوٍ مِن ماءٍ فَشَنَّهُ عليه[1].[2]

"وتتحقق نظافة المساجد بكنسها من الأتربة وتنظيف دورات المياه وأماكن الوضوء بشكل مستمر، وتنظيف حصير المسجد أو السجاد، والتهوية الجيدة للمسجد منعاً لتكوّن الرائحة الكريهة، وهذا الكلام لا ينطبق على المساجد فقط بل يشمل كل الأماكن العامة، التي يحصل بتنظيفها حماية صحة الناس، ففي عصرنا الحديث كان تطهير الأماكن العامة وسيلة فعالة للقضاء على فيروس كورونا المستجد".[3]

(1) قوله : (فجاء بدلو فشنه عليه) يروى بالشين المعجمة وبالمهملة ، وهو في أكثر الأصول والروايات بالمعجمة ، ومعناه صبه . وفرق بعض العلماء بينهما فقال : هو بالمهملة الصب في سهولة ، وبالمعجمة التفريق في صبه(ينظر : شرح النووى على مسلم 3/ 525)

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها، رح (285)،(326/1)

(3) ينظر: مقالة تطهير الأماكن العامة وسيلة فعالة للقضاء على فيروس كورونا المستجد، موقعك صحتي، رابط الموقع: https://sehati.gov.ma/، تاريخ الإنشاء: 2016/1/1م، تاريخ الدخول: 2023/1/23م.

المبحث الثاني:

في طرق التداوي وأساليب العلاج: وينقسم إلى:

المطلب الأول: مشروعية التداوي:

لا يمكن الحكم بحرمة التداوي وحّله على الإطلاق، كما لا يمكننا الحكم بحلّ أو حرمة كل الأطعمة والأشربة على الإطلاق، قال ابن تيمية[1]: "الفصل في أمر التداوي أن منه ما هو محرم ومنه ما هو مكروه، كما أن منه ما هو مباح وما هو مستحب، بل ومنه الواجب، وهو ما لا يحصل بقاء النفس إلا به، ليس التداوي بضرورة بخلاف أكل الميتة"[2]، وعليه فالمشروع من التداوي والمأمور به فقط ما هو واجب ومستحب ومباح، وما كان بخلاف ذلك فهو غير مشروع، وقد بينا في الفصل السابق أن التداوي لا يتعارض مع التوكل، بشرط أن يعتقد الإنسان أن الله تعالى وحده هو الشافي، وأن الدواء سبب عادي".[3]

والأدلة على التداوي كثيرة جدا منها ما رواه أسامة بن شريك[4] –رضي الله عه – قال: شَهِدْتُ الأعرابَ يسألونَ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ هلْ علينا جناحٌ في كذا وكذا فقال عبادَ اللهِ قدْ وضعَ الحرجَ إلا امرأً اقترضَ مِنْ عِرضِ أخيهِ شيئًا فذلكَ الذي حرِجٌ وهلكَ قالوا يا رسولَ اللهِ هلْ علينا أنْ نَتداوى فقال تَداووا عبادَ اللهِ فإنَّ اللهَ لمْ يُنزلْ داءً إلا وقدْ انزلَ لهُ دواءً وقال مرةً شفاءً إلا الهرَمَ قالوا فما خيرُ ما أُعطِيَ الرجلُ يا رسولَ اللهِ قال خلقٌ حسنٌ".[5]

وهذا الحديث صريح في الأمر بالتداوي، والترغيب فيه، وتجويز طلب العلاج والتطيب وأخذ الدواء، وفي هذا كما أن فيه إشارة إلى أن التداوي لا ينافي العبودية، ولا يدع التوكل على

---

(1) تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ النُّمَيْرِيُّ الْحَرَّانِيُّ المشهور باسم اِبْنُ تَيْمِيَّةَ. ولِدَ فِي شَعْبَانَ، سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِيْنَ وتوفي وُفِّيَ فِي صَفَرٍ، سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِيْنَ وَسِتِّ مائَةٍ، له ثَمَانُوْنَ سَنَةً من مصنفاته مجموع الفتاوى. سير اعلام النبلاء للذهبي (218/16)

(2) مجموع الفتاوى، ابن تيمه دار الوفاء للطبع والنشر المنصورة مصر، ط1/1418هـ، (37\471).

(3) ينظر: :كتاب موسوعة الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم التويجري، دار بيت الأفكار الدولية، ط1/ 1430هـ، (4\356).

(4) أسامة بن شريك الثعلبي الذبياني الكوفي هو صحابي من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، دار الكتب العلمية، ط1 / 1415هـ، (1\81).

(5) أخرجه الترمذي في سنه، كتاب الطب، باب ما جاء في الدواء والحث عليه، رح (2038)،(362/4) وصححه ابن عبد البر في التمهيد، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ط1/ 1387هـ، (281/5).

الله عز وجل، فيكون قصد الحديث: تداووا ولا تعتمدوا في الشفاء على التداوي، بل كونوا عباد الله متوكلين عليه، ومفوضين الأمور إليه، فإذا علم الشفاء في المداوة وجبت"[1].

قال ابن القيم: لا تعارض بين التداوي والتوكل، كما لا ينافيه دفع داء الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها، بل لا يتحقق التوحيد إلا بالأخذ بالأسباب التي قدرها الله مؤديات إلى مسبباتها [2].

فإذا علم المؤمن أو غلب على ظنه أن هذا الدواء فيه نفع لمرضه، وهذا المرض يضر بنفسه وجسده، وجب عليه التداوي به؛ لأنه يجوز ترك التداوي في حالة جلبه للمنافع ودفعه للمفاسد.[3]

ويؤجر المسلم على التداوي إذا كانت نيته تصحيح البدن للتقوى على طاعة الله –عز وجل–، إذ أن الأبدان إذا شفيت من الأمراض وصحت تهيأت للعبادة على الوجه الأكمل.[4]

وعن أبي الدرداء –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (إنَّ اللَّهَ أنزلَ الدَّاءَ والدَّواءَ، وجعلَ لِكُلِّ داءٍ دواءً فتداوَوا ولا تداوَوا بحرامٍ)[5].

ومن الأدلة على مشروعية التداوي هو استعمال النبي –صلى الله عليه وسلم– له كما سيتم تفصيله في المطلب القادم، وهو الدليل القاطع لجواز التداوي، وبعد بيان مشروعية التداوي، وبيان أنه واجب في حالات ومستحب ومباح في أخرى، نضرب عدة أمثلة للتداوي الواجب:

- حالات الإصابة بالأوبئة المعدية كما بينا.
- الحالات التي لو لم تداوي تؤدي إلى إعاقات دائمة.
- حالات الإسعاف والطوارئ الطبية التي يتوقف عليها حياة المريض.
- الحالات التي لو لم تداوى يحتاج صاحبها لمن يقضي له حاجاته ويخدمه.[6]

---

(1) حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، دار الكتب العلمية للطباعة بيروت لبنان، ط1/1416هـ، (183/3).

(2) الطُّرُق الحُكمِيَّة، ابن القَيِّم مكتب المؤيد بيروت لبنان، اط1/1410هـ، (1/ 341).

(3) ينظر: :كتاب أثر تطور المعارف الطبية على تغير الفتوى والقضاء، حاتم الحاج، دار ابن حزم، سنة النشر 1432هـ، ص (425).

(4) ينظر: كتاب موسوعة الفقه الإسلامي، (4\357).

(5)اخرجه أبي داود، في سننه كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة، رح (2874)،(400/2) وضعفه الالباني في ضعيف ابي داود مؤسسة غراس للنشر و التوزيع – الكويت ط1 – 1423هـ (3874)،(383/1)

(6) ينظر: : أحكام التداوي والوبالاء في الفقه الإسلامي، جمال الدين جمعة بكرو دار الضياء للنشر والتوزيع بالكويت، ط1/ 1434هـ، ص (18).

المطلب الثاني: العلاج النبوي، وبيان أمثلة منه:

كتب العلماء في الطب النبوي، وخصصوا له مصنفات جمعوا فيها بدائع باهرة من هدي النبي –صلى الله عليه وسلم– الشامل والدقيق في الطب العلاجي والوقائي، ومن أشهر هذه المصنفات: كتاب الطِبّ والرُّقْيات، وكتاب الأمراض والكفارات للضياء المقدسي[1]، وكتاب الطب النبوي لأبي نُعيم الأصبهاني[2]، وكتاب زاد المعاد في هدي خير العباد صلى الله عليه وسلم، وكتاب الطب النبوي ابن القيم، وهناك الكثير غير هذه المؤلفات ولكن هذه هي أشهرها وأكثرها صيتا.

ويشمل الطب النبوي أنواعا من التداوي منها التداوي والعلاج الوقائي: ومثال ذلك:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من نام وفي يدهِ غمرٌ ولم يغسلْهُ فأصابه شيءٌ، فلا يلومنَّ إلَّا نفسَه).[3]

كما ونهي النبي صلى الله عليه وسلم– من الدخول على أرض الوباء، ودخول المريض على الصحيح، والهروب من المجذوم، غير ذلك من الأساليب الوقائية التي ذكرناها سابقا في الفصل الثاني.

وما جاء عن المقدام بن معدي كرب –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (ما ملأ ابنُ آدمَ وعاءً شرًّا من بطنِه حسْبُ ابنِ آدمَ أُكلاتٌ يُقمْنَ صلبَه فإن كان لا محالةَ فثُلثٌ لطعامِه وثلثٌ لشرابِه وثلثٌ لنفسِه).[4]

---

(1)الحافظ ضياء الدين المقدسي محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل الحافظ الحجة الإمام ضياء الدين ابو عبد الله السعدي المقدسي الدمشقي الصالحي صاحب التصانيف، ولد بالدير المبارك سنة تسع وستين وخمس مائة، قال لمزي وما رأيت مثله يقول الشيخ الضياء أعلم بالحديث والرجال، وجمع بين فقه الحديث ومعانيه وشدا طرفا من الأدب وكثيرا من اللغة والتفسير ونظر في الفقه وناظر فيه، توفي يوم الاثنين ثامن عشرين جمادى الآخرة سنة ثلاث وأربعين وست مائة وله أربع)
وسبعون سنة. الوافي بالوفيات للصفدي (49/4)

(2) أبو نُعيم الأصبهاني 336 هـ – 430 هـ المحدَث المؤرخ المسلم الرحالة أبو نُعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى ابن مهران مواليد أصفهان وصاحب كتاب حلية الأولياء، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط2،. (18/4).

(3) سبق تخريجه، ص ().

(4) سبق تخريجه، ص(24).

يبين لنا النبي –صلى الله عليه وسلم–: أن من الوسائل التي تحفظ للإنسان صحته ونشاطه ألا يبلغ في طعامه إلى الشبع المفرط؛ وذلك حتى لا يضيق به التنفس، فيؤثر سلبا في باقي الأعضاء والجسد ماديا ومعنويا بتثاقله عن الطاعات.

كما أن هنالك بعض أصناف الطعام هي دواء لبعض الأمراض، وهذا ما قررته الشريعة الإسلامية من ذلك:

أ. العسل قال تعالى : ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآَيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾.[1]

وقد جاء عن أبي سعيد الخدري[2]: "أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فقالَ: أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ، فقالَ: اسْقِهِ عَسَلًا، ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ، فقالَ: اسْقِهِ عَسَلًا، ثُمَّ أَتاهُ الثَّالِثَةَ، فقالَ: اسْقِهِ عَسَلًا، ثُمَّ أَتاهُ فقالَ: قدْ فَعَلْتُ؟ فقالَ: صَدَقَ اللَّهُ، وكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، اسْقِهِ عَسَلًا، فَسَقاهُ فَبَرَأَ"[3].

قال ابن جزي: إن أكثر الأدوية مصنوعة من العسل، فيدخل في كثير من المعاجين والأشربة النافعة في المرض، وكان ابن عمر –رضي الله عنه– يتداوى به من كل شيء [4].

ب. الكمأة[5]: قد أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم عن دور الكمأة في علاج العين، وأنها سبب للشفاء بإذن الله تعالى : "فعن سعيد بن زيد[6]– رضي الله عنه عنهما– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (الْكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ).[7]

---

(1) سورة النحل، الآية69.

(2) سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن الأبجر وهو خدرة بن عوف بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي أبو سعيد الخدري مشهور بكنيته استصغر بأحد واستشهد أبوه بها وغزا هو ما بعدها، ات سنة أربع وسبعين وقيل أربع وستين وقال المدائني مات سنة ثلاث وستين وقال العسكري مات سنة خمس وستين. ينظر الإصابة لابن حجر :.(79/3)

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب التداوي بالعسل، رح (5360)،(2161/5)

(4) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي، دار الكتب العالمية ببيروت، ط1415/1هـ، ص (468).

(5) وهي نبات لا ورق لها ولا ساق، توجد في الأرض من غير أن تُزرع، قيل: سميت بذلك لاستتارها، والعرب تسمي الكمأة: بناتَ الرعد؛ لأنها تكثر بكثرته، ثم تنفطر عنها الأرض، ينظر: فتح الباري، لابن حجر، 173/10.

(6)سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزي العدوي أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأمه فاطمة بنت بعجة بن مليح الخزاعية كانت من السابقين إلى الإسلام أسلم قبل دخول رسول الله صلى الله عليه و سلم دار الأرقم وهاجر وشهد أحدا والمشاهد بعدها، وكان إسلام عمر عنده في بيته لأنه كان زوج أخته، مات بالكوفة وصلى عليه المغيرة بن شعبة قال وعاش ثلاثا وسبعين سنة. ينظو: الإصابة لابن حجر (104/3).

(7) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله تعالى:{وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى}، رح (4478)،(2158/5)

ج. الحبة السوداء[1]: عن "خالد بن سعد[2]– رضي الله عنه وأرضاه– قال: عليكُم بهذِه الحبَّةِ السَّوداءِ، فإنَّ فيها شفاءً مِن كلِّ داءٍ، إلَّا السَّامُ و هوَ الموتُ"[3].

فيتبين لنا من قول النبي –صلى الله عليه وسلم– أن الحبة السوداء دواء من الأدوية النبوية، كما يتبين لنا طريقة التداوي بها من فعل الصحابي الجليل.

د. الحناء[4]: وعن سلمى خادمةِ[5] النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وسلم أنها قالت " ما كانَ يَكونُ برسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ قُرحةٌ، ولا نَكْبةٌ إلَّا أمرَني رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ أن أضعَ علَيها الحنَّاءَ".[6]

وقد بين الطب الحديث الدور العلاجي للحناء حيث إنها تحتوي على مواد تعمل كمضاد حيوي طويل المفعول، فهي تستخدم مطهراً عاماً للقرح والجروح والتهابات والقدمين وتشققها ، كما تعالج الفطريات التي تصيب أصابع القدمين[7]، وكذلك السحجات التي تصيب القدمين وذلك لأنها تحتوي على مواد قابضة تعطل عمل الخمائر والفطريات، وتجفف الجلد، وتمنع تعطينه،

---

(1) وهي الشونيز بمعنى الشينيز، والشونيز، والشونوز، والشهنيز: الحبة السوداء، فارسي الأصل. ينظر: "القاموس المحيط" للفيروزابادي. تح مكتبة التراث، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ط8 1426 هـ – 2005 م مادة: شنز".50/2.

(2)خالد بن سعيد بن العاص بن أميّة بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصيّ، القرشي الأموي. يكنى أبا سعيد، أمه أم خالد بن حباب بن عبد يا ليل بن ناشب بن غيرة بن ثقيف وأسلم قديما، يقال: إنه أسلم بعد أبي بكر الصديق ، فكان ثالثا أو رابعا، وقيل: كان خامسا. بل كان قتله في وقعة أجنادين بالشام قبل وفاة أبى بكر بأربع وعشرين ليلة،(كتاب اسد الغابه 576/1)

بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الأموي يكنى أبا سعيد. أسلم قديماً يقال إنه أسلم بعد أبي بكر الصديق فكان ثالثاً أو رابعاً وقيل كان خامساً، واستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدقات مذحج واستعمله على صنعاء اليمن فلم يزل عليها إلى أن مات رسول الله صلى الله عليه وسلم. ينظر الاستيعاب لابن الاثير (124/1).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الحبة السوداء، رح (5687)،(2154/5)

(4) وهو نبت يزرع ولا يوجد بدون الماء، وشجره يعيش طويلاً، وهو متساقط الأوراق، ونَوْرُه – أي: أزهاره – بيضاء تسمى الفَاغِية، أو الفَغْو، وهي المسماة أيضًا التَّمْر حِنّة، وهي ذات رائحة زكية، ولورق الحنة لونان: الأول ذهبي، والثاني مائل إلى السواد. "(تذكرة أولي الألباب لداود الأنطاكي، دار الكتب العلمية، سنة النشر 2006م، (121/1).

(5) سَلْمَى مَوْلَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَادِمَتُهُ وَيُقَالُ: إِنَّهَا مَوْلَاةُ صَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ امْرَأَةُ أَبِي رَافِعٍ، رَوَتْ عَنْهَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَ. (معرفة الصحابة لابي نعيم، تح: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط1/ 1419هـ، 352/6.

(6) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الطب، باب ما جاء في التداوي بالحناء، رج (2054)، (392/4)وصححه الألباني في صحيح الترمذي، رقم الحديث (2054)،(877/2)

(7) ينظر: الطب النبوي رؤية علمية، عبد الباسط السيد، ألفا للنشر والتوزيع، ط1/ 1425هـ، ص (69).

وأيضا تخفف من فطريات الفم في حالة مضغها، وتعالج الأورام إذا ضمدت بها، وتساعد في علاج الحرق بالنار، كما له دور في علاج البثور.[1]

هـ. ألبان الإبل وبولها: "عن عبد الله ابن عباس –رضي الله عن– قال: قال رسول الله –صلى الله عله وسلم–: (في أبوالِ الإبلِ وألبانِها شفاءٌ للذَّربةِ [2] بطونُهُم)".[3]

عن أنس بن مالك –رضي الله عنه– قال: حَدَّثَهُمْ: أَنَّ ناسًا قَدِمُوا المَدِينَةَ علَى النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وتَكَلَّمُوا بالإسلام، فقالوا: يا نَبِيَّ اللَّهِ، إنَّا كُنَّا أهْلَ ضَرْعٍ، ولَمْ نَكُنْ أهْلَ رِيفٍ. واسْتَوْخَمُوا[4] المَدِينَةَ، فأمَرَ لهمْ رَسولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بذَوْدٍ [5]وَراعٍ، وأَمَرَهُمْ أنْ يَخْرُجُوا فيه فَيَشْرَبُوا مِن أَلْبانِها وأَبْوالِها، فانْطَلَقُوا...).[6]

هذا وهناك أصناف كثيرة أخرى من أصناف العلاج النبوي، سيطول الكلام في تفصيلها، منها تمر العجوة، وماء زمزم، والتلبينة[7]، ألية الغنم، والسنا والسنوت[8] وغيرها من الأصناف الكثيرة الواردة في الطب النبوي، فما ذكرناه لم يكن على سبيل الحصر بل على سبيل التمثيل.

وهناك علاجات نبوية أرشد إليها النبي صلى الله عليه وسلم من غير الأطعمة من ذلك:

---

(1) الطب النبوي،: ابن القيم دار الفكر للنشر والطباعة بيروت لبنان، ط424/1هـ، ص (89).

(2) الذرب: هو الداء الذي يصيب المعدة فلا تهضم الطعام، ويفسد فيها فلا تمسكه، ويقال لمن أصيب بهذا الداء: ذرب بطنه ينظر: النهاية" لابن الأثير (156/2).

(3) أخرجه أحمد في مسنده، مسند بن هاشم، رج (2677)،(416/4) ضعفه الألباني، في ضعيف الجامع، حديث رح (3991).(581/1)

(4) استوخم بمعنى اذا وجد البلد وخيما لايوافقه (ينظر شمس العلوم ودواء كلام العرب لنشوان سعيد الحميري . تح حسين العمري واخرون .دار الفكر ط1 1421 هـ 7130/11)

(5) الذوذ السوق والطرد والدفع ورجل ذائد أي حامي دفاعاً عن قوم قال ابن الاعرابي المذاد والمرداح المرتع وانشد لاتحبسا الحوساء في المذاد وذدت الابل أ اذوذها ذوذا اذا طردها والذود للقطيع من الثلاث الى التسعه وقيل مابين الثلاث الى العشر قال ابومنصور ونحو ذلك حفظته العرب وقيل من ثلاث الى خمس عشره وقيل الى عشرين وفويق ذلك (ينظر: لسان العرب مادة ذود 167/3)

(6) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب القسامة، رح (6899)،(1535/4)

(7) التلبينة حساء من دقيق، فيه لطافة سهل التناول على المريض، محمد الأمين الهرري. ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم دار طوق النجاة، ط1/ 1430 هـ، (22\267).

(373)السنا بالمد والقصر معروف، ومنافعه لا تحصى (والسنوت) السبت أو العسل أو رغوة السمن أو حب كالكمون وليس به، أو الكمون الكرماني أو التمر أو العسل الذي في زقاق السمن أقوال نقلها في الهدى وصوب آخرها (فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام) بالمهملة بغير همز (وهو الموت) وفيه أن الموت داء من جملة الأدواء(فيض القدير للمناوي 341/4)

أ. التداوي بالكي[1]: "عن جابر أن عبد الله –رضي الله عنه– قال: قال –رسول الله صلى الله عليه وسلم–: إنْ كانَ في شَيءٍ مِن أدْوِيَتِكُمْ –أوْ: يَكونُ في شَيءٍ مِن أدْوِيَتِكُمْ– خَيْرٌ، فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أوْ لَذْعَةٍ بنارٍ تُوافِقُ الدَّاءَ، وما أُحِبُّ أنْ أكْتَوِيَ".[2]

ب. الحجامة: هي استخراج الدم من الجسم بواسطة شرطة موس، وشفط الدم بالقرن أو ما يماثله، إذاً الحجامة: إخراج الدم من الجسم عن طريق الجلد، وهناك إخراج الدم عن طريق العرق مباشرة، ، وهناك إخراج الدم أيضاً عن طريق الجرح أو عن طريق الرعاف.[3]

"عن أنس بن مالك –رضي الله عنه–: دَعَا رَسُول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلم غُلَاما حجامًا فحجمه فَأمر لَهُ بِصَاع أَو صَاعَيْنِ أَو مد أَو مَدين، وكلم فِيهِ موَالِيه فخفَّف من ضريبته وقال: إنَّ أفضلَ ما تداويتُم به الحجامةُ و القُسطُ البحريُّ[4]".[5]

---

(1) وهو: التداوي بقطع عرقٍ، ثم حسم نزيفه بلذعةٍ من نار، وهو من العلاج المعروف في كثير من الأمراض، النهاية لابن الأثير (212/4).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الدواء بالعسل، رح (5683)، *(2152/5)*

(3) ينظر: تنوير الحوالك شرح الموطأ، للسيوطي، المكتبة التجارية مصر، سنة النشر 1389 هـ (160/1).

(4) هو العود الذي يتبخر به. ينظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الاثير 317/3

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الحجامة من الداء، رح (5696)،(2156/5)

الفصل الرابع:
الإجراءات الوقائية

المبحث الأول: التحصينات الوقائية قبل وقوع الوباء.

المطلب الأول: ترسيخ الإسلام لأهمية الوقاية.

المطلب الثاني: أمثلة لبعض التحصينات قبل وقوع الوباء.

المبحث الثاني: مشروعية الحجر الصحي.

المطلب الأول: مشروعية الحجر الصحي.

المطلب الثاني: الوقائع التاريخية للحجر الصحي والإحاطة بالوباء

المبحث الأول:

التحصينات الوقائية قبل وقوع الوباء:

المطلب الأول: ترسيخ الإسلام لأهمية الوقاية:

جاء الشرع الإسلامي بما فيه صلاح العقل والبدن، فكل ما أتى به الشرع من فروض وأوامر ونواهي وسنن ومستحبات ومكروهات؛ أسس صحيحة تقوم على أسس الوقاية، فنجد أن أحكام الشريعة رسخت مبدأ الوقاية من الفواحش بتحريم الاقتراب منها ومتابعة الأسباب التي قد تقرب إليها، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾[1]،

فلم يكتف بتحريم الزنا وإنما حرم الأسباب المؤدية إليه للوقاية منه، فعندما يمتنع الإنسان من أسباب الزنى فإنه يكون في وقاية عنه، فالإسلام اسس لمبدئ الوقاية، حتى في مجال الصحة النفسية والبدنية، وهذا ما عجز عنه الأطباء في العصر الحديث فهم لا يمنعون الأمراض قبل حدوثها بالوقاية منها؛ بل بمعالجتها بعد حدوثها، فنجد أن الغرب عجز أمام حالات الانتحار والاكتئاب لكثرتها، وذلك لأن منع أسبابها بالوقاية منها أسهل بكثير من معالجتها بعد وقوعها. [2]

والوقاية لها ركنان هما:

الركن الأول: تقوية المناعة ولكي نحقق ركن الوقاية علينا تقوية البدن وذلك بالتغذية والرياضة والصوم، وغيرها من الأسباب التي يحصل بها قوة في البدن تمنع الأوبئة والأمراض من التغلب عليه وإعيائه، فيتصدى لها.

الركن الثاني: الحماية وهي تعتمد على الركن الأول فبعد إنشاء قوة في البدن تعينه على التحمل يجب علينا أن نحفظها من الأسباب والعوارض التي تقلل هذه القوة أو التي تضعفها، بالتأثير عليه بالسلب، مثل التدخين والإسراف في المأكل والمشرب، وقلة النوم. [3]

---

(1) سورة الإسراء الآية (32).

(2) ينظر: الوقاية الصحية في الإسلام، علي بن جابر وادع الثبيتي مجلة القراءة والمعرفة، ع 132، 2012م، ص (245).

(3)"ينظر: موسوعة نضرة النعيم في أخلاق الرسول الكريم –صلى الله عليه وسلم–، صالح بن عبد الله بن حميد، وعبد الرحمن بن محمد ملوح، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، ط1/1418هـ، (8\576).

فإن الوقاية اليوم لها قواعد ووسائل متاحة، عليها تبنى السلامة وبها تحفظ الصحة، وأما الدواء فيكون بعد غياب الوقاية أو فشلها، وإلا فما الحاجة للدواء إذا نجت الوقاية، كما أن الدواء بطبيعته قد يعالج و لا يخلو من أثار جانبية ومضاعفات، كما أنه مستهلك للأموال، والبدن والنفس، إذ قد يصف الطبيب دواء لدواء أخر ليخفف من أعراضه الجانبية ومن استهلاكه لبدن المريض.[1]

ولهذا أعطى الإسلام الوقاية هذه المكانة لدورها المحوري في سلامة الخلق، وفي عصرنا الحديث تنبهت الدول والحكومات لهذا الدور، فأنشأت المنظمات الصحية الدولية والمحلية، التي يتجلى دورها في الوقاية من الأمراض بتخصيص الجهد والمال والبحث العلمي لتحسين الوقاية من الأمراض، وتنبيه الناس على طرق الوقاية من الأمراض المختلفة، ومثل منظمة الصحة العالمية التي نبهت الناس على طرق الوقاية من فيروس كورونا في السنوات القليلة الماضية.

"ولكن متى تبدأ الوقاية في الإسلام؟ الوقاية تبدأ في الإسلام منذ اللحظة الأولى فعلى الرجل والمرأة أن يتخير كل منهما الآخر قبل الزواج، وذلك تحملا لمسؤولية إنجاب أطفال أصحاء أقوياء، فهما من سيشتركان في إنجابه، وهو من سيرث صفاتهما وسقمهما وهذا ما أثبته الطب الحديث فالطفل يأخذ الأمراض الوراثية من أبويه وكذلك يأخذ صفاته الصحية والجسمانية منهما"[2]

فمن هنا تبدأ الوقاية منذ وجود الجنين في بطن أمه، فنحن نرى أسراً بأكملها مصابة بالسكري (السكر الوراثي)، وأثبت الطب أن هناك أسراً لديها نقص في المناعة بطبيعتها، وذلك لضعف في عواملهم الوراثية، فلو طبق الرجل والمرأة اختيار الزوج الصحيح المعافى المناسب يكون ذلك وقاية لنسلهم بمشيئة الله تعالى وحفظه.[3]

---

(1)ينظر: الوقاية الصحية في الإسلام الصديق الراوندة، ، مجلة الإحياء، 1992م، (2\143).

(2) ينظر: الوقاية الصحية في الإسلام الصديق الراوندة ، (2\144).

(3) الاستشارات الوراثية كيف تنتقل الصفة الوراثية محمود أحمد البنهاوي، ، مجلة التربية، الناشر: اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، سنة1982م 1403هـ، ص256.

فعن عائشة أم المؤمنين –رضي الله عنها – قالت: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (تخيَّروا لنُطَفِكم، فانكِحوا الأكفاءَ وأَنكِحوا إليهم).[1]

"وعن عبد الله بن عمر –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقول: (أقِلَّ من الذُّنوبِ، يهُنْ عليك الموتُ، وأقلَّ من الدَّينِ؛ تعِش حرًّا، وانظر في أيِّ نصابٍ تضعُ ولدَك؛ فإنَّ العِرقَ دسَّاسٌ).[2]

قال السفاريني[3]: يراد بالعرق دساس "دخّال بالتشديد، لأنه نزع في خفاء ولطف"[4]، فإذا كان في أصل الزوجة عور أو عمى أو بكم، أو عرج، أو جنون فقد يظهر في الأبناء وكذلك إن كان في أصل الزوج، فإنه يظهر في الأبناء كذلك.

"ولتحقيق هذا النوع من الوقاية الأولية يجب علينا تطبيق عدة أمور منها:

الأمر الأول: يلزم على الأبوين أن يتأكد كل منهما من خلو الآخر من الأمراض التي قد تنتقل لنسلهم، مثل الأمراض الجنسية، والأمراض الوراثية، والأمراض المعدية.

الأمر الثاني: متابعة الأبوين في ظلال التطور الطبي والتكنولوجي حالة الجنين الصحية في بطن أمه والمحافظة على صحته، عن طريق فحوصات حالة الجنين ونموه."[5]

الأمر الثالث: تلقيح الجنين باللقاحات الجنينية التي تعطى للأم فتتسرب منها إلى الجنين في حالة وجود مرض معدي يصيب الأجنة، فهناك لقاحات كثيرة تعطى للمرأة الحامل لتحصين الطفل مثل لقاح النكاف لقاح السعال الديكي، والحصبة، وجدري الماء، وفيروس الكبد

---

(1) "أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب النكاح، باب الأكفاء، رح (1968)، (633/1)قال ابن الجوزي: مدار الطريقين على الحارث بن عمران قال الدارقطني هو ضعيف وقال ابن حبان كان يضع الحديث على الثقات. التحقيق في أحاديث الخلاف لابن الجوزي، تح: مصعد عبد الحميد السعدني، دار الكتب العلمية، ط1/1415هـ، (270/2).

(2) مسند الشهاب القضاعي، رح (638)، (370/1)تح: حمدي بن عبد الحميد السلفي، مؤسسة الرسالة، ط2/1407هـ، ضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية، تح: خليل الميس، دار الكتب العلمية، ط1/1403هـ، (613/2).

(3) "شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان السَّفّارِيني (1114 – 1188 هـ علامة وفقيه مسلم، ومحدّث حافظ مسنِد، وفقيه أصولي، وصوفي ومؤرخ، ولد في قرية سَفّارِين من قرى طولكرم بفلسطين، وهو أحد أعلام الحنابلة. ينظر: الأعلام للزركلي (14/6).

(4)"ينظر: غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، للسفاريني، دار الكتب العلمية، ط1/ 147هـ، (2\428).

(5) ينظر: الصديق الراوندة، الوقاية الصحية في الإسلام (2\144).

الوبائي، فعدم إعطاء الأجنة هذه اللقاحات أثناء فترة الحمل يكون أحد أخطر الأسباب المؤدية إلى الولادة المبكرة والإجهاض."[1]

الأمر الرابع: التأكد من وجود التغذية السليمة للأم وتوفير حياة صحيحة سليمة لها من حيث المكان والهواء والغذاء، وذلك لأن مصدر غذاء الجنين هو أمه فيتأثر بتأثرها وينتفع بتغذيتها السليمة وكذلك تتأثر صحته بالسلب في حالة سوء تغذيتها، فيضعف أو يحدث له نوع نقص، ولذلك يوصي الأطباء بفيتامينات ومكملات مخصوصة للحامل، تسمى فيتامينات الحمل، وقد شدد الشرع الإسلامي على ذلك حرصا على سلامة الجنين، فأباح للمرأة الحامل أن تفطر في رمضان إن كان صومها يؤثر بالسلب على جنينها إن خافت على ما في بطنها، فقد روى أنس بن مالك –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ نِصْفَ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمَ، وَعَنِ الْحُبْلَى وَالْمُرْضِعِ)[2]."

وكذلك تستمر الوقاية بعد ولادة الطفل؛ بل ويعظم دورها بعد الولادة ولما يحتاج إليه من توفر له كل سبل الحياة الصحية مثل سلامة الغذاء، ونقاء الهواء، ونظافة المكان، وتوفير حياة عائلية سليمة مليئة بالمحبة والرعاية حتى ينموا في ظل حياة نفسية صحية، كما ينبغي الحرص على إعطاء الأطفال التحصينات التي فرضتها الجهات الصحية على الأطفال[3]، مثل لقاحات شلل الأطفال، ، وغيرها من اللقاحات التي تحصن من الأمراض التي تنتشر بين الأطفال وتستهدفهم.

ومن خلال عرضنا للوقاية الأولية وما يكون فيها من الاهتمام بالحمل وما يكون بعده أن الشريعة أرشدت إلى ذلك، وكذلك ما يكون في الرضاع وإتمام حولين كاملين، وهذا هو الأفضل للطفل من أجل تقوية مناعته وعضده، وما يكون في دور الأهل في وقاية أطفالهم بعد الولادة وأثناء فترة الطفولة، نكون قد أنهينا دور الأهل في وقاية أبنائهم، ونكون أيضا وضحنا أول طريق الوقاية وأنها تبدأ قبل مولد الإنسان وتستمر معه في مهده وطول حياته، فهي على ذلك أسلوب ومنهاج للحياة وليست مجرد مهمة تقضى وتنتهي.

---

(1) ينظر: لقاحات مهمة يجب على الأمهات الحوامل الإنتباه لها، مقالة منشورة على موقعvejthan، رابط الموقع: www.vejthani.com، تاريخ الإنشاء 6\9\2022م، تاريخ الدخول:12\3\2023م.

(2)أخرجه البخاري، في التاريخ الكبير، 2\29.

(3) ينظر: الصديق الراوندة، الوقاية الصحية في الإسلام، 2\144.

المطلب الثاني: أمثلة لبعض التحصينات قبل وقوع الوباء:

لما كان الوباء بلاء شديدا، كان سؤال العافية من وقوعه مطلب شرعي، "فعن معاذ بن جبل –رضي الله عنه– قال: (سمعَ النَّبيُّ –صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ– رجلًا وَهوَ يقولُ اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الصَّبرَ قالَ سألتَ اللَّهَ البلاءَ فسلْهُ العافيةَ).[1]

العمل بمضمون هذا الحديث، لا يجب علينا انتظار وقوع البلاء ثم التعامل وطلب أسباب الوقاية منه؛ بل يجب علينا أولا طلب السلامة منه قبل وقوعه، وأيضا الوقاية منه قبل وقوعه ونزوله، فنأخذ بالتحصينات قبل وقوع الوباء التي تؤهلنا للوقاية من الوباء عند وقوعه، فكما بينا في الفصول السابقة أن الإسلام يحض على الاحتماء ويشجع على الوقاية، وعليه فالتحصينات قبل وقوع الوباء هو من المبالغة الوقائية المرغوب فيها.

"ومن أمثلة الحصانة قبل وقوع الوباء: الحصانة بالصوم والحمية، والحصانة بالرياضة والحركة، والحصانة في العناصر اليومية الأساسية (الهواء والماء والطعام)، والحصانة من الأمراض النفسية ، والحصانة الذاتية، والحصانة البيئية، وغيرها من طرق التحصين التي تأهب الشخص للتعامل مع الوباء عند وقوعه، فلا يتأثر به أو يقاومه، وهذا مما تتقبله أحكام الشريعة، التي تتعلق بالحفاظ على النفس، وتحريها لكل صالح، وتسييرها وتجهيزها لكل طارئ من النوازل والأوبئة".[2]

وفيما يلي أوضح بعضا من الأمثلة التي ذكرناها في التحصينات قبل وقوع الوباء:

أولا: التحصين بالرياضة والحمية.

يلزم الإنسان ليحافظ على حيوية أعضائه ونموا جسده ونشاطه أن يكون لديه حركة مستمرة، فالحركة إشارة على الحياة والسكون دليل على الموت، فقلة الحركة أحد أهم أسباب البدانة والسمنة وما يترتب عليها من أمراض كالسكري، وارتفاع الكولسترول والضغط، وألام وخشونة المفاصل وغيرها من الأمراض التي يصعب إحصائها، والتي لم تكن ظاهرة ومنتشرة

---

(1)"أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم،(2537)،(541/5) وضعفه الألباني، ضعيف سنن الترمذي، رح (3527)،.مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط1/ 1420هـ.

(2) ينظر: الهدي النبوي في الوقاية من الأوبئة والحد من انتشارها، والاستفادة منه في مجال الدعوة، فهد عامر حمد عازب العجمي، جامعة الحديدة – كلية التربية بالحديدة، 2022، مجلة أبحاث، ص (286).

سابقا في البشر قديما حيث كانوا في حركة دائمة معتمدا فيها على قوة عضلاته واستمرار حركته.[1]

ولكن في عصرنا الحديث تضاءل النشاط البدني للبشر بشكل كبير جدا بسبب تسهيل التكنولوجيا والوسائل الحديثة الحياة بشل عام مما يجعل الجهد المبذول أقل والنشاط المطلوب أخف، ونحن نسير على هذا المنوال فيه طريق يتضاءل في المجهود البدني أمام المجهود الذهني.[2]

ولكن ما علاقة البدانة وقلة الحركة بالوباء، قد أثبت الطب الحديث أن البدانة وقلة الحركة لها دور كبير في إضعاف قدرة الجهاز المناعي عن طريق تأثيرها الضار والسلبي على وظائف الجهاز المناعي للجسم بشكل خاص، فتعرضهم للإصابة المتكررة بالمكروبات والأوبئة، وبالرجوع إلى فيروس كورونا نجد أن الإصابة به كانت أكثر بكثير بين المصابين بالسمنة [3]

نستنبط أن هناك علاقة بين البدانة وضعف المناعة، وعليه فإزالة البدانة وتقليلها بالرياضة والحمية له دور كبير في تقوية الجاز المناعي واستعادته وظائفه الكاملة، مما يجعل الرياضة والحمية أحد أهم الأسباب التحصينية العامة قبل وقوع الوباء فهي ترفع من جاهزية الجسم وقوة الجهاز المناعي لتؤهله لمقاومة الوباء في حالة حدوثه مما يقلل من فرصة تعرض الشخص للوباء، وفي حالة تعرضه له يكون جسده أكثر فاعلية في التعامل معه ومقاومته.[4]

ولهذا فقد حذر الشرع من البدانة ونهى عن أسبابها ورغب عنها، "فعن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (إِنَّ مِنَ السَّرَفِ أَنْ تأكلَ ما اشْتَهَيْتَ")[5]

---

(1) ينظر: أثر الحجر الصحي أثناء جائحة كورونا على النشاط البدني بالمملكة العربية السعودية، د. وصال عزالدين بوغطاس، ود. منى حلمي طلبه، المجلة العالمية، مجلد37، العدد8 /2021، ص (162).

(2)ينظر: الصديق الراوندة، الوقاية الصحية في الإسلام، (2\159).

(3) "ينظر: موسوعة الأخلاق والزهد والرقائق، ياسر عبد الرحمن، مؤسسة اقرء للنشر، ط1/1428هـ، (2\283).

(4) ينظر :مقالة ضعف المناعة نتيجة السمنة وعلاقتها بكورونا، د.أحمد نبيل الحوفي، محفوظة على موقع: Elhoofy clinic، رابط الموقع: https://drahmednabilelhoufy.com، تاريخ الدخول: 13\3\2023م.

(5) " أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الاطعمة، باب من الإسراف، رح (3352)، (247/10)قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن حبان: يحيى بن عثمان منكر الحديث لا يجوز الاحتجاج به. الموضوعات لابن الجوزي، تح: عبد الرحمن محمد عثمان .المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ط1، 1386 هـ –1966

"وعن عبد الله بن عمر –رضي الله عنه – قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "الكافرُ يأكُلُ في سبعةِ أمعاءٍ والمُؤمِنُ يأكُلُ في مِعًى واحدٍ".[1]

وعن المقدام بن معدي كرب –رضي الله عنه وأرضاه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم–: "ما ملأَ آدميٌّ وعاءً شرًّا مِن بطنٍ، بحسبِ ابنِ آدمَ أُكُلاتٌ يُقمنَ صُلبَهُ، فإن كانَ لا محالةَ فثُلثٌ لطعامِهِ وثُلثٌ لشرابِهِ وثُلثٌ لنفَسِهِ.[2]

وفي هذا الحديث قد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من كثرة الطعام، وكثرة الشبع؛ لأن ذلك يورث الأمراض، وهذا من أهم الأدوية التي يرعيها المسلم، بل فيها وقاية من الأمراض والشارع لا يرشدنا إلا لكل خير، وقد ثبت طبيا أن الإقلال من الطعام وطريقة تناوله علاج لكثير من الأمراض ، كما أن الله تعالى خلقنا لإعمار الأرض والعبادة وكلاهما مستلزم للحركة، فمخالفة الفطرة التي خلقنا الله عليها هي سبب لكل مشاكل الإنسان التي قد يتعرض لها في دنياه واخرته، وعليه فيلزم على الإنسان أن يأكل بقدر ما يتقوى به على أمور دينه ودنياه ولا مانع من الأكل للتلذذ والتفكه ما لم يصب به إسراف أو إفراط، لأن الله تعالى أحل ذلك لعباده، "قال تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾"[3]، "وقال تعالى : ﴿أَنبَتْنَا فِيهَا حَبّاً{27} وَعِنَباً وَقَضْباً{28} وَزَيْتُوناً وَنَخْلاً{29} وَحَدَائِقَ غُلْباً{30} وَفَاكِهَةً وَأَبّاً{31} مَّتَاعاً لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ ﴾"[4]

ومن الأمور التي نصت عليها الشريعة وفيها فائدة بالغة والمحافظة على البدن من الأمراض وتراكم الطعام هو الصيام وقد قيل: صوموا تصحوا حيث فيه أنواع الحماية من ذلك راحة الجهاز الهضمي من كثرة العمل بالكلية، ، وكثير جدا من الأمراض ليس لها علاج إلا بهذا المستوى من الحمية، مثل المصابين بالتهابات القولون المزمنة، والتهابات الأمعاء، وأيضا يساعد

(1) "أخرجه البخاري، في صحيحه كتاب الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معي واحد، ر.ح: 5393، (2062/5)

(2)،.سبق تخريجه ص (24).

(3) سورة الأعراف، الآية (32).

(4) سورة عبس، الآيات (27 –31).

فـي عـلاج كثيـر الأمـراض وتخفيـف حـدتها، مثـل المصـابين بالقصـور الكبـدي، والمصـابين بالحساسية أو الحكة النابعة عن بعض أنواع الأغذية.[1]

كما أن للصوم تأثير عميق على الجهاز العصبي، وإعادة تأهيله وتهدئته وراحته ليعود إلـى وضـعه الطبيعـي، فهـو الـدواء الأمثـل للتـوتر والإنهـاك، كمـا يفيـد المصـابين بالاضـطرابات المعدية وتخمر المواد النشوية والزلالية، ومفيد أيضا للمصابين بأمراض القلب المرتبطة بالضغط المرتفع والبدانـة، كمـا يبطـئ عمـل الشيخوخة فـي الجسد ويهدئ من حدة الاضـطرابات النفسية والعاطفية[2]

لذلك أولى الإسلام الصيام أولية كبيرة فجعله أحد أركانه، وفرضه على المسلمين ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾، إلى قوله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.[3]

ولم يكتف الإسلام بما فرضه على المسلمين من صيام رمضان، بل سن لهم كصيام الكفارة والتنفل، وذلك لعظيم فائدته ونفعه الديني والدنياوي، فقد وضح لنا النبي صلى الله عليه وسلم أن من أهم فوائد الصوم هي الفائدة الصحية والتي تعود على الجسم بالصحة.

وكذلك يفيد الصيام في تقوية المناعة، خاصة في حال اتباع نظام غذائي متوازن وصحي، ومن الفوائد المترتبة على الصوم سلامة البدن من الاصابة بكثير من الامراض وشفاؤها منها، فيسلم الجسم من الاصابة بتلك الأمراض التي كان متعرضا للإصابة.

ثانيا: الحصانة مما ينقل الوباء:

فكل ما يعتد عليه الإنسان بشكل يومي، كالهواء والماء والطعام، فالحياة تعتمد عليه بشكل اساسي ، ولهذا حرصت الشريعة الإسلامية على إرشاد البشر وتوجيههم إلى ما في نفعهم والنهي الى ما هو ضار لهم والآيات في القران الكريم تبين ذلك، قال تعالى : ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾[4]، من ذلك:

---

(1) ينظر: رسالة في الفقه الميسر، صالح السدلان، وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العبية السعودية، ط1/ 1425هـ، ص (69).

(2) ينظر: دروس رمضان، محمد بن إبراهيم الحمد، دار الوطن للنشر والتوزيع، ط1/1411هـ، ص (57).

(3) سورة البقرة الآية (185).

(4) سورة الأعراف، من الآية (57).

1. الخمر: فقد جاءت الشريعة بتحريمها لرجوح ضررها على منفعتها، "قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾[1].

فالمدمنين على شرب الخمر معرضون أكثر للإصابة بالوباء عند نزوله، ناهيك عن الأضرار والأمراض النفسية التي تترتب عليه، ولهذا فقد حرم الله الخمر لما يترتب عليه من مضار على البدن والمال، وكذلك يذهب به العقل فضرره أكثر وأكبر من منفعته حتى سمي بأم الخبائث، وهذا التحريم ليس قاصرا على الخمر بل يدخل فيه كل ما هو في حكمه من أنواع المخدرات الأخرى.[2]

2. كل ما له مخلب من الطير، وما له ناب من السبع، وذلك لأن العلم الحديث أثبت أن لحوم هذه المفترسات، يؤدي إلى أضرار صحية خطيرة، وذلك لأنها غذائها هو اللحوم النيئة والدم مما يجعلها محتوية على الكثير من مسببات الأمراض التي قد تنتقل إلى الإنسان عند تناوله لها، كما أن لها أضراراً اجتماعية[3]،وهذه من ضمن الأسباب.

عن أبي ثعلبة الخشني[4] –رضي الله عنه– قال: "أَنَّ رَسولَ اللَّهِ –صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ– نَهَى عن أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ"[5] وعن عبد الله بن عباس –رضي الله عنه– قال: "نَهَى رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ عن كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ"[6].

3. الدم والميتة ولحم الخنزير، فأثبت العلم الحديث أن الدم هو أحد أهم طرق انتقال العدوى على الإطلاق، فكل الأمراض الحيوانية التي تنتقل إلى الإنسان تنتقل من خلاله، كما أن المكان الذي تخزن فيه السموم، بل هو سام في ذاته، تسبب الأمراض الخطيرة، ، وغيرها من

---

(1) سورة البقرة، من الآية (219).

(2) ينظر: الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات، عبد الكريم بن صنيتان العمري، دار المأثر بالمدينة المنورة، ط1/ 1431هـ، ص (46).

(3) ينظر: الصديق الراوندة، الوقاية الصحية في الإسلام، (150/2).

(4) أبو ثعلبة الخشني صحابي مشهور معروف بكنيته واختلف في اسمه اختلافا كثيرا وكذا في اسم أبيه فقيل جرهم بضم الجيم والهاء بينهما راء ساكنة قاله أحمد ومسلم وابن زنجويه وهارون الحمال وابن سعد عن أصحابه وقيل جرثم مثله، مات سنة خمس وسبعين. ينظر: الإصابة لابن حجر (58/7).

(5) "اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب أكل كل ذي ناب من السباع، رح (5530)،(2088/5)

(6) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، رح (1934)،(1532/3)

الأمراض التي يضيق المقام عن ذكرها ولكن أهمها على الإطلاق في سياق الرسالة هو مرض فقدان المناعة[1]

وأما بالنسبة للميتة، فإن عدم إرسال دمها، يجعلها بالكلية مزرعة وموطنا للبكتريا والعفن، حتى وإن لم يظهر عليه العفن في البداية، فقد يمر عليه وقت يعذر تحديد التحلل والفساد منه، كما أن الحيوان قد يكون سبب موته تسمم[2].

وأما لحم الخنزير، ففيه من البلاء الحسي والمعنوي، فأما الحسي فهو من أهم أسباب نقل الديدان الشريطية والدبوسية والخطافية، وكل هذه الديدان معدية وخطيرة جدا وقاتلة في بعض الأحيان، كما يسبب عدوى التهاب الكبد الوبائي التي تقتل ضعاف المناعة، وأثبتت الدراسات الحديثة أن لحم الخنزير يزيد من احتمال الإصابة بسرطان الكبد، وأضرار أخرى كثيرة جدا يضيق المقام أن يسعها.[3]

ولهذا فقد حرم الإسلام لحمه من أجل الوقاية من هذا البلاء الذي نعلمه والذي لا نعلمه، وقدم سلامتنا وصحتنا على شهوتنا، رحمة بنا وتحصينا لنا، "قال تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾[4].

ومما حذر منه الإسلام لضرره هو النفخ في الإناء، وذلك لئلا نلوث الماء بما تلفظه أنفاسنا، ويرى الأثر الوقائي لذلك بشكل كبير في الشرب من الآنية التي يشرب منها أهل البيت كلهم وكذلك في الشرب من المرافق العامة التي يستعملها الجميع، فعندما يمتثل المسلمين لهذا الأمر يقل بشكل كبير انتقال عدوى الجهاز التنفسي، وكل أنواع الأمراض التي تنتقل عن طريق

---

(1) ينظر: البيوع المحرمة والمنهي عنها دراسة فقهية مقارنة، عبد الناصر بن خضر ميلاد دار الهدي النبوي، ط1/1426هـ، ص (114).

(2) ينظر: حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، محمد الأمين الهرري الناشر: دار طوق النجاة، بيروت لبنان، ط1/ 1421هـ ، (102\7).

(1) ينظر: موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام، أحمد بن سليمان أيوب الناشر: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، ط1/ 1436 هـ، (127\10).

(4) سورة المائدة الآية (3).

التنفس، "فعن أبي قتادة الحارث بن ربعي [1]–رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فلا يَتَنَفَّسْ في الإِنَاءِ)[2].

ثالثا: الحصانة من الأمراض التناسلية:

لما كان الجماع والتناسل لازما لبقاء الحياة واستمرارها، اهتمت الشريعة الإسلامية بحماية وتحصين الحياة ،بضوابط وأحكام وقائية بها تحفظ صحة الزوجين وسلامتهم، فمنع انتقال الأمراض الجنسية والتناسلية إليهم من خارج الطرفين عن طريق أحدهما إلى **الاخر** فحرم الزنا الذي هو سبب حصوله، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾"[3].

فإن الزنا هو أهم أسباب الإصابة بمرض الإيدز المعروف بمرض نقص المناعة البشرية، والذي يقتل المناعة فيجعل المريض به غير محصن من أي مرض، وهو مرض لم يكتشف له علاج، وكل من يصاب به يموت، ونجد في المصنفات الطبية أن أول بنود الوقاية من هذا المرض هو "تجنب ممارسة الجنس خارج إطار الزواج، وأيضا تجنب العلاقات الشاذة.

وأما بين الطرفين فحرم ما يحدث الأذى بينهما، فحرم مجامعة الرجل لزوجته في فترة الحيض منعا لاحتمال انتقال مرض من هذا الدم الفاسد إليه، وهذا ما أثبته الاستقراء العلمي، أن كلا الزوجين يتضرران، فالزوجة تتضرر وذلك لأن صحتها تضعف في فترة المحيض، وفرصة إصابة الرحم بالعدوى بسبب الجراثيم التي يحملها ، لذلك "قال تعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [4].[5]

---

(1) الحارث بن ربعي بن بلدمة أبو قتادة الأنصاري السلمي من بني غنم بن كعب بن سلمة بن زيد بن جشم بن الخزرج هكذا يقول ابن شهاب وجماعة من أهل الحديث إن اسم أبي قتادة الحارث بن ربعي قال ابن إسحاق وأهله يقولون اسمه النعمان بن عمرو بن بلدمة، توفي أبو قتادة بالمدينة سنة أربع وخمسين والصحيح أنه توفي بالكوفة في خلافة علي رضي الله عنه. الاستيعاب لابن عبد البر (86/1).

(2) "اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب النهي عن الاستنجاء باليمين، رح (153)،(69/1)

(3) سورة الإسراء الآية (32).

(4) سورة البقرة الآية (222).

(5)ينظر: الصديق الراوندة، الوقاية الصحية في الإسلام، (2\153).

المبحث الثاني:
مشروعية الحجر الصحي:

المطلب الأول: مشروعية الحجر الصحي:

الحجر الصحي يراد به تحجيم نطاق حركة الذين تعرضوا للمرض بأن كانوا على مقربة من المصابين فيشبته باحتمال اصابتهم بالمرض، فيكون دور الحجر اكتشاف الاصابة من عدمها، وأما العزل الصحي فيراد به إبعاد المصابين بالمرض المعدي عن الأصحاء منعاً لإصابتهم فالحجر عند الاشتباه في الاصابة والعزل عند تأكيد الإصابة[1]

وفي عصرنا الحديث نجد أن الحجر الصحي ينقسم إلى نوعين أساسين هما: الحجر الصحي العام، والحجر الصحي الذاتي.

فالحجر الصحي العام: هو الذي يتم بواسطة الحكومات والجهات المختصة المنوطة بتولي الشؤون الصحية للعامة وذلك عندما يتزايد انتشار المرض في منطقة أو قطاع ما من الدولة، وقد سبق تعريفه في الفصل الأول.

وأما **الحجر الصحي الذاتي:** هو الذي يقوم به الشخص من تلقاء نفسه بأن يبقى في منزله، في حالة عزلة تجنبا للعدوى، حتى يثبت أنه غير مصاب بالمرض[2]

فإن أوامر النبي –صلى الله عليه وسلم– ووصاياه تحصل بها حفظ الأبدان وصيانة المجتمعات وتقليل أثار الأوبئة وتفشيها، ومن جملة هديه –صلى الله عليه وسلم– في مجال الوقاية الصحية الحجر الصحي، فنجد جملة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الواردة في مشروعية الحجر الصحي وكذلك اثار عن الصحابة الكرام –رضوان الله عليهم أجمعين، نستدل بها على مشروعية الحجر الصحي وذلك إبان حدوث الأوبئة أو تفشي الأمراض، فيعتبر الحجر الصحي من أهم الوسائل للحَدِّ من انتشار الأمراض الوبائية في العصر الحاضر، وبموجبه يمنع أي شخص من دخول المناطق التي انتشر فيها نوع من الوباء ، والاختلاط بأهلها ، وكذلك يمنع أهل تلك المناطق من الخروج منها.

---

(1) ينظر: الحجر الصحي من منظور إسلامي رؤية إسلامية، سعد المغازي، جامعة السلطان أحمد شاه بماليزيا، 2021، ص(13).

(2) المصدر نفسه ص (13).

وفيما يلي أعرض بعضا من هذه الأدلة:

الأدلة من القرآن الكريم:

أولا: قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾[1].

الآية نزلت في الجهاد، ولكن من باب الاستدلال العام بلفظ الآية نستدل على مشروعية الحجر الصحي، وجاء في تفسير الآية: "الحذر مصدر كالحذر، وهو الاحتراز عما يخاف"[2]، فاشتقت قاعدة حفظ النفس من مثل هذه الآيات وذلك لأهمية صيانة النفس وحرمتها، فيدخل في ذلك كل ما يحفظ به النفس مما يحترز منه كالأوبئة والأمراض، ومن ذلك مشروعية الحجر الصحي.

ثانيا: قوله تعالى : ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.[3]

جاءت هذه الآية في الأمر بالإنفاق وكذلك تشمل كل ما يتعرض له المسلم من الهلكة ولهذا فقد استدل بها على وجوب الابتعاد عما قد يعرض المرء للهلكة والخطر، وهذا قول أبي جعفر الطبري[4]: "أن الآية عامة محمولة على جميع الأشياء"[5]، وكذلك قول البيضاوي[6]: "لا توقعوا أنفسكم في الهلاك"[7].

الأدلة من السنة النبوية:

أولا: ما رواه أبو هريرة –رضي الله عنه – عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ علَى مُصِحٍّ).[8]

---

(1) سورة النساء من الآية (71).

(2) ينظر :روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الآلوسي (3\77)".

(3) سورة البقرة الآية (195).

(4) ابن يزيد بن كثير الامام العلم المجتهد ،صاحب التصانيف البديعة . من اهل امل طبرستان . ولد في سنة اربع وعشرين ومائتين . توفي الطبري عشية يوم الاحد عشر وثلاتمائه من مصنافاته جامع البيان في تأويل القران المعروف بتفسير الطبري. سير اعلاء النبلاء للذهبي (268/14)

(5)النكت والعيون، الماوردي، دار الكتب العلمية ببيروت (1\253).

(6)أبو الحسن البيضاوي الشافعي ختن الطبري محمد بن محمد بن عبد الله ولد سنة ثَمَان وَتِسْعين وَأَرْبع مائَة وَتُوفِّي سنة ثَمَان وَخمسين وَخمْس مائَة كانَ فَقِيها فَاضلا شافعياً قَالَ عبد الْملك بن ابراهيم الهمذاني الفرضي لم أر أذكي مِنْهُ (الوافي بالوفيات تح: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى دار إحياء التراث – بيروت 1420هـ- 2000م (213/1).

(7) ينظر :أنوار التنزيل وأسرار التأويل البيضاوي، (1\129).

(8)ا سبق تخريجه ص (45) .

فدل هذا الحديث على النهي من مجانبة ما يحصل منه العدوى والمرض، وحتى لا يحصل بورد المريض على المصح زيادة في تفشي المرض وانتشار العدوى بين الأصحاء.

ثانيا: ما رواه أبو هريرة –رضي الله عنه– أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم قال: "لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، ولا هامَةَ ولا صَفَرَ، وفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كما تَفِرُّ مِنَ الأسَدِ".[1]

فدل هذا الحديث على تأسيس مبدأ العزل الصحي، لأن النبي صلى الله علسه وسلم أمر بالتوكل والابتعاد عن مخالطة المصاب بهذه الأوبئة والأمراض.

ثالثا: "ما رواه أسامة بن زيد –رضي الله عنه – أن سول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: (إذا سَمِعْتُمْ بالطَّاعُونِ بأَرْضٍ فلا تَدْخُلُوها، وإذا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بها فلا تَخْرُجُوا مِنْها فَقُلتُ: أنْتَ سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ سَعْدًا، ولا يُنْكِرُهُ؟ قالَ: نَعَمْ) .[2]

وهذا الهدي منه صلى الله عليه وسلم وهو أساس في الحجر الصحي المعروف اليوم (بالعزل) وهذا فيه حماية من الأمراض المعدية، والإقلال من الإصابة وانتشار الوباء وهي من ضمن المقاصد التي جاءت بها الشريعة الإسلامية وهي المحافظة على النفس، وكذلك المحافظة على المال؛ لأن المصاب بهذه الأمراض يحتاج إلى علاج، والعلاج يحتاج إلى جهد ووقت ومال، فمن هنا أرشدت الشريعة للوقاية من هذه الأمراض، وكذلك عدم الخروج من الأرض الموبئة لكي لا يتنشر الوباء وعدم تعريض حياة الآخرين للهلاك.

وسبب ذلك كما أثبته الطب الحديث أن الأوبئة يكون لها فترة حضانة فيكون الرجل مصابا ولكن لا يظهر عليه أعراض المرض او الوباء، والحديث شاملا لكل أركان الحجر الصحي وتفاصيله بالنسبة لمكان الطاعون والمرضى والأصحاء وانتقاله بينهم، كما أن الحديث ليس مقتصرا على الطاعون بل يدخل فيه كل مرض معدي وقاتل فيدخل فيه جميع الأوبئة حتى الحديثة منها مثل وباء كورونا المستجد، لأن قواعد الحديث عامة وتطبيقها موافق لكل مكان وزمان.[3]

---

(1) سبق تخريجه ص (14) .

(2)سبق تخريجه ص (9) .

(3)"ينظر: مجلة الصحة العالمية، التابعة لمنظمة الصحة العالمية، 2005م، (58/8)

رابعا: "عن عمر بن الشريد[1] عن أبيه –رضي الله عنهما– قال: "كانَ في وفدِ ثقيفٍ رجلٌ مجذومٌ، فأرسلَ إليهِ النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ ارجِع فقد بايعناكَ".[2]

فيظهر لنا من منع النبي –صلى الله عليه وسلم– دخول المجذوم إلى المدينة وعدم مصافحته باليد، أنه –صلى الله عليه وسلم–، يشرع لنا العمل بمبدأ الحجر الصحي والتباعد، وذلك لحماية أهل المدينة من اصابه المجذوم لأحد منهم بالوباء، ومنع انتقال المرض إليه – صلى الله عليه وسلم–.

المطلب الثاني: الوقائع التاريخية للحجر الصحي والإحاطة بالوباء:

الحجر الصحي ليس من مبتكرات الطب الحديث فقد سبقه الإسلام بعدة قرون في تقريره لهذا النظام، بل كان يدعو إليه عند حدوث الوباء، حتى لا تنتشر الأمراض المعدية بين الناس على نطاق واسع، فله نظرة عميقة في حصر هذا المرض في أضيق حدوده وحجزه في مهده الأول حتى لا ينتشر وتكثر الإصابة، ويعتبر ذلك أعظم نظام في الطب الوقائي وأحسن وسيلة يلجأ إليها للوقاية من الأمراض الوبائية المعدية، فقد جاءت الأحاديث النبوية مؤكدة على ذلك، ومرشدة إلى حماية الفرد والمجتمع منه، وواضعة أسس "الحجر الصحي" لأول مرة في تاريخ البشرية، متخذة لذلك عدة وسائل.

إن تاريخ الحجر الصحي مرتبط ارتباطا وثيقاً بالتاريخ الإسلامي، فالشريعة الإسلامية أول من وضعت أساس الحجر الصحي، كما بينا في الأحاديث النبوية السابقة أن النبي –صلى الله عليه وسلم–، أوصانا بكل تفاصيل الحجر الصحي، والصحابة –رضوان الله عليهم أجمعين– طبقوا هذه التوصيات على أكمل وجه، ولكن لم يتم تطبيق قانون الحجر الصحي على نطاق الدولة بأكملها إلا في عهد عمر بن الخطاب –رضي الله عنه–، وذلك حين اجتاح وباء طاعون عمواس الدولة الإسلامية كلها في العام الثامن عشر الهجري[3]، فحينها أعمل عمر بن الخطاب

---

(1) "عمرو بن الشريد بن سويد ابن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجازي ، فقيه اهل الطائف ، وكان يتردد كثيرا لمكه ،حدث عن ابيه فاكثر ، وعن سعيد بن المسيب ، وطاوس ، حدث عنه الزهري ، وعطاء بن ابي رباح شيخه. سير اعلام النبلاء للذهبي (5 /166)".

(2) "اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطب، باب من كان يتقي المجذوم، رخ (24542)،(1752/4)

(3)البداية والنهاية، ابن كثير، بيت الأفكار للنشر والتوزيع، ط1425/1هـ، (9\660).

قانون الحجر الصحي مستندا إلى حديث "عبد الرحمن بن عوف[1] –رضي الله عنه– أن النبي –صلى اله عليه وسلم– قال: "إِذَا سَمِعْتُمْ به بأَرْضٍ فلا تَقْدَمُوا عليه، وإِذَا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بهَا فلا تَخْرُجُوا فِرَارًا منه"[2]، فلما كان عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– متوجها إلى بلاد الشام وسمع بالطاعون رجع وامتنع عن دخول هذه الأرض الموبئة هو ومن معه عملا بمضمون الحديث، وكذلك امتنع الصحابة الذين كانوا ببلاد الشام من الخروج كأبي عبيدة بن الجراح[3]وغيرهم من سادات الصحابة وماتوا بسببه.[4]

وفي عهد الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك[5]، أنشئت الملاجئ الطبية للمجذومين في عهده. فجُمع المجذومين من سائر الدولة، وأقام لهم بيوتا مخصوصة ووكل بهم أطباء يشرفون عليهم، وأجرى عليهم الأرزاق من بيت مال المسلمين، وجعل لكل منهم خادما يتولى أموره، فبذلك يكون أول من أجرى الملاجئ الطبية بشكل رسمي.[6]

وعند غزو التتار لبغداد وتركوا الجثث في الشوارع تعفنت الجثث وانتشر الوباء، وانتشر منها إلى كل بلاد الشام، ومات بسببه جمع عظيم من الناس، واستمر بها أربعين يوما، واعتزلها الناس مدة بعده فظلت خاوية على عروشها وأصبحت بغداد وبلاد الشام حجرا صحيا على أهلها يتجنبها من فتن لوصايا النبي –صلى الله عليه وسلم– المتعلقة بالحجر الصحي.[7]

---

(1) عَبْد الرَّحْمَن بْن عوف بْن عَبْد عوف بْن عَبْد بْن الحارث بْن زهرة بْن كلاب بْن مرة الْقُرَشِيّ الزُّهْرِيّ يكنى أبا مُحَمَّد كَانَ اسمه فِي الجاهلية عَبْد عَمْرو وقيل عَبْد الكعبة فسماه رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْد الرَّحْمَن ولد بعد الفيل بعشر سنين، وكان أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، توفي – بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين وقيل ثلاث وثلاثين. اسد الغابة في معرفة الصحابة (475/3)

(2)سبق تخريجه ص (44) .

(3) "أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح الفهري القرشي (40 ق هـ/584م – 18هـ/639م) صحابي وقائد مسلم، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، ومن السابقين الأولين إلى الإسلام. الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار الكتب العلمية، ط1، (313/3).

(4)البداية والنهاية (9\39).

(5) "أبو العباس الوليد الأول بن عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي الدمشقي بويع بعهد من ابيه مات في جمادي الاخرة سمة ست وتسعين وله احدى وخمسون سنة. سير اعلام النبلاء للذهبي (348/4)

(6)"، البداية والنهاية، (9/ 186).

(7) المصدر نفسه (17\362).

وحدث بالبصرة الطاعون الجارف[1]، فمات فيه أول يوم سبعون ألف وفي اليوم الثاني واحد وسبعون ألفا وفي اليوم الثالث ثلاثة وسبعون ألفا، وفي اليوم الرابع مات أغلب الناس، وقيل إنه لما ماتت به أم أمير البصرة لم يجدوا أحدا يحملها للدفن فاستأجروا أربعة ليحملوها، وفي هذا الوباء أيضا أغلقت البصرة على أهلها فلم يدخل إليها أحد ولم يفر منها أحد[2] ، وكذلك حصل ذلك في طاعون الفتيات[3][4].

فيظهر لنا من الوقائع التاريخية للحجر الصحي أن الشريعة الإسلامية لها السبق في هذا، بل هو مقصد من مقاصدها والأخذ بذلك عند وقوع الأمراض المعدية والأوبئة، وهو واجب حتمي على الدول والحكومات ومراعاة هذا بالإجراء الوقائي ودوره المحوري في مكافحة الوباء، فأنشأت المعازل الطبية، وفرضت على المنتقلين من المدن المختلفة الإقامة في هذه المعازل أربعين يوما حتى تثبت سلامتهم، وألزمت المصابين بالحجر الصحي في المشافي وبعدم الخروج منها حتى في فترة النقاهة حتى يتثبت شفاؤهم.[5]

الإحاطة بالوباء ودفعه:

إن السنة النبوية تضمنت عدد من الأحاديث التي تنص على مبادئ الحجر الصحي ومنع الناس من الدخول إلى البلدة المصابة بالطاعون، ومنع كذلك أهل تلك البلدة من الخروج منها، بل جعل الخروج منها كالفرار من الزحف الذي هو من كبائر الذنوب، وجعل للصابر في الطاعون أجر الشهيد.

إن من جملة ما يصلح به الحاكم رعيته وينفعهم به في فترة الوباء هو تطبيق نظام الحجر الصحي لأنه من جملة ما يتحقق به سلامة المواطنين وهذا مستنداً إلى قاعدة: (تصرف الإمام في الرعية منوط بالمصلحة)[6]، فيحق له تحجيم حرية الفرد تحقيقا للمصلحة الكلية،

---

(1) سمي الطاعون الجارف جارفا لكثرة من مات فيه فما كانوا يجدون من يدفن كل الجثث، (البداية والنهاية، ابن كثير (719\11).

(2) البداية والنهاية (719\11).

(3) "سمي طاعون الفتيات لأنه أول ما نزل وقع في النساء العذارى ثم في الرجال، (كتاب النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ابن تغري بردي، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب بالقاهرة، (233\10).

(4) " النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (233\10).

(5) ينظر: الصديق الراوندة، الوقاية الصحية في الإسلام، 152\2.

(6) "ينظر: الأشباه والنظائر، ابن نجيم، دار الكتب العلمة ببيروت، ط1/ 1419هـ، ص (123).

فبتطبيقه لإجراءات الحجر الصحي من الحجر على المشتبه بإصابتهم، ومنع التجوال، ومنع التنقل بين المدن، ومنع السفر، وتطبيق التباعد بين الموطنين، وإقامة المحاجر الطبية، وغير ذلك من الإجراءات، التي بتمامها نجد آثار الحجر الصحي في مكافحة الوباء ومنع انتشاره.[1]

وللحجر الصحي فوائد كبيرة لتطبيقه في فترة الأوبئة منها:

أ. التقليل من انتشار الوباء وكذلك تقليل الإصابة بين الناس.

ب. التقليل من نسبة الإصابة، عن طريق فصلهم عن غير المصابين.

ج. التقليل من نسبة حالات الوفاة بالوباء

د. احتواء الجائحة عن طريق منع الدخول إليها، ومنع الخروج منها.

هـ. حماية صحة المصابين بالوباء من التدهور، وذلك لاحتواء الحجر الصحي على طواقم طبية مدربة على التعامل مع حالات الطوارئ بما يتناسب مع نوع الوباء.

و. تبين حالة المشتبه بإصابته بالوباء، فيما إذا كان مصابا أم لا عن طريق الفحوصات والتحاليل.

ز. تحقيق المقاصد الشرعية من مكافحة الأوبئة والأمراض.

ح. توفير العلاج لأن الحجر الصحي يمكن الجهات المختصة من معرفة عدد المصابين.

ط. توفير الأمان والاحتياجات العامة للمصابين، وتوفير من يقضي لهم حوائجهم ويشرف عليهم وذلك من الكوادر الطبية ورجال الأمن في حالة الحجر الصحي العام.

ي. حفظ الأنفس عن التهلكة وهذه الحكمة في قوله تعالي (وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) [2]

ك. الأخذ بأسباب العافية البدنية، وتجنب أسباب الوباء والمرض وربط الأسباب والمسببات.

---

(1) ينظر كتاب القواعد الشرعية في المسائل الطبية، : على بن عبد العزيز المطرودي، جامعة الامام محمد بن سعود، سنة النشر 1429 ، ص (43).

(2) سورة البقرة:195

الخاتمـــــــة

من خلال البحث في موضوع الأمراض والأوبئة وكيفية علاجها وطرق الوقاية منها توصل الباحث إلى النتائج التالية:

1. إن الوقاية من الأوبئة والأمراض المعدية من أهم أسباب حفظ النفس البشرية.
2. هناك عدة طرق للوقاية من الأمراض لابد من اتباعها.
3. وجود علاقة بين الغذاء الصحي والوقاية من الأوبئة، حيث إن نظام الغذاء جزء من الوقاية.
4. إن الذنوب والمعاصي قد تكون سبباً في وجود بعض الآفات والأوبئة.
5. إن مقتضى الإيمان بالقضاء والقدر والأخذ بالأسباب يعد من أهم مكافحة الأوبئة والأمراض.
6. التداوي والعلاج لا ينافي الإيمان بالقضاء والقدر بل إن ديننا الحنيف قد حث على التداوي ومشروعيته وأساليبه.

التوصيات:

1. إقامة الندوات والدورات العلمية المتخصصة في مكافحة الأوبئة والأمراض وحث المجتمع وتوعيته على الوقاية من الأمراض قبل وقوعها.
2. ضرورة الأخذ بالإجراءات والاحترازات الوقائية لمنع الإصابة بالوباء.
3. الوباء له داء وله دواء، فالدواء هو الأخذ بأسباب الوقاية ومكافحة الأوبئة.
4. القرآن والسنة النبوية من أهم المصادر المبنية لعلاج الوباء قبل وقوعه .وبعده
5. ضرورة المحافظة على الصحة والوقاية من الأوبئة وعدم التراخي واللامبالاة فالحرص لا يكلف شيء ولكن الإهمال باهظ الثمن.
6. الحجر الصحِّي والنَّظافة الشَّخصية السبيل الأمثل للوقاية من الأوبئة والأمراض ووسيلة الوقاية لإنقاذ الأرواح وتحقيق مفهوم مكافحة الأوبئة .

الملخص

تتحدث هذه الرسالة عن مكافحة الأوبئة والأمراض ومعالجتها والوقاية منها في ضوء الكتاب والسنة، وهي مقسمه إلى أربعة فصول كل فصل يحتوي على مبحثين بالإضافة إلى المقدمة والخاتمة.

وعالج هذا البحث عدة إشكاليات منها:

1. الوقاية ومعانيها في ضوء الكتاب والسنة والمقاصد الشرعية وتحقيق مقاصدها في ظل التعامل مع الأوبئة.
2. التداوي وأساليبه للوقاية قبل وقوع الوباء وبعده.

وخلص الباحث إلى عدة نتائج منها:

1. إن الوقاية من الأوبئة والأمراض المعدية يعد من أهم أسباب حفظ النفس البشرية.
2. إن هناك طرقاً للوقاية من الأمراض لابد من اتباعها.
3. إن مقتضى الإيمان بالقضاء والقدر والأخذ بالأسباب يعد من أهم مكافحة الاوبئة والأمراض.
4. التداوي والعلاج لا ينافي الإيمان بالقضاء والقدر يل إن ديننا الحنيف قد حث على التداوي ومشروعيته وأساليبه.

Abstract:

The thesis talks about the fight against diseases and epidemics، their treatment and prevention in the light of the Qur،an and the Sunnah. It is divided into four chapters، each chapter containing two sections، an introduction، and then a conclusion.

The research dealt with several problems، including:

1. Prevention and its meanings in the light of the Qur،an and Sunnah and the legitimate purposes and the realization of its purposes in the light of dealing with epidemics.
2. Medication and its methods of prevention before and after the occurrence of the epidemic.

In his research، the researcher concluded several results، including:

1. The prevention of epidemics and infectious diseases is one of the most important reasons for preserving the human soul.
2. There are ways to prevent diseases that must be followed.
3. The requirement of faith in fate and predestination and taking reasons is one of the most important aspects of combating epidemics and diseases.
4. Medication and treatment does not contradict the belief in the divine decree، because our true religion has urged the use of medication، its legitimacy and methods.

الفهارس العامة

أولاً- فهرس الآيات القرآنية:

ت	الآية	رقمها	السورة	الصفحة
1	﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾	80	الشعراء	ب
2	﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾	38	الانعام	2
3	﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾	44	النحل	2
4	﴿ فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ﴾	11	الإنسان	4
5	﴿وَمَا لَهُم مِّنَ اللهِ مِن وَاقٍ ﴾	34	الرعد	4
6	﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ﴾	81	النحل	4
7	﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾	66	الانفال	14
8	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾	183	البقرة	14
9	﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَر﴾	185	البقره	14
10	﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾	222	البقرة	15
11	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ﴾	6	المائدة	15
12	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قوا أنفسكم وأهليكم نَاراً﴾	6	التحريم	16
13	﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ﴾	81	النحل	16
14	﴿فَوَقَاهُم اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾	45	غافر	16
15	﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا	30	الحج	16

ت	الآية	رقمها	السورة	الصفحة
	قَوْلَ الزُّورِ﴾			
16	وَلَا تَجْعَلوا مَعَ اللَّهِ إِلَـه اً آخَرَ إِنِّي لَكُمّ نْذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾	51	الذاريات	16
17	﴿لاَّ تَجْعَـل مَـعَ اللهِ إِلَـهاً آخَـرَ فَتَقْعُـدَ مَذْمُوماً مَّخْذُولاً﴾	22	الإسراء	16
18	﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾	103	آل عمران	16
19	﴿لاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُواْ﴾	105	آل عمران	16
20	:? وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ	30	الحج	16
21	﴿يَـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـو اْخُـذُواْ حِذْرَكُمْ فَانفِرُواْ ثُبَاتاً وِانفِرُواْ جَمِيعاً﴾	71	النساء	94
22	﴿وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللهُ إِلَيْكَ﴾	49	المائدة	16
23	﴿يَـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـواْ إِنَّمَـا الْخَمْـرُ وَالْمَيْسِـرُ وَالأَنصَـابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْـسٌ مِـنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾	90	المائدة	17
24	﴿يَـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـوا اجْتَنِبُـوا كَثِيـراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾	12	الحجرات	17
25	﴿يَـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـواْ اتَّقُـواْ اللهَ وَذَرُواْ مَـا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾	278	البقرة	17
26	﴿ وَلاَ تَقْرَبُـواْ الزِّنَـى إِنَّـهُ كَـانَ فَاحِشَـةً وَسَـاء سَبِيلاً﴾	32	الإسراء	17
27	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ﴾	3	المائدة	18
28	﴿ وَيَسْـأَلُونَكَ عَـنِ الْمَحِـيضِ قُـلْ هُـوَ أَذًى	222	البقره	19

ت	الآية	رقمها	السورة	الصفحة
	فَـاعْتَزِلُوا النِّسَـاءَ فِـي الْمَحِـيضِ وَلَا تَقْرَبُـوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾			
29	﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾	49	القمر	26
30	﴿وَإِن مِّن شَىءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَر مَّعلُوم﴾	21	الحجر	26
31	﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾	38	الأحزاب	27
32	﴿ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ، إلى قَدَرٍ مَّعْلُومٍ، فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾	22–20	المرسلات	28
33	﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾	2	الفرقان	28
34	﴿ ٱللَّهُ يَعلَمُ مَا تَحمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلأَرحَامُ وَمَا تَزۡدَادُۖ وَكُلُّ شَيۡءٍ عِندَهُۥ بِمِقۡدَارٍ﴾.	8	الرعد	28
35	﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا على الله يسير ﴾	22	الحديد	106
36	﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ	11	التغابن	47
37	﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾	82	الأنعام	34
38	﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾	81	الأنعام	34
39	﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ	97	النحل	34

ت	الآية	رقمها	السورة	الصفحة
	مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾			
40	﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾	11	التغابن	34
41	﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ}﴾	40	العنكبوت	107
42	﴿ وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾	123	هود	35
43	﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾	143	البقرة	43
44	﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾	78	الحج	44
45	﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾	12	النساء	48
46	﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾	233	البقرة	48
47	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	178	البقرة	50
48	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾	33	الإسراء	50

ت	الآية	رقمها	السورة	الصفحة
49	﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾	29	النساء	50
50	﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾	92	النساء	50
51	﴿ أَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوَاْ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾	195	البقرة	51
52	﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّر﴾	4	المدثر	54
53	﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ ٱلمُتَطَهِّرِينَ﴾	222	البقرة	56
54	﴿فِيهِ رِجَال يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾	108	التوبة	55
55	﴿وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾	90	البقرة	57
56	﴿لا تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُباً إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾	34	النساء	59
57	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾	6	المائدة	61
58	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾	222	البقرة	63
59	﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنً﴾	80	النحل	70
60	﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ۖ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾	18	التوبة	72
61	﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾	26	الحج	72
62	﴿وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾	125	البقرة	72

ت	الآية	رقمها	السورة	الصفحة
63	﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾	69	النحل	77
64	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا ۖ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾	32	الإسراء	17
65	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا ۖ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾	32	الإسراء	82
66	﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾	32	الأعراف	88
67	﴿ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا* وَعِنَبًا وَقَضْبًا* وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا* وَحَدَائِقَ غُلْبًا* وَفَاكِهَةً وَأَبًّا* مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ ﴾	31-27	عبس	88
68	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾	183	البقرة	89
69	﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾	185	البقرة	89
70	﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾	57	الأعراف	89
71	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾	219	البقرة	90
72	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾	3	المائدة	91
73	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾	32	الإسراء	92
74	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾	71	النساء	94
75	﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى	195	البقرة	94

ت	الآية	رقمها	السورة	الصفحة
	التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾			

ثانياً. فهرس الأحاديث النبوية:

ت	طرف الحديث	الصفحة
1	(لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ ، ولا هامَةَ ولا صَفَرَ ، وفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كما تَفِرُّ مِنَ الأسَدِ)	2
2	إذا سَمِعْتُمْ بالطَّاعُونِ بأَرْضٍ فلا تَدْخُلُوها، وإذا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بها فلا تَخْرُجُوا	3
3	أَتُقَبِّلُ وَأَنْتَ صَائِمٌ ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَأَكْفَهُ	5
4	ما كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا قَطُّ إِلاَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا	5
5	لا عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ	7
6	تداوَوا عبادَ اللَّهِ فإنَّ اللَّهَ سبحانَهُ لم يضع داءً إلَّا وضعَ معَهُ شفاءً	9
7	طَبِّيبُهَا الذّي خَلَقَها	10
8	حَقٌّ لِلَّهِ على كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ في كُلِّ سبعة أَيَّامٍ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ	17
9	لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ	18
10	نَهى عنِ النَّفخِ في الشَّرابِ	18
11	إنَّ اللهَ ورسولَه حرَّم بيعَ الخمرِ والميتةِ والخنزيرِ والأصنامِ	18
12	مَا مَلأ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ	19
13	نَهَى عن كلِّ مُسْكِرٍ، ومُفَتِّرٍ	19
14	اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ	20
15	لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن	20
16	اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ قالوا: وَما اللَّعَّانَانِ يا رَسُولَ اللهِ	20
17	لا عَدْوَى، ولا غُولَ ولا صَفَرَ	21
18	إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ	21
19	مَن وقاهُ اللهُ شرَّ ما بينَ لِحييهِ	21
20	اقْتُلُوهَا. فَابْتَدَرْنَاهَا، فَذَهَبَتْ	22
21	ما من نبيٍّ ولا من خَليفةٍ –أو قال إمامٍ– إلَّا وله بِطانَتانِ	22
22	إذا كانَ جُنْحُ اللَّيْلِ –أوْ أمْسَيْتُمْ–	22
23	مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ	22

ت	طرف الحديث	الصفحة
24	: كلُّ شيءٍ بقدَرٍ، حتَّى العجْزُ والكيْسُ	29
25	إن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق	30
26	أخاف على أمتي من بعدي خصلتَين: تكذيبًا بالقدَرِ	30
27	الْمُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إلى اللهِ مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ	30
28	لو أنفَقْتَ مِثلَ أحُدٍ ذَهَبًا ما قَبِلَه اللهُ منك	31
29	لا يؤمنُ عبدٌ حتى يؤمنَ بالقدَرِ خيرِه و شرِّه، حتى يعلمَ أنَّ ما أصابه لم يَكن لِيخطِئَه، و أنَّ ما اخطأه لم يكن لِيُصيبَه	32
30	فأخْبِرني عَن الإيمَانِ". قَالَ: "أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ	32
31	أنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عنْه خَرَجَ إلى الشَّأْمِ،	36
32	لا عَدوَى ولا طِيرةَ' ولا هامةَ. فقال أعرابي يا رسولَ اللَّهِ	37
33	لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ علَى مُصِحٍّ	37
34	خذوا من العمل ما تطيقون؛ فإن الله عز وجل لا يمل حتى تملوا	45
35	أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فإنِّي أرَاكُمْ مِن ورَاءِ ظَهْرِي	46
36	لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ	47
37	لا ضرَرَ ولا ضِرارَ	67
38	إذا سَمِعْتُمْ بالطَّاعُونِ بأَرْضٍ فلا تَدْخُلُوها	49
39	إنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتعالى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ	55
40	الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمانِ..	56
41	إذَا تَوَضَّأَ العَبْدُ المُسْلِمُ، أَوِ المُؤْمِنُ	56
42	حَقٌّ علَى كُلِّ مُسْلِمٍ	59
43	أن لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كانت له سُكَّةٌ(	57
44	من كانَ لَهُ شَعرٌ فليُكرمْهُ	58
45	حَقٌّ علَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أنْ يَغْتَسِلَ في كُلِّ سَبْعَةِ أيَّامٍ يَوْمَ	59
46	إنّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلاَ أَطْهُرُ	63

ت	طرف الحديث	الصفحة
47	سَأَلَتْ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ	63
48	مُرنَ أزواجَكُنَّ أن يستَطيبوا بالماءِ، فإنِّي أستَحييهِم	64
49	الْفطْرَة خمس	65
50	عَشْرٌ مِنْ الْفِطْرَةِ	65
51	إذا توضَّأ العبدُ المؤمنُ فمضمض خرجت	87
52	انَ إذا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بالسِّواكِ	56
53	– أكثَرْتُ عليكم في السِّواكِ	66
54	أَبْطَأَ جِبْرِيلُ علَى رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ	67
55	من نام وفي يدِهِ غمرٌ ولم يغسلْهُ فأصابه شيءٌ	67
56	يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ	68
57	كُّنا معَ النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ في غَزاةٍ	69
58	غطوا الإناءَ، وأوكوا السّقاءَ	70
59	إذا أوَى أحَدُكُمْ إلى فِراشِهِ	71
60	إنَّ اللَّهَ طيِّبٌ يحبُّ الطَّيِّبَ،	71
61	بيْنَما نَحْنُ في المَسْجِدِ مع رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ	72
62	شَهِدْتُ الأعرابَ يسألونَ رسولَ اللهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ	74
63	تَداووا عبادَ اللهِ فإنَّ اللهَ لمْ يُنزلْ داءً	74
64	إنَّ اللَّهَ أنزلَ الدَّاءَ والدَّواءَ،	75
65	ما ملأ ابنُ آدمَ وعاءً شرًّا من بطنِه حسْبُ ابنِ آدمَ	76
66	أنَّ رَجُلًا أتَى النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ	77
67	الْكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ	77
68	عليكُم بهذِه الحبَّةِ السَّوداءِ،	78
69	ما كانَ يَكونُ برسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ قُرحةٌ،	78
70	في أبوالِ الإبلِ وألبانِها شفاءٌ للذَّربةِ بطونُهُم	79

ت	طرف الحديث	الصفحة
71	أنَّ ناسًا قَدِمُوا المَدِينَةَ علَى النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وتَكَلَّمُوا بالإسلام	79
72	إنْ كانَ في شَيءٍ مِن أدْوِيَتِكُمْ –	80
73	دَعَا رَسُول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلم غُلَاما حجامًا	80
74	تخيَّروا لنُطَفِكم، فانكِحوا الأكفاءَ وأَنكِحوا إليهم	84
75	أقِلَّ من الذُّنوبِ، يهُنْ عليك الموتُ	84
76	تزوَّجوا في الحِجْزِ الصَّالحِ فإنَّ العِرقَ دسَّاسٌ	84
77	إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ نِصْفَ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمَ	85
78	سمعَ النَّبيُّ –صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ– رجلًا وَهوَ يقولُ اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الصَّبرَ	86
79	إنَّ مِنَ السَّرَفِ أنْ تأكلَ ما اشْتَهَيْتَ	87
80	الكافرُ يأكُلُ في سبعةِ أمعاءٍ والمُؤمِنُ يأكُلُ في مِعًى واحدٍ	88
81	نَهَى عن أكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ	90
82	عن كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ	90
83	إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فلا يَتَنَفَّسْ في الإِنَاءِ	92
84	كانَ في وفدِ ثقيفٍ رجلٌ مجذوم	96

ثالثاً- فهرس الأعلام:

ت	الاسم	الصفحة
1	ابن الديلمي	31
2	ابن القيم	33
3	ابن النفيس	7
4	ابن تيمية	74
5	ابن جزي	55
6	ابن رجب	51
7	أبو البقاء الكفوي	7
8	أبو بكر الجزائري	28
9	أبو مالك الأشعري	56
10	أبي أيوب الأنصاري	68
11	أبي بن كعب	68
12	أبي عبيدة بن الجراح	97
13	أسامة بن شريك	74
14	الآلوسي	19
15	الأمدي	48
16	أنس بن مالك	54
17	البيضاوي	94
18	الترمذي	5
19	جابر بْن عَبْد اللَّهِ	22
20	الجرجاني	6
21	حذيفة ابن اليمان	31
22	خالد بن سعد	78
23	سعيد بن زيد	77

ت	الاسم	الصفحة
24	السفاريني	84
25	الشاطبي	41
26	الصنعاني	3
27	الضياء المقدسي	5
28	الطبري	48
29	عويم بن ساعدة الأنصاري	55
30	فخر الدين الرازي	27
31	القاسمي	29
32	القزويني	26
33	الكسائي	28
34	الأصبهاني	76
35	المقدام بن معدي كرب	19
36	المناوي	6
37	الواحدي	29
38	الوليد بن عبد الملك	97
39	أبو ثعلبة الخشني	90
40	سلمى خادمةِ	79
41	أبي سعيد الخدري	18
42	ابي نُعيم الأصبهاني	76

رابعاً– المصادر والمراجع:

1. القرآن الكريم.
2. ابن قيم الجوزية، عصره ومنهجه في الفقه والعقائد والتصوف. عبد العظيم شرف الدين بيروت: دار الكتاب العربي. 1416 / 1996
3. الإبهاج في شرح المنهاج، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى 1404هـ، 1984م.
4. أثر الهدي النبوي في التعامل مع جائحة كورونا19 في ضوء السنة النبوية، زيد مليكة مجلة طبنة للدراسات العلمية والأكاديمية، 2021.
5. الاجتهاد المقاصدي: مفهومه مجالاته ضوابطه عبد السلام آيت سعيد، وأحمد الريسوني جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، المغرب.(د.ت)
6. الإحاطة في أخبار غرناطة. لسان الدين بن الخطيب شرحه وضبطه وقدم له الدكتور يوسف علي طويل. الجزء الثالث، ص13. دار الكتب العلمية. بيروت–لبنان."
7. إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مكتبة السنة بالقاهرة، الطبعة الأولى 1418هـ 1997م.
8. أحكام التداوي والوباء في الفقه الإسلامي، جمال الدين جمعة بكرو، دار الضياء للنشر والتوزيع بالكويت، الطبعة الأولى 1434هـ 2013م.
9. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي، دار الصميعي، الطبعة الأولى1424هـ 2003م.
10. الأربعون النووية، النووي، مكتبة الاقتصاد مكة، الحديث، 1429هـ، 2008م.
11. الاستذكار، ابن عبد البر، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ، 2000م.
12. الاستشارات الوراثية: كيف تنتقل الصفة الوراثية محمود أحمد البنهاوي، مجلة التربية، الناشر: اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، سنة1982م 1403هـ .
13. الاستشارات الوراثية: كيف تنتقل الصفة الوراثية، محمود أحمد البنهاوي، مجلة التربية، الناشر: اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، سنة1982م 1403هـ.
14. الاستشارات الوراثية: كيف تنتقل الصفة الوراثية، محمود أحمد البنهاوي، ، مجلة التربية، الناشر: اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، سنة1982م 1403هـ.

15. الاستيعاب في معرفة الأصحاب لا بن عبد البر تح: علي محمد البجاوي دار الجيل، بيروت – لبنان ط1 ، 1412 ه
16. أسد الغابة في معرفة الصحابة. ابن الأثير تح: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود دار الكتب العلمية ط1 1415ه – 1994 م .
17. الأشباه والنظائر، ابن نجيم، دار الكتب العلمة ببيروت، الطبعة الأولى 1419ه، 1999م.
18. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر تح :عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض دار الكتب العلمية – بيروت ط1 ،1415.
19. الأعلام للزركلي دار العلم للملايين ط5 . 2002 م 1992م
20. أيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري الطبعة الثالثة 1410ه، 1990م.
21. البدر المنير، لابن الملقن، دار الهجرة، الرياض ط1/1425ه،
22. البعد الإنساني في تنفيذ العقوبات الشرعية، جمال أحمد الكيلاني، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2017. ص 79، 80.
23. البيوع المحرمة والمنهي عنها دراسة فقهية مقارنة، عبد الناصر بن خضر ميلاد دار الهدي النبوي، ط1/1426ه.
24. البيئة ومشكلاتها: قراءة سوسيولوجية في المفهوم والأسباب، بوسالم زينة. مجلة الرواق، العدد الثالث . 2016. جامعة قسطنطينة. ص 58،
25. التاريخ الكبير، البخاري –دائرة المعارف العثمانية، 1429ه، 2009م.
26. تأصيل القواعد الفقهية المقررة للحجر الصحي احترازًا وحفظًا للأنفس تطبيقات الحجر الصحي في المملكة العربية السعودية في زمن جائحة كورونا، د. سناء بنت محمد بن عبد الرحمن عبده، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف – الدقهلية، 2021.
27. التحقيق في أحاديث الخلاف لابن الجوزي، تح: مصعد عبد الحميد السعدني، دار الكتب العلمية، ط1/1415ه
28. التدابير الحسية الواقية من الوباء في الإسلام، حنين بنت عادل خيمي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، العدد 37.
29. التدابير الوقائية ضد الأوبئة في التشريع الإسلامي، جمعة عبد الحميد،. (رسالة دكتوراه غير منشورة). كلية الشريعة، جامعة الأزهر، 2014.

30. التدابير الوقائية لمكافحة الأمراض المعدية والوبائية من منظور الفقه الإسلامي والطب الحديث، حسن عبد الفتاح السيد محمد. بحث غير منشور، كلية الشريعة والقانون/ جامعة الأزهر. 2015.
31. التدابير الوقائية من الأمراض والآفات في ضوء القرآن الكريم: آمنة أحمد عبدالوارث: جامعة الأزهر/ سوهاج، مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية، العدد 40.
32. التداوي بالخلايا الجذعية في ميزان الشريعة الإسلامية، حسين عبيد عون الله، مجلة الدراسات العربية، جامعة المنيا، مصر، المجلد 35، العدد 3، 2017م
33. تذكرة أولي الألباب" – المشتهر بتذكرة داود – لداود الأنطاكي دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، 2006
34. الترغيب والترهيب الالباني، ط/دار الفكر .بيروت، 1411 هـ 1990
35. التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى1415هـ، 1995م.
36. التشريع والفقه في الإسلام (تاريخًا ومنهجًا): مناع القطان ص: (15)، الطبعة الثانية: (1402 هـ – 1982 م) عن مؤسسة الرسالة، بيروت.
37. تفسير ابن قيّم الجوزيّة، دار ومكتبة الهلال – بيروت، الطبعة: الأولى – 1410 هـ، 1990م.
38. التفسير البسيط، الواحدي، عمادة البحث العلمي، الطبعة الأولى، 1430هـ، 2009م.
39. تفسير الجلالين، المحلّي والسيوطي، دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1431هـ، 2010م.
40. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير دار الكتب العلمية ببيروت لبنان، الطبعة: الأولى – 1419 هـ، 1998م.
41. التمهيد، ابن عبد البر، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، الطبعة الأولى 1387هـ، 1966م.
42. تنقيح التحقيق للذهبي، دار الوطن، ط1/1421هـ،
43. التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها عبد الله قاسم الوشلي، مجلة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 44، ص371.

44. التوجيه الطبي الإسلامي لمكافحة الأوبئة، عبدالله السدحان،. (رسالة دكتوراه غير منشورة)، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود، 2012م.
45. توصيات ندوة فيروس كرونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبيه واحكام شرعيه منظمة التعاون الإسلامي،
46. التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف: محمد عبد الرؤوف المناوي، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1990
47. تيسير علم أصول الفقه، عبد الله الجديع مؤسسة الريان للنشر والتوزيع، ط1/1418هـ 1997م.
48. جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1391 هـ، 1971م.
49. جامع البيان، الطبري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى1415هـ، 1994م.
50. جامع العلوم والحكم، ابن رجب ادار ابن كثير ببيروت، ط1/ 1429هـ
51. جامع العلوم والحكم، ابن رجب دار ابن كثير ببيروت، الطبعة الأولى 1429هـ، 2008م
52. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي اتح أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة: الثانية، 1384هـ
53. الجواهر الحسان، الثعالبي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى – 1418 هـ 1997م.
54. الجواهر الزكية في فقه المالكي، لأحمد بن تركي المنشليلي المالكي، المجمع الثقافي . أبوظبي، سنة النشر 2002م.
55. حاشية العدوي للعدوي دار الفكر بيروت 1994
56. الحجر الصحي من منظور إسلامي رؤية إسلامية، سعد المغازي، جامعة السلطان أحمد شاه بماليزيا، 2021.
57. حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، محمد الأمين الهرري الناشر: دار طوق النجاة، بيروت لبنان، ط1/ 1421هـ.
58. حقائق الإيمان والإعجاز، محمد راتب النابلسي، مقال منشور على موقع موسوعة النابلسي بتاريخ 27 / 8 /2008.

59. حقائق الإيمان والإعجاز، محمد راتب النابلسي، مقال منشور على موقع موسوعة النابلسي بتاريخ 27 / 8 /2008.
60. حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، دار الكتب العلمية للطباعة بيروت لبنان، الطبعة الأولى1416هـ 1996م.
61. ذخيرة الحافظ لابن طاهر المقدسي ،دار السلف تح :عبدالرحمن الفريوني سنة النشر 1416 هـ.
62. رعاية المصلحة والحكمة في تشريع نبي الرحمة –صلى الله عليه وسلم–، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: العدد 116، السنة ، 1422هـ، 2002م.
63. رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، صالح بن عبد الله بن حميد، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى1403هـ 1982م.
64. روائع الطب الإسلامي، د. نزار الدقر، دار المعاجم دمشق سورية، ط02، 2004م.
65. روح المعاني، الآلوسي، دار الكتب العالمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى1415هـ، 1994م.
66. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان، الطبعة الأولى1430هـ 2009م.
67. السلسة الصحيحة الألباني مكتبة المعارف – الرياض 1995
68. السلسلة الصحيحة، الالباني ،مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى 1415 هـ – 1995
69. السلسلة الضعيفة والموضوعة، الألباني، مكتبة المعارف بالرياض، الطبعة الأولى1412هـ، 1993م.
70. السنة النبوية ومعالجة الأوبئة المعاصرة، عبدالله العتيبي،. (رسالة دكتوراه غير منشورة). كلية الدراسات الإسلامية والعربية، جامعة أم القرى، 2010م.
71. سنن أبي داود، شعيب الأرناؤوط دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى1434هـ، 2014م.
72. سنن أبي داود، شعيب الأرناؤوط، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى1434هـ، 2014م.
73. سنن الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي دار إحياء التراث،1938
74. سير أعلام النبلاء، الذهبي ،مؤسسة الرسالة. الطبعة الثالثة، 1405 هـ، 1985م.
75. شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت ط2، 1392.

76. شرح صحيح مسلم، النووي طبعة الثانية1414هـ 1994م، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع.
77. صحيح ابن ماجه، الناشر دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، 1430هـ، 2009م.
78. صحيح ابي دواد مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويتالطبعة: الأولى، 1423هـ – 2002 م.
79. صحيح البخاري : دار ابن كثير، بيروت لبنان، ط3، 2008م
80. صحيح الترغيب والترهيب الالباني مكتبة المعارف الرياض ط1 سنة 2000هـ
81. صحيح الترمذي، الالباني دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى، 1416هـن 1996م
82. صحيح الجامع الصغير وزيادة الفتح الكبير، المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الأولى1408هـ، 1988م.
83. صحيح النسائي الالباني مكتب التربية العربي لدول الخليج – الرياض الطبعة: الأولى، 1409 هـ – 1988 م رقم 103.
84. صحيح مسلم ،تح : محمد فؤاد عبدالباقي ،دار احياء التراث العربي بيروت. 1955 م.
85. ضعيف ابي داود الالباني ، مؤسسة غراس للنشر و التوزيع – الكويت ط1 – 1423هـ
86. ضعيف الترغيب والترهيب الالباني ،مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض الطبعة: الأولى، 1421 هـ – 2000م
87. ضعيف الجامع الصغير وزيادته ،الالباني اشرف على طبعه: زهير الشاويش والناشر: المكتب الإسلامي(د.ت).
88. ضوابط الاجتهاد المقاصدي نوازل الأوبئة وتطبيقاتها الفقهية، نصر، دسوقي يوسف دسوقي مجلة العلوم الشرعية، 2022.
89. الطب الإسلامي أحمد طه ريان،، مجلة الجامعة الإسلامية . المدينة المنورة، 1985.
90. الطب النبوي رؤية علمية، للبروفيسور عبد الباسط السيد، ألفا للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1425 هـ / 2005 م.
91. طبقات الحفاظ للسيوطي، ،دار الكتب العلمية – بيروت ط1 ، 1403 هـ
92. طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنه، تح: سليمان بن صالح الحزي، مكتبة العلوم والحكم، ط1/1417هـ

93. الطُّرُق الحُكمِيَّة، ابن القَيِّم، مكتب المؤيد بيروت لبنان، الطبعة الأولى1410هـ 1989م
94. العسجد المسبوك في ذكر من ولي اليمن من الملوك، للخزرجي، طبعة ثانية مصورة، 1981م.
95. العلل المتناهية لابن الجوزي، تح: إرشاد الحق الأثري الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان الطبعة: الثانية، 1401هـ/1981م
96. غاية النهاية في طبقات القراء، لأبي الخير ابن الجزري، مكتبة ابن تيمية، سنة النشر 1352هـ
97. فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر. دار الريان للتراث.(د.ت)
98. فتح البيان، صديق حسن خان المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا – بَيروت.(د.ت).
99. فتح البيان، صديق حسن خان، المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا – بَيروت.
100. فتح القدير، الشوكاني، دار المعرفة بيروت لبنان، الطبعة الرابعة 1428هـ، 2007م، ص1550.
101. فيروس كورونا يفرض التباعد الاجتماعي، فريد بلحاج،، مقال منشور على موقع فلسطين اليوم، وقد صدر بتاريخ 31 / 3 / 2020م، وعلى موقعwww.paltoday.ps/ar :
102. الفيروسات، دوروثي إتش كروفورد، ترجمة: أسامة فاروق حسن. مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة. 2014
103. فيض القدير شرح الجامع الصغير، تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط1، 1356هـ.
104. القاموس المحيط ، للفيروز ابادي. تح مكتبة التراث مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ط8 1426 هـ – 2005.
105. القرآن الكريم ومعالجة أزمات الصحة العامة، بنت محمد، فاطمة،. (رسالة دكتوراه غير منشورة). كلية الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، 2007م.
106. القواعد الكلية والضوابط الفقهية، محمد عثمان شبير، دار النفائس للنشر والتوزيع بالأردن، الطبعة الثانية1428هـ 2007م.
107. الكامل لابن عدي ، تح: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض ا الناشر: الكتب العلمية – بيروت–لبنان 3.

108. كتاب القواعد الشرعية في المسائل الطبية: على بن عبد العزيز المطرودي، جامعة الامام محمد بن سعود 1429.
109. كتاب أثر تطور المعارف الطبية على تغير الفتوى والقضاء، حاتم الحاج، دار ابن حزم، 1432هـ،2011م.
110. كتاب الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات، عبد الكريم بن صنيتان العمري، دار المأثر بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى 1431هـ، 2001م.
111. كتاب الايمان، ابن ماجة، باب فيما أنكرت الجهيمة تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، دار إحياء التراث العربية، دار الفكر – بيروت،،،1411هـ 1990م،
112. كتاب البداية والنهاية، ابن كثير، بيت الأفكار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى1425هـ، 2004م.
113. كتاب التعريفات، الجرجاني، الطبعة الأولى، 1975م، مكتبة لبنان ساحة رياض الصلح بيروت.
114. كتاب الجامع لأحكام الصلاة، محمود عبد اللطيف عويضة، دار الوضاح للنشر والتوزيع بعمان، الطبعة الأولى 2001م.
115. كتاب العقائد الإسلامية، سيد سابق، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى1420هـ، 1999م.
116. كتاب القواعد الشرعية في المسائل الطبية، : على بن عبد العزيز المطرودي، جامعة الامام محمد بن سعود 1429 هـ.
117. كتاب الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين الهرري، دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، 1430 هـ – 2009 م.
118. كتاب المفاتيح في شرح المصابيح، مظهر الدين الزيداني دار النوادر، الطبعة الأولى، 1433 هـ – 2012 م.
119. كتاب المفاتيح في شرح المصابيح، مظهر الدين الزيداني، دار النوادر، الطبعة الأولى، 1433 هـ – 2012م.
120. كتاب دروس رمضان، محمد بن إبراهيم الحمد، دار الوطن للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى1411هـ، 1991م.

121. كتاب رسالة في الفقه الميسر، صالح السدلان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، الطبعة الأولى 1425هـ، 2005م.
122. كتاب مجلة مجمع الفقه الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، الطبع الأولى 1411هـ، 1991م.
123. كتاب موسوعة الأخلاق والزهد والرقائق، ياسر عبد الرحمن، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى1428هـ، 2007م.
124. كتاب موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي آل بورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1424هـ – 2003م.
125. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم للأهري دار طوق النجاة، ط1/ 1430 هـ.
126. لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري. الناشر: دار صادر – بيروت ط3 – 1414 /2003م
127. لوامع الأنوار البهية، محمد بن أحمد السفاريني الأثري الحنبلي دار التوحيد للنشر، 14428هـ، 2008م.
128. مبادئ الصحة العامة، المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني صالح محمد صالح، ،ط1، كلية التربية، جامعة العريش، 2022/2021م
129. مجموع الفتاوى، ابن تيمية الناشر: دار أضواء السلف، الطبعة الأولى، 1423هـ، 2003م.
130. المجموع شرح المهذب . للنووي . دارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة.
131. محاسن التأويل، القاسمي دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى 1418هـ، 1998م.
132. المحكم لابن سيده، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت ط1 1421 هـ – 2000.
133. المستدرك على الصحيحين للحاكم تعليق الذهبي، دار الكتب العلمية بيروت، ط1/1411هـ.
134. المستصفى من علم الأصول، الغزالي، مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع، سنة النشر 1432هـ 2001م.
135. المسك الأذفر في نشر مزايا القرنين الثاني عشر والثالث عشر – الآلوسي، السيد محمود شكري طبعة الدار العربية للموسوعات (د.ت).

136. المسند لشعيب، شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة بيروت، الطبع الأولى 1431هـ، 2009م.
137. مصنف عبد الرزاق أبوبكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ط/ المكتب الإسلامي – بيروت – الطبعة الثانية،1403هـ.
138. معالم السنن، في شرح سنن أبي داود للخطابي، المطبعة العلمية – حلب، ط1 /1315 هـ
139. المعجم المفهرس لألفاظ القران الكريم. عبد الباقي. محمد فؤاد. ط2، دار الحديث، القاهرة، مصر، 1988م.
140. معجم المؤلفين عمر رضا كحالة الناشر: مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
141. معرفة الصحابة لابي نعيم تح: عادل بن يوسف العزازي دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى 1419 هـ – 1998 م
142. مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي دار الفكر بيروت لبنان، الطبعة الأولى، 1401هـ، 1981م،س.
143. مفتاح دار السعادة، ابن القيم، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1416هـ 1996م،.
144. مقاصد الشريعة المتعلقة بالأوبئة، محسن بن عايض المطيري، مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 83 (ربيع الثاني 1442هـ – ديسمبر 2020م).
145. مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 148هـ 1998م.
146. مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي دار الهجرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 148هـ 1998م.
147. مقاصد الشريعة ومكارمها، علال الفاسي دار الغرب الإسلامي، الطبعة الخامسة1993.
148. مقايس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م.
149. منهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر، ط2، 1414هـ/1994م

150. الموافقات، أبي إسحاق بن موسى بن محمد البخمي الشاطبي دار ابن عفان، البعة الأولى 1417هـ، 1997م.
151. الموسوعة الفقهية الكويتية، طباعة ذات السلاسل بالكويت، الطبعة الثانية1404هـ، 1983م.
152. موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام، أحمد بن سليمان أيوب الناشر: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، ط1/ 1436 هـ،
153. موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام، أحمد بن سليمان أيوب، الناشر: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1436 هـ – 2015 م.
154. الموضوعات لابن الجوزي، تح: عبد الرحمن محمد عثمان .المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ط1 ،1386 هـ –1966
155. موقع إسلام ويب إسلام ويب www.islamweb.com
156. نصب الراية لأحاديث الهداية لزيعلي، دار الحديث، سنة النشر 1357هـ
157. النكت والعيون، الماوردي دار الكتب العلمية ببيروت، 1429هـ، 2008م.
158. النكت والعيون، الماوردي، دار الكتب العلمية ببيروت.
159. النهاية في غريب الحديث والاثر،ابن الاثير :تح طاهر الزاوي – محمود محمد الطناحي،المكتبة العلمية، بيروت 1399 هـ –1979 م
160. هداية الرواة، الالباني ابن عفان، ط1/1422هـ.
161. الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، 1429 هـ – 2008 م.
162. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، د.محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر بنان بيروت، الطبعة الأولى: 1419هـ 1999م.
163. الوقاية الصحية في الإسلام، الصديق الراوندة، مجلة الإحياء، 1992م.
164. الوقاية الصحية في الإسلام، علي بن جابر وادع الثبيتي، مجلة القراءة والمعرفة، ع 132، 2012م.
165. الوقاية من كل داء ابن المقصد العبدلي،، دار الكتاب والسنة، ط 2، 1435هـ، 2015م.
166. الوقاية من كل داء ابن المقصد العبدلي،، دار الكتاب والسنة، ط1435،2هـ– 2015.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآية القرآنية	أ
الإهـــــداء	ب
شكر وتقــدير	ج
المقدمة	د
أولاً. أسباب اختيار الموضوع	د
ثانياً. أهداف البحث	هـ
ثالثاً. أهمية البحث	هـ
رابعاً. إشكالية البحث	هـ
خامساً. منهج البحث	هـ
سادساً. هيكلية البحث	و
رابعا: الدراسات السابقة	ح
الفصل الأول: **الإسلام ومكافحة الأوبئة والأمراض**	1
المبحث الأول: التعريف ببعض المصطلحات	2
المبحث الثاني: مكافحة الأمراض والوقاية منها في ضوء القرآن والسنة	13
المطلب الاول: الوقاية في ضوء القرآن الكريم	13
المطلب الثاني: الوقاية في ضوء السنة النبوية	17
الفصل الثاني: **الإيمان بالقضاء والقدر وعلاقته بمكافحة الأوبئة**	24
المبحث الأول: الإيمان بالقضاء والقدر وعلاقته في التعامل مع الوباء	25
المطلب الأول: التعريف بالقضاء والقدر والأدلة من القرآن والسنة	25
المطلب الثاني: وجوب الإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره وتأثيره على مكافحة الأوبئة	31
المبحث الثاني: المقاصد الشرعية العامة وعلاقتها بالأوبئة	39
المطلب الأول: مفهوم المقاصد الشرعية وعلاقتها بفقه نوازل الأوبئة	39
المطلب الثاني: قاعدة رفع الحرج ودفع الضرر وتطبيقاتهما في مكافحة الأوبئة	43

الموضوع	الصفحة
الفصل الثالث: **التداوي من الأمراض**	53
المبحث الأول: النظافة وأثرها في مكافحة الأوبئة والأمراض	54
المطلب الأول: ترسيخ الشريعة الإسلامية لأهمية النظافة	54
المطلب الثاني: دور نظافة العامة في مكافحة الأوبئة والأمراض	70
المبحث الثاني: في طرق التداوي وأساليب العلاج: وينقسم إلى	74
المطلب الأول: مشروعية التداوي	74
المطلب الثاني: العلاج النبوي، وبيان أمثلة منه	76
الفصل الرابع: **الإجراءات الوقائية**	81
المبحث الأول: التحصينات الوقائية قبل وقوع الوباء	82
المطلب الأول: ترسيخ الإسلام لأهمية الوقاية	82
المطلب الثاني: أمثلة لبعض التحصينات قبل وقوع الوباء	86
المبحث الثاني: مشروعية الحجر الصحي	93
المطلب الأول: مشروعية الحجر الصحي	93
المطلب الثاني: الوقائع التاريخية للحجر الصحي والإحاطة بالوباء	96
الخاتمـــة	100
التوصيات	100
الملخص	101
Abstract	102
الفهارس العامة	103
أولاً- فهرس الآيات القرآنية	104
ثانياً. فهرس الأحاديث النبوية	111
ثالثاً- فهرس الأعلامً	115
رابعاً- المصادر والمراجع	117
فهرس المحتويات	128